

Distr.: General
9 March 2020
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون
البند 161 من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان للفترة من 1 تموز/يوليه 2020
إلى 30 حزيران/يونيه 2021

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

6	أولا -	الولاية والنتائج المقررة
6	ألف -	لمحة عامة
6	باء -	افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة
14	جيم -	التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة
15	دال -	الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري والبعثات المتكاملة
16	هاء -	أطر الميزنة القائمة على النتائج
61	ثانيا -	الموارد المالية
61	ألف -	الموارد الإجمالية
62	باء -	التبرعات غير المدرجة في الميزانية
62	جيم -	المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة



63 عوامل الشغور	دال -
63 المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي	هاء -
64 التدريب	واو -
65 خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	زاي -
66 الأنشطة البرنامجية الأخرى	حاء -
67 المشاريع السريعة الأثر	طاء -
67 تحليل الفروق	ثالثا -
73 الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها	رابعا -
 موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره وطلبته الجمعية العامة في قراراتها 286/70 و 323/73، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة	خامسا -
74 الجمعية العامة	ألف -
74 اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية	باء -
80	مرفقات
85 التعاريف	الأول -
87 المخططات التنظيمية	الثاني -
90	خريطة

يتضمن هذا التقرير ميزانية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (البعثة) للفترة من 1 تموز/ يوليو 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، وهي تبلغ 1 190 119 000 دولار.

وتعكس الميزانية المقترحة البالغة 1 190 119 000 دولار زيادة قدرها 6 671 700 دولار، أو نسبة 0,6 في المائة، مقارنة بالاعتماد المخصص للفترة 2020/2019 والبالغ 1 183 447 300 دولار.

وخلال الفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، ستنفذ البعثة الهدف الاستراتيجي العام الذي صدر به تكليف من مجلس الأمن في قراره (2459 (2019))، بما في ذلك ولايتها الموسعة بشأن تقديم المساعدة والمشورة التقنيين إلى عملية السلام، ونطاق ولاية البعثة فيما يتعلق بحماية المدنيين لدعم تيسير عودة المشردين داخليا أو نقلهم بطريقة آمنة وواعية وطوعية وكريمة من مواقع حماية المدنيين التابعة للأمم المتحدة، وذلك بالتنسيق مع الجهات الفاعلة الإنسانية والجهات المعنية الأخرى.

وتغطي الميزانية تكاليف نشر 242 مراقباً عسكرياً و 16 758 من أفراد الوحدات العسكرية و 733 من أفراد شرطة الأمم المتحدة و 1 290 من أفراد الشرطة المشكّلة و 924 موظفاً دولياً و 1 446 موظفاً وطنياً و 455 من متطوعي الأمم المتحدة و 42 موظفاً في وظائف مؤقتة و 78 من الأفراد المقدمين من الحكومات.

وقد رُبط مجموع احتياجات البعثة من الموارد للفترة المالية الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 بالهدف المقرر للبعثة من خلال عدد من أطر الميزنة القائمة على النتائج، المصنفة وفقاً للعناصر التالية التي جرت موافقتها مع الولاية التي أقرها مجلس الأمن في قراره (2459 (2019))، وهي: (أ) حماية المدنيين؛ (ب) ورصد حقوق الإنسان والتحقيق بشأنها؛ (ج) وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ (د) تقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان، ولعملية السلام؛ (هـ) والدعم. وقد نُسبت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء موارد التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل.

ورُبطت شروح الفروق في مستويات الموارد، سواء من الموارد البشرية أو الموارد المالية، حسب الاقتضاء، بنواتج محددة قررتها البعثة.

الموارد المالية

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة؛ تمتد سنة الميزانية من 1 تموز/يوليه إلى 30 حزيران/يونيه)

الفئة	السنفقات (2019/2018)	المخصصات (2020/2019)	تقديرات التكاليف (2021/2020)	المبلغ	النسبة المئوية	الفرق
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة	552 626,1	563 067,2	544 295,1	18 772,1	(3,3)	
الموظفون المدنيون	293 491,0	291 075,7	314 204,0	23 128,3	7,9	
التكاليف التشغيلية	303 990,0	329 304,4	331 619,9	2 315,5	0,7	
إجمالي الاحتياجات	1 150 107,1	1 183 447,3	1 190 119,0	6 671,7	0,6	

الفئة	النفقات المخصصة لتقدير التكاليف				الفرق
	(2019/2018)	(2020/2019)	(2021/2020)	المبلغ	
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	24 747,4	24 971,7	26 081,6	1 109,9	4,4
صافي الاحتياجات	1 125 359,7	1 158 475,6	1 164 037,4	5 561,8	0,5
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	1 150 107,1	1 183 447,3	1 190 119,0	6 671,7	0,6

الموارد البشرية⁽¹⁾

الأقـــراد	وحدات								
	المراقبون العسكريون	الوحدات العسكرية المتحدة	شرطة الأمم المتحدة	الشرطة المشكلة	الموظفون الدوليون	الموظفون الوطنيون (ب)	الموظفون الوطنيون (ج)	متطوعو الأمم المتحدة	المقدمون من الحكومات
	التوجيه التنفيذي والإدارة								
	الوظائف المعتمدة								
89	-	9	-	23	57	-	-	-	-
	للفترة 2020/2019								
	الوظائف المقترحة								
91	-	9	-	24	58	-	-	-	-
	للفترة 2021/2020								
	العناصر								
	حماية المدنيين								
	الوظائف المعتمدة								
19 454	-	70	10	233	118	1 320	703	16 758	242
	للفترة 2020/2019								
	الوظائف المقترحة								
19 475	-	75	10	250	117	1 290	733	16 758	242
	للفترة 2021/2020								
	رصد حقوق الإنسان والتحقيق بشأنها								
	الوظائف المعتمدة								
183	-	42	-	76	65	-	-	-	-
	للفترة 2020/2019								
	الوظائف المقترحة								
184	-	42	-	78	64	-	-	-	-
	للفترة 2021/2020								
	تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية								
	الوظائف المعتمدة								
55	-	12	-	25	18	-	-	-	-
	للفترة 2020/2019								
	الوظائف المقترحة								
56	-	12	-	26	18	-	-	-	-
	للفترة 2021/2020								
	دعم تنفيذ اتفاق السلام وعملية السلام								
	الوظائف المعتمدة								
143	78	11	-	17	37	-	-	-	-
	للفترة 2020/2019								
	الوظائف المقترحة								
147	78	12	-	18	39	-	-	-	-
	للفترة 2021/2020								

الأفراد المقدمون من الحكومات المجموع	وحدات								الدعم
	المتطوعون الأمم المتحدة	الوظائف المؤقتة (ج)	الموظفون الوطنيون (ب)	الموظفون الدوليون	الشرطة المشكلة	شرطة الأمم المتحدة	الوحدات العسكرية	المراقبون العسكريون	
2 011	-	302	32	1 052	625	-	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019 -
2 015	-	305	32	1 050	628	-	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020 -
المجموع									
21 935	78	446	42	1 426	920	1 320	703	16 758	242
21 968	78	455	42	1 446	924	1 290	733	16 758	242
33	-	9	-	20	4	(30)	30	-	-
<p>(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأنون به/المقترح.</p> <p>(ب) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.</p> <p>(ج) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.</p> <p>ويرد في الفرع الرابع من هذا التقرير الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها.</p>									

أولا - الولاية والنتائج المقررة

ألف - لمحة عامة

- 1 - أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان بموجب قراره 1996 (2011). وأذن المجلس بآخر تمديد للولاية في قراره 2459 (2019) الذي مدد المجلس بموجبه ولاية البعثة إلى 15 آذار/مارس 2020.
- 2 - وقد أُنيطت بالبعثة مهمة مساعدة مجلس الأمن في تحقيق الهدف العام المتمثل في معالجة الآثار المترتبة على هذا النزاع من أجل حماية السكان المدنيين وتحقيق السلام الدائم في البلد.
- 3 - وفي إطار هذا الهدف العام، ستُسهّم البعثة خلال فترة الميزانية في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة عبر تنفيذ النواتج الرئيسية المتصلة بها على النحو المبين في الأطر أدناه. وقد صُنفت هذه الأطر حسب العناصر (وهي: حماية المدنيين؛ ورصد حقوق الإنسان والتحقيق بشأنها؛ وتهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية؛ وتقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان (الاتفاق المنشط) ولعملية السلام؛ والدعم)، وهي عناصر مستمدة من ولاية البعثة.
- 4 - وستُقضي الإنجازات المتوقعة إلى تحقيق الهدف الذي يتوخاه مجلس الأمن ضمن الفترة الزمنية المحددة للبعثة، بينما تقيس مؤشرات الإنجاز مدى التقدم المحرز في تحقيق تلك الإنجازات خلال فترة الميزانية. وقد تُسببت الموارد البشرية للبعثة من حيث عدد الأفراد إلى كل عنصر على حدة، باستثناء موارد التوجيه التنفيذي والإدارة للبعثة، التي يمكن أن تُنسب إلى البعثة ككل. أما الفروق في عدد الموظفين مقارنة بميزانية الفترة 2020/2019، فيرد تليها في إطار كل عنصر على حدة.
- 5 - ويوجد مقر البعثة في ثلاثة مواقع في جوبا هي دار الأمم المتحدة ومجمعي البعثة في تومبوك ودوروبي. ولدى البعثة 10 مكاتب ميدانية، بما في ذلك المكتب الميداني في جوبا، الذي يشترك في الموقع مع مقر البعثة في جوبا. وبالإضافة إلى ذلك، لدى البعثة موقعان لأفرقة المكاتب الميدانية في بيبور ويأي، وخمس قواعد لعمليات السرايا، وقاعدتان من قواعد العمليات المؤقتة.

باء - افتراضات التخطيط ومبادرات دعم البعثة

- 6 - أسهم التوقيع على الاتفاق المنشط في 12 أيلول/سبتمبر 2018 في تعزيز آفاق السلام في جنوب السودان. ومنذ ذلك الحين، استمر وقف إطلاق النار إلى حد كبير، وانخفض مستوى العنف السياسي انخفاضاً كبيراً. واستمر التقارب وغيره من أشكال المشاركة السياسية في توفير أجواء الثقة والأطمئنان على الصعيد المحلي في جميع أنحاء البلد، وبالتالي الإسهام في تعزيز الأمن وزيادة حرية تنقل المدنيين. وسُجلت زيادة مطردة في حالات العودة التلقائية، بما في ذلك من مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة.
- 7 - وفي هذا الصدد، أسهم وجود البعثة إسهاماً كبيراً في هذه الاتجاهات الإيجابية. وقد مكنت المساعي الحميدة للبعثة أطراف النزاع والوسطاء الإقليميين من مواصلة التعاون، من خلال تزويدهم بالدعم والمساعدة اللازمين. وبالإضافة إلى ذلك، أدت الأنشطة المدنية التي نفذتها البعثة في جميع أنحاء البلد إلى تهدئة التوترات المحلية أو تخفيف حدتها وتجنب تحولها إلى أعمال عنف، وشملت تلك الأنشطة إشراك المجتمعات المحلية وتنظيم الحوارات وحلقات العمل، وكذلك جهود الدعوة والتوعية بحقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك،

أسهم العنصر العسكري وعنصر الشرطة إسهاما كبيرا في تهيئة بيئة آمنة ومأمونة للمدنيين في جميع أنحاء البلد من خلال تسيير دوريات لإشاعة الوجود الوقائي وأجواء الثقة، في حين يؤدي التعاون بين البعثة والشركاء في المجال الإنساني إلى تلبية بعض احتياجات الحماية الناشئة. وفي الفترة 2021/2020، ستستكشف البعثة، استنادا إلى إنجازاتها من الفترات السابقة، فرصا إضافية لتهيئة بيئة أكثر أمنا واستقرارا ولتهيئة ظروف مواتية أكثر لتحقيق السلام الدائم في جنوب السودان، على النحو المبين في افتراضات التخطيط الواردة أدناه. وتتمثل أولويات البعثة للفترة في تقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المنشط؛ وحماية المدنيين من العنف ودعم عمليات العودة؛ وتعزيز حقوق الإنسان والمساءلة.

8 - وعلى الرغم من التطورات الإيجابية التي أعقبت توقيع الاتفاق المنشط، لا تزال وتيرة تنفيذه متفاوتة والتوقعات غير مؤكدة. واتفقت الأطراف على تمديد الموعد النهائي لاستكمال الفترة السابقة للمرحلة الانتقالية وتشكيل حكومة وحدة وطنية انتقالية منشطة لمدة 100 يوم أخرى حتى أواخر شباط/فبراير 2020. ولم تتم بعد تسوية المسائل الأكثر إثارة للجدل بشأن عدد الولايات وحدودها، والترتيبات الأمنية، والحقائب الوزارية في حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية التي أعيد تشكيلها. ولا يزال تجميع القوات الموحدة وتدريبها كجزء من الترتيبات الأمنية بطيئا بسبب الطابع السياسي للعمليات، إضافة إلى العوائق اللوجستية والمتعلقة بالتمويل. وستتطلب المسائل المتعلقة بالولايات وحدودها وتقاسم السلطة في الحكومة المزيد من المناقشات السياسية والتوافق في الآراء. ويبدو الالتزام المتواصل لأطراف النزاع، بما في ذلك الاجتماعات المباشرة بين الرئيس سلفا كير والنائب الأول السابق للرئيس ريك ماشار، مشجعا في ظل التزام الجانبين مجددا بمواصلة عملية السلام. بيد أنه سيلزم ترجمة هذا الالتزام إلى نتائج ملموسة بدرجة أكبر في عملية إنشاء الحكومة الانتقالية المنشطة. وبملاحظة هذه التحديات، يُتوقع أيضا أن تزداد وتيرة تنفيذ الاتفاق المنشط بمجرد تشكيل حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشطة، وبالتالي فمن المتوقع أن يزداد حجم الدعم المقدم لتنفيذها.

9 - وخلال الفترة 2021/2020، من المتوقع أن تظل الحالة الأمنية في جميع أنحاء جنوب السودان متقلبة يتخللها العديد من المخاطر السياسية والأمنية. وقد يحدد القرار المتعلق بعدد الولايات طبيعة القتال المحتمل وموقعه وكثافته، في حين أن حالات العجز في الترتيبات الأمنية الانتقالية سيكون لها آثار ما بين قصيرة ومتوسطة الأجل. وستستمر النزاعات الطائفية وسرقة الماشية في التسبب في انعدام الأمن وانعدام الثقة داخل المجتمعات المحلية. وستظل الشواغل من قبيل ضعف سيادة القانون والمؤسسات الأمنية والقضائية، واستمرار انتشار الأسلحة في جميع أنحاء البلد، والظروف الاجتماعية الاقتصادية الوخيمة، تشكل تحديات رئيسية أمام جهود التصدي للعنف والإجرام وانتهاكات حقوق الإنسان، بما فيها العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاع.

10 - وأدى انخفاض عام في مستوى النزاع إلى انخفاض العدد الإجمالي للمشردين داخليا في جميع أنحاء جنوب السودان من 2 مليون شخص في تشرين الأول/أكتوبر 2018 إلى 1,5 مليون في تشرين الأول/أكتوبر 2019. بيد أن الحالة الإنسانية لا تزال حرجة، إذ يوجد 7,2 ملايين شخص في حاجة إلى المساعدة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التحسينات التي طرأت على الحالة الإنسانية قد تقوضت جزئيا بسبب الفيضانات التي وقعت أواخر عام 2019 وأثرت على ما لا يقل عن 900 000 شخص وتسببت في جرف المحاصيل وتدمير المنازل وتلوث إمدادات المياه. وتهدف خطة الاستجابة الإنسانية لعام 2020 التي صدرت مؤخرا إلى تلبية احتياجات 5,6 ملايين شخص بتكلفة تقدر بـ 1,5 بليون دولار. وسيظل انعدام الأمن الغذائي السائد ومحدودية فرص الحصول على الخدمات الأساسية والمياه والهياكل الأساسية الصحية

يعوقان جهود البعثة في دعم العودة الآمنة والكريمة والطوعية. ولا يزال المشردون داخلها في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة يعربون عن قلقهم إزاء عملية السلام وتوافر الخدمات. وعلى هذا النحو، وإلى حين تحقق إنجازات ملحوظة في تنفيذ الاتفاق المنشط، بما يعطي المشردين داخلها قدراً كافياً من الثقة بأمنهم، ويحسن كذلك من إمكانية حصولهم على الخدمات الأساسية، فإنه من المرجح أن يقرر معظمهم البقاء في مواقع البعثة المخصصة لحماية المدنيين. وسترتب على هذا الوضع آثار على توزيع موارد البعثة وسلامة أفرادها ومعداتها ومنشأتها بسبب تسييس تلك المواقع وتزايد التوترات والأعمال الإجرامية داخلها.

11 - وفيما يتعلق بإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، ورغم وجود دلائل على حدوث تحسن، لا تزال هناك عقبات إدارية مختلفة تحد من وصول البعثة إلى المناطق التي يحتاج فيها المدنيون وقوافل المساعدات الإنسانية إلى الحماية. وفي الوقت نفسه، من المتوقع أن تستمر المسائل المتعلقة بحرية تنقل أفراد البعثة من أجل تنفيذ المهام المنوطة بهم، ومعها التحديات المتصلة بالامتثال لاتفاق مركز القوات، في تقييد قدرة البعثة على الاضطلاع بالأنشطة التي كلفت بها في بعض المناطق المتضررة.

12 - وقد صيغت الميزانية المقترحة للبعثة للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 على أساس افتراضات التخطيط المذكورة أعلاه والأولويات التفصيلية الواردة أدناه، في إطار كل مجال من المجالات الأساسية الأربعة الصادر بها تكليف، وفقاً لقرار مجلس الأمن 2459 (2019). وقد وسع المجلس في هذا القرار ولاية البعثة بشأن تقديم المساعدة والمشورة التقنيتين إلى عملية السلام، ونطاق ولاية البعثة فيما يتعلق بحماية المدنيين لدعم تيسير عودة المشردين داخلها أو نقلهم بطريقة آمنة وواعية وطوعية وكريمة من مواقع حماية المدنيين التابعة للأمم المتحدة، وذلك بالتنسيق مع الجهات الفاعلة الإنسانية والجهات المعنية الأخرى، مع الحفاظ على المجالات الأساسية الأربعة لولاية البعثة.

13 - وبالإضافة إلى ذلك، وتمشيا مع مبادرة الأمين العام للعمل من أجل حفظ السلام، وتوصيات مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام، وخطة العمل الرامية إلى تحسين سلامة وأمن حفظة السلام، ستظل البعثة ملتزمة بالنهوض بالحلول السياسية، وتعزيز حماية المدنيين، وتحسين حماية حفظة السلام وسلامتهم وأمنهم وسلوكهم، وتحقيق أدائهم الفعال. وسيشمل ذلك مواصلة بذل الجهود لتعميم مراعاة المنظور الجنساني وإدماجه في جميع أنشطة البعثة التي تركز على الاحتياجات من الحماية وعلى حقوق المرأة والفتاة وزيادة مشاركة المرأة في تنفيذ الاتفاق المنشط، تمشيا مع قرار مجلس الأمن 1325 (2000) وبالتنسيق والتعاون مع الشركاء الآخرين. وستواصل البعثة تعزيز أثرها على أرض الواقع من خلال التخطيط الاستراتيجي والتشغيلي الفعال، وكذلك التقييم المنتظم للأداء، بما في ذلك من خلال تنفيذ النظام الشامل لتقييم الأداء.

14 - وفي هذا الصدد، تتضمن الميزانية المقترحة اعتمادات لتوفير موارد إضافية من الأفراد لكفالة أن تتمكن البعثة من الوفاء بولايتها المتمثلة في حماية المدنيين ودعم الحلول السياسية للنزاع والقدرة على الحفاظ على معاييرها المتعلقة بالأداء والسلوك، على النحو المحدد في مبادرة الأمين العام للعمل من أجل حفظ السلام. فعلى سبيل المثال، يُقترح إنشاء وظائف إضافية لمساعدين لغويين ميدانيين ومساعدين لشؤون الاتصال من أجل تعزيز أنشطة البعثة المتعلقة بإشراك المجتمعات المحلية وجمع المعلومات في مواقع المكاتب الميدانية، لا سيما تلك التي يضطلع بها الأفراد النظاميون. وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل تحسين سلامة وأمن حفظة السلام، يُقترح بالنسبة للفترة 2021/2020 إنشاء وظائف لموظفين لشؤون سلامة الطيران ورفع مستوى العيادة في يامبوي من المستوى الأول، من أجل التنفيذ الفعال لبرنامج البعثة الخاص بسلامة

الطيران ولكفالة التعامل مع حالات الطوارئ الطبية على وجه السرعة بما يتماشى مع معيار 10-1-2 للاستجابة لحالات الإصابة، على التوالي.

15 - وبالمثل، ومن أجل دعم تنفيذ ولاية البعثة، أُدرجت الموارد اللازمة للمشاريع السريعة الأثر وغيرها من الأنشطة البرنامجية في الميزانية المقترحة، مع زيادة معتدلة في الاحتياجات من الموارد مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة 2020/2019. وسيظل تنفيذ الأنشطة البرنامجية في المجالات المستهدفة أداة هامة لدعم التنفيذ الفعال لأهداف البعثة التي صدر بها تكليف، لا سيما في ضوء الزيادة المتوقعة في الدعم المقدم لتنفيذ الاتفاق المنشط في حالة تشكيل الحكومة الانتقالية الجديدة. وستمكن الزيادة في الاحتياجات البعثة من توسيع نطاق الأنشطة التي أثبتت فعاليتها، بما في ذلك المشاركة على الصعيد دون الوطني في إدارة النزاعات والتخفيف من حدتها، وتنظيم منتديات سياسية لتعزيز الحيز السياسي ودعم عملية سلام شاملة للجميع، وتقديم الدعم لمؤسسات سيادة القانون العدالة، بما في ذلك المحاكم المتنقلة.

حماية المدنيين

16 - خلال الفترة 2021/2020، ستنفذ البعثة ولايتها المتعلقة بحماية المدنيين مع التركيز على المجالات ذات الأولوية المبينة أدناه والمستمدة من عملية التخطيط الجارية على نطاق البعثة لتكييف عمليات البعثة مع تطور الحالة والاحتياجات على أرض الواقع. وسينصب التركيز على معالجة مسائل الحماية في المناطق الشديدة الخطورة التي يتم تحديدها من خلال آلية الإنذار المبكر للبعثة، وفي المناطق التي يُحتمل أن تنفذ فيها العودة الطوعية، وفي مواقع حماية المدنيين.

17 - وعلى الصعيد الوطني، ستركز أنشطة الحماية على دعم الحفاظ على وقف إطلاق النار الدائم في جميع أنحاء جنوب السودان من خلال تعزيز الإمام بالحالة، والمشاركة السياسية، والمساعي الحميدة، والتعاون مع هيئتي الرصد، وهما: اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها وآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية. وعلى الصعيد دون الوطني، ستتناول الأنشطة ديناميات النزاعات المحلية وتصاعد العنف الطائفي وسرقة الماشية. وكجزء من نهج الحماية على نطاق البعثة، ستواصل البعثة دعم جهود إرساء أجواء الثقة والأطمئنان من خلال دعم المساعي الحميدة لمكاتبها الميدانية العشرة في المناطق. وستشمل الجهود الرامية إلى معالجة التوترات المحتملة أو الناشئة بين المجتمعات المحلية أيضا العمل مع السلطات المحلية لتعزيز قدرتها على إدارة التوترات وكذلك تنظيم عدد من حلقات العمل المجتمعية، بما في ذلك الحوارات المدنية العسكرية التي تهدف إلى تشجيع التعايش السلمي وتعزيز التماسك الاجتماعي والثقة في المجتمعات المحلية. وسيستمر دعم مؤتمرات ما قبل الهجرة وما بعدها، وذلك بعد أن أثبتت فعاليتها في تنظيم الهجرة والتقليل إلى أدنى حد من مخاطر الاشتباكات بين الطوائف.

18 - وفيما يتعلق بمواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة، لا تزال الحالة معقدة للغاية، وستستمر الحاجة إلى إدارة المواقع بطريقة تكفل الأمن وتحافظ على الطابع المدني تستهلك جزءا كبيرا من وقت البعثة ومواردها خلال الفترة 2021/2020. وعلى الرغم من العلامات المشجعة على تحسن الحالة في جميع أنحاء البلد منذ توقيع الاتفاق المنشط، لا يزال عدد المشردين داخليا داخل المواقع كبيرا ويتقلب بانتظام بسبب هشاشة الظروف الأمنية في جميع أنحاء البلاد. وفي 20 كانون الأول/ديسمبر 2019، كان هناك ما مجموعه 189 740 مشردا داخليا في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة. وستظل حوادث الجريمة، بما في ذلك العنف الجنسي والجسدي، والتخويف المتصل بالعصابات واندلاع الاشتباكات التي يفاقمها

استخدام الأسلحة، والهجمات على أفراد البعثة، تمثل تحديات رئيسية للبعثة في جهودها الرامية إلى كفالة السلامة والأمن والحماية داخل المواقع. وستستمر أنشطة الدوريات التي يقوم بها أفراد شرطة الأمم المتحدة في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة من أجل إنفاذ القانون والنظام وإنشاء وجود وقائي داخل المواقع.

19 - وسيظل توسيع نطاق الوجود الوقائي للبعثة وأنشطتها خارج مواقع حماية المدنيين، دعماً للعودة الآمنة والطوعية، وأولية للبعثة خلال الفترة 2021/2020. وستواصل البعثة، تمشياً مع ولايتها وفي حدود قدرتها، بذل جهودها لردع العنف من خلال نشر الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة بأسلوب وقائي وقوي وبتابع موقف تطوعي، بما في ذلك من خلال تنفيذ نموذج لتسيير الدوريات ينطلق من المحور بغية تعزيز كفاءة الدوريات وأثرها وللوصول إلى المزيد من المناطق التي حددت على أنها بالغة الأهمية في تقييمات الإنذار المبكر التي تجريها البعثة أو من أجل تيسير عمليات العودة. وستواصل البعثة أيضاً استعراض وتعديل وجودها العسكري والمدني لكفالة مرونة العمليات وتوزيع مواردها على النحو الأمثل في جميع أنحاء البلد.

20 - ووفقاً للتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن التخطيط لمواقع حماية المدنيين في جنوب السودان مستقبلاً (S/2019/741)، ستزيد البعثة من جهودها المشتركة في مجال التخطيط والتعاون مع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني من أجل تهيئة بيئة وقائية في مناطق التشرد من خلال التحليل المشترك، ووضع استراتيجيات حماية مشتركة، حيثما أمكن، لدعم العودة الطوعية والكريمة. ومن الناحية التشغيلية، ستعزز البعثة أنشطتها الرامية إلى دعم العودة الطوعية للمشردين داخلياً من مواقع حماية المدنيين التابعة لها، بما في ذلك من خلال توفير المعلومات فيما يتعلق بالحالات الأمنية السائدة والخدمات المتاحة في المناطق التي يحتمل أن تنفذ فيها العودة، ومن خلال تقديم الدعم لزيارات المعاينة التي يقوم بها ممثلو المجتمعات المحلية لكفالة تمكين المشردين داخلياً من اتخاذ قرارات مستنيرة. وستعتمد هذه الجهود على التعاون الجاري مع الشركاء في المجال الإنساني والدروس المستفادة من الفترات السابقة. وستدعم البعثة أيضاً تنفيذ الإطار الوطني لعودة المشردين وإعادة إدماجهم وإعادة توطينهم، الذي بدأ في تشرين الأول/أكتوبر 2019. وبالإضافة إلى ذلك، ستنفذ البعثة مشاريع سريعة الأثر لدعم تطوير البنية التحتية الأساسية، وستجري عمليات إزالة الألغام لدعم الانتقال الآمن للمشردين داخلياً إلى مناطق العودة وإعادة توطينهم فيها.

21 - وستواصل البعثة أيضاً، عن طريق مساعيها الحميدة، الإعراب عن موقفها وستشجعه إلى الجهات المعنية، بما مفاده أن حماية المدنيين هي في نهاية المطاف مسؤولية الحكومة المضيفة، وأن البعثة على استعداد لتقديم الدعم، حيثما أمكن وحسب الاقتضاء. وفي هذا الصدد، ستواصل البعثة تقديم المساعدة والمشورة التقنيتين اللازمتين إلى المؤسسات الوطنية لمساعدتها على الوفاء بالمسؤوليات المنوطة بكل منها في مجال حماية المدنيين، بما في ذلك فيما يتعلق بالتحقيق والمقاضاة في حالات العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاع، وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. وستدعم البعثة تشغيل قدرة وطنية مكرسة للتصدي للعنف الجنسي والجنساني وللمساعدة في التنسيق بين قطاعات العدالة للتخفيف من الشواغل المتعلقة بالحماية في مناطق العودة. وسيستمر العمل مع السلطات الوطنية، المتعلقة بوضع أطر قانونية تتعلق بالإسكان والأراضي والممتلكات، لمعالجة التحديات العملية التي تواجهها المرأة في تأكيد هذه الحقوق وتعزيز الحل السلمي للمنازعات المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات التي من المرجح أن تنشأ في مناطق العودة.

الرصد والإبلاغ والتحقيق فيما يتعلق بحقوق الإنسان

22 - لا يزال استمرار انتشار انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق واسع في جميع أنحاء جنوب السودان يثير قلقاً شديداً، ولا سيما العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المتصل بالنزاع، وكذلك عدم اتخاذ الجهات الفاعلة الوطنية تدابير كافية للتصدي لهذه الأنواع من الانتهاكات. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال هناك قيود لا مبرر لها على الحريات الأساسية، بما في ذلك الاعتقالات التعسفية والاحتجاز المطول، ومضايقة الصحفيين، وتجنيد الأطفال من جانب الجماعات المسلحة. وفي هذا الصدد، سيظل من أولويات البعثة خلال الفترة 2021/2020 رصد انتهاكات حقوق الإنسان والتحقق منها والإبلاغ عنها، وأنشطة التوعية بحقوق الإنسان، ودعم إنشاء نظام سيادة القانون والعدالة على الصعيدين المحلي والوطني، بما في ذلك الإجراءات المحلية اللازمة لإنشاء المحكمة المختلطة لجنوب السودان لمعالجة مسائل الإفلات من العقاب والمساءلة.

23 - ووفقاً لقرار مجلس الأمن 2459 (2019)، ستواصل البعثة تقديم تقارير علنية عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما فيها تلك المرتكبة ضد الأطفال والنساء، من خلال التعجيل بتطبيق الترتيبات المتعلقة برصد أعمال العنف الجنسي المرتبطة بالنزاع وتحليلها والإبلاغ عنها، ومن خلال تعزيز آلية رصد الانتهاكات والتجاوزات والإبلاغ عنها. وتتوقع البعثة إحراز مزيد من التقدم في تقديم الدعم إلى أطراف النزاع فيما يتعلق بتنفيذ خطط العمل الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع وخطة العمل الشاملة لمنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال. وستوسع البعثة أيضاً نطاق دعمها لمؤسسات الدولة ذات الصلة، بما في ذلك القدرة الوطنية المكرسة للتصدي للعنف الجنسي والجنساني، وستقدم الدعم التقني والتدريب بشأن حقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات الجسيمة الستة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، لكل من جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان، وجهاز الأمن الوطني، وقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان، والجماعات العسكرية المعارضة.

24 - ومن خلال المساعي الحميدة والرصد والتحقيق والدعم للمؤسسات المعنية بسيادة القانون، ستدعو البعثة إلى مساءلة جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الأطراف غير الموقعة على الاتفاق المنشط. وبناء على ذلك، ستصير البعثة على حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك إحراز تقدم في التحقيقات الجارية في الادعاءات المتعلقة بالانتهاكات والتجاوزات التي تatal حقوق الإنسان، بوصفها المسؤولية الرئيسية للحكومة. وفي هذا الصدد، ستساعد الزيادة في الدعم المقدم لتوسيع نطاق المحاكم المتنقلة على تعزيز القدرة الوطنية القائمة في تشجيع المساءلة. وستشمل الجهود المتصلة بحقوق الإنسان أيضاً التنسيق مع الآليات الدولية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان. وستواصل البعثة تعزيز التعاون، وتقديم الدعم التقني امتثالاً لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، وتعزيز تبادل المعلومات، لكفالة معالجة قضايا حقوق الإنسان بفعالية وفي إطار شامل ومعمم على نطاق المنظومة.

تهيئة الظروف المواتية لإبصال المساعدات الإنسانية

25 - على الرغم من التحسينات التي طرأت على مستوى انعدام الأمن الغذائي مقارنة بالفترات السابقة، لا يزال انعدام الأمن الغذائي الحاد بسبب التشرد والنزاعات المحلية والكوارث الطبيعية يؤثر على ملايين الناس في البلد، مما خلف عدداً كبيراً من السكان بحاجة إلى المساعدة الإنسانية. وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، كان 6,4 ملايين شخص يعانون من انعدام الأمن الغذائي الشديد على الرغم من المساعدة

الإسانية المقدمة على نطاق واسع. وخلال الفترة 2021/2020، ستواصل البعثة التنسيق مع الجهات الفاعلة في المجال الإنساني وتقديم الدعم لها، بناء على طلبها وفي حدود قدراتها، بما في ذلك من خلال توفير المعلومات وتوفير الحماية المادية العسكرية المباشرة للعاملين في المجال الإنساني وللقوافل الإنسانية، لتمكين موظفي الإغاثة من الوصول إلى المناطق المتضررة بشكل آمن وسريع ودون عوائق. وستواصل البعثة استكشاف الفرص لتعزيز التخطيط والتحليل المشتركين مع الشركاء في المجال الإنساني من أجل كفاءة تحقيق عمليات نشر استراتيجية وفعالة للقوات الثابتة والمتنقلة في المناطق التي تكون فيها المساعدات الإنسانية أكثر إلحاحاً والقيود مفروضة على دخولها. وسيظل التعاون بين البعثة والشركاء في المجال الإنساني حاسماً في معالجة الأزمات الإنسانية الحادة في الوقت المناسب فيما يتعلق بالحالات الناشئة، بما في ذلك النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية. وستستمر عمليات مسح وإزالة المتفجرات الخطرة في المواقع ذات الأولوية، بالاقتران مع التوعية بمخاطر الذخائر المتفجرة، بهدف تيسير الأنشطة الإنسانية في المناطق المتأثرة بالنزاع أو التي تتطلب الاستجابة.

دعم تنفيذ اتفاق السلام وعملية السلام

26 - ولّد التوقيع على الاتفاق المنشط تفاؤلاً حذراً بمستقبل عملية السلام، ومن المرجح أن تزداد وتيرة تنفيذ هذا الاتفاق بعد تشكيل حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشطة. ومع ذلك، لا تزال هناك شكوك، وسيتوقف إحراز مزيد من التقدم على استمرار التزام قادة جنوب السودان بتنفيذ الاتفاق المنشط بحسن نية. وستستند البعثة إلى النتائج التي تحققت حتى الآن، وستواصل العمل جنباً إلى جنب مع النظراء الوطنيين والشركاء الإقليميين والدوليين للحفاظ على استمرار الزخم خلال الفترة 2021/2020.

27 - وخلال الفترة الانتقالية، ستواصل البعثة استراتيجيتها المتمثلة في التفاعل المنتظم مع كبار المسؤولين الحكوميين وقادة المعارضة والجهات الفاعلة الإقليمية والدولية، بما في ذلك الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمجتمع المدني والزعماء التقليديين والجماعات النسائية، من أجل كفاءة تنفيذ الاتفاق المنشط تنفيذاً شاملاً وسلمياً ومناسب التوقيت وذا مصداقية. وستواصل البعثة، بوصفها شريكاً محايداً، تقديم المساعدة لجهود الوساطة الإقليمية ولأطراف النزاع على معالجة المسائل الخلافية المتبقية في الاتفاق المنشط. وستعزز البعثة أيضاً الشراكات من أجل تقديم دعم دولي وإقليمي أكثر تنسيقاً لتنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام، بما في ذلك من أجل توفير الموارد الكافية.

28 - وخلال الفترة 2021/2020، ستواصل البعثة تقديم المساعدة والمشورة التقنيتين إلى هيئات الرصد، وهي اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، وآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، والمؤسسات المنشأة بموجب الاتفاق المنشط. وقد يشمل ذلك نشر خبراء على الصعيدين الاستراتيجي والتنفيذي لتقديم الدعم المواضيعي، لا سيما في المجالات المتصلة بإنشاء وتشغيل المؤسسات والترتيبات الانتقالية الأساسية. وفي الوقت نفسه، ومن أجل إرساء أساس دائم للسلام وتهيئة الظروف المواتية لإجراء انتخابات حرة ونزيهة في نهاية الفترة الانتقالية، ستواصل البعثة جهودها لدعم العمليات التي من شأنها أن تساعد على توطيد السلام وتوسيع الحيز السياسي ليشمل عملية صنع قرار أكثر تشاركية وخضوعاً للمساءلة، بما في ذلك من خلال تنظيم حلقات عمل ومنتديات للحوار مع طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بما فيها الأحزاب السياسية والجماعات النسائية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والجماعات الدينية.

وستتكف البعثة مشاركتها مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين لتمكين جميع سكان جنوب السودان من المشاركة الشاملة للجميع في عملية السلام ومن تملك زمامها. وستواصل أنشطة الاتصالات الاستراتيجية والتراسل والتواصل، الرامية إلى دعم تنفيذ الاتفاق المنشط، تركيزها على التوعية بالمسائل المتصلة بعملية السلام والمصالحة. وبالإضافة إلى ذلك، وبالإستفادة من الوجود الجغرافي للبعثة في جميع أنحاء البلد ومن تفاعلها الواسع النطاق مع أصحاب المصلحة الوطنيين والمحليين، ستواصل البعثة جهودها الرامية إلى دعم وتيسير أجواء بناء الثقة والتقارب بين الأطراف في الاتفاق المنشط والمجتمعات المحلية من أجل الحفاظ على الزخم الإيجابي نحو تحقيق السلام، وذلك من خلال جهود الدعوة ونشر المعلومات والمسايع الحميدة.

الدعم

29 - خلال الفترة 2021/2020، ستواصل البعثة توفير الموارد وتحسين فعاليتها وكفاءتها من خلال زيادة توحيد تقديم الخدمات وتحسين إدارة سلسلة الإمداد من أجل دعم أولويات البعثة بصورة أفضل. وستواصل أيضا العمل على تنفيذ وحدة نظام أوموجا للتخطيط الاستراتيجي وإدارة الأداء، بما في ذلك الخاصيات الوظيفية للإدارة الاستراتيجية وصياغة الميزانية، التي من شأنها أن تساعد على تحسين عمليات وضع الميزانية وإدارة الأداء والإبلاغ. وستقوم البعثة أيضا بإدخال الخاصيات الوظيفية لتخطيط شبكات الطلب والإمداد في وحدة إدارة سلسلة الإمداد لتمكين القدرات المتقدمة في تخطيط الطلب، وكفالة إدارة أفضل للمخزون، والحد من تقادم المخزون، وتوفير أدوات تحليلية لاستراتيجيات تلبية الإمداد مقابل التكلفة والوقت والجودة والمخاطر.

30 - وستواصل البعثة عملية نشر الأفراد بغرض بلوغ الحد الأقصى لعدد الأفراد العسكريين وهو 17 000 ولعدد أفراد الشرطة وهو 2 101 (بمن فيهم موظفو شؤون السجن) وفقا لما أُن بن به مجلس الأمن. وفي هذا الصدد، تتوقع البعثة أن تنتشر خلال الفترة ما متوسطه 230 مراقبا عسكريا، و 431 من ضباط الأركان العسكريين، و 14 292 من أفراد الوحدات العسكرية، و 704 من أفراد شرطة الأمم المتحدة، و 1 150 من أفراد وحدات الشرطة المشكلة، و 76 من موظفي شؤون السجن.

31 - وخلال الفترة 2021/2020، يُقترح إنشاء 33 وظيفة ثابتة ومؤقتة جديدة، تشمل 4 وظائف دولية، و 20 وظيفة وطنية، و 9 وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة، لتمكين البعثة على نحو أفضل من دعم عملية السلام على الصعيدين الوطني ودون الوطني، ومعالجة الفجوة في الدعم القائمة حاليا نتيجة للزيادة المطردة في عدد الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في الفترات الأخيرة. وستمكن الوظائف المقترحة إنشاءها البعثة من الاضطلاع بأنشطة موضوعية حاسمة صدر بها تكليف، إضافة إلى تعزيز شعبة دعم البعثة. وبالإضافة إلى الإنشاء المقترح لما مجموعه 33 وظيفة ثابتة ومؤقتة جديدة، قامت البعثة أيضا بتحليل تشكيل ملاك موظفيها الحالي، بما في ذلك الوظائف الشاغرة لفترة طويلة، وتقترح سد الثغرات القائمة في القدرات عن طريق إعادة ترتيب أولويات الموارد الحالية المعتمدة من الموظفين المدنيين وإضفاء الطابع الرسمي على الترتيبات المؤقتة عن طريق إعادة انتداب وظائف ونقلها على النحو المفصل في هذا التقرير.

32 - وستواصل البعثة الاستبدال التدريجي لمعداتنا وهيكلها الأساسية المتقدمة، التي تتألف أساسا من أماكن إقامة سابقة التجهيز وبنى تحتية لأمن المخيمات تشمل السياج المحيط وأبراج المراقبة. وستواصل البعثة أيضا دعم الهياكل الأساسية، بما في ذلك الطرق الداخلية وطرق الإمداد، التي تعتبر أساسية لتوفير

السكن للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين وتزويدهم بخدمات فعّالة لدعم حياتهم. وستقوم البعثة أيضاً بأنشطة الصيانة للبنى التحتية القائمة من أجل الحفاظ على استمرارية حالتها التشغيلية.

33 - وتشمل الميزانية المقترحة للفترة 2021/2020 المشاريع الخمسة التالية التي تبلغ تكلفتها التقديرية مليون دولار أو أكثر: (أ) استبدال وحدات الاغتسال المخصصة للأفراد النظاميين الذي يشكل المرحلة الثانية لمشروع متعدد السنوات (بقيمة 2,4 مليون دولار)؛ (ب) استبدال محطات متعددة لتوليد الطاقة الكهربائية بمحطة كهربائية واحدة مدمجة في دار الأمم المتحدة ومجمع البعثة في تومبوق، الذي دخل في السنة الثانية والأخيرة من مشروع متعدد السنوات (بقيمة 1,8 مليون دولار)؛ (ج) مواصلة أعمال التشييد المتعددة السنوات لخط أنابيب مياه دار الأمم المتحدة (1,8 مليون دولار)؛ (د) استبدال المطابخ في المعسكرات المخصصة للأفراد النظاميين كي تمتثل لمعايير السلامة من الحرائق، الذي دخل في السنة الثانية والأخيرة من مشروع متعدد السنوات (1,3 مليون دولار)؛ (هـ) تعزيز الأمن في بوابات مدخل مجتمعات البعثة في مواقع مختلفة (1 مليون دولار).

34 - ولمعالجة المخاطر الصحية الشديدة الخطورة التي جرى تحديدها، ولمواصلة الحد من أثارها البيئية، ستضطلع البعثة بعدة مشاريع بيئية، تشمل: (أ) اقتناء محارق نفايات عالية التحمل، وآلات تمزيق للزجاجات البلاستيكية وعبوات الألومنيوم، وكسارات لمصابيح الإضاءة، ومكبس هيدروليكي، وتجهيزات تحويل النفايات إلى أسمدة عضوية؛ (ب) إنشاء مواقع مخصصة داخل معسكرات البعثة لفرز النفايات الصلبة وإعادة تدويرها ومعالجتها؛ (ج) اقتناء وتركيب محطات إضافية لمعالجة مياه الصرف الصحي، وخزانات للتغنين، ومحابس للشحوم، وأجهزة لفصل المياه عن النفط؛ (د) تحسين وسائل نقل المياه المستعملة في تومبوق وتشديد محطة لمعالجة مياه الصرف الصحي باستخدام الحمأة المنشطة في دار الأمم المتحدة؛ (هـ) استبدال وحدات تكييف الهواء القديمة بنماذج أكثر كفاءة في استخدام الطاقة؛ (و) مبادرات لجمع مياه الأمطار. وستواصل البعثة، من أجل زيادة تعميم مراعاة الاعتبارات البيئية في عملياتها، تطوير وتنفيذ نظامها للإدارة البيئية والاضطلاع بأنشطة بناء القدرات الرامية إلى تحسين الوعي البيئي لموظفي البعثة.

35 - وتصل تقديرات الاحتياجات من الموارد للإنفاق على البعثة وتشغيلها للفترة المالية 2021/2020 إلى مبلغ قدره 1 190 119 000 دولار، ويمثل ذلك زيادة قدرها 6 671 700 دولار، أو بنسبة 0,6 في المائة، مقارنة بالميزانية المعتمدة لفترة 2020/2019 وتبلغ 1 183 447 300 دولار. وتعكس تقديرات الفترة 2021/2020 زيادة في الاحتياجات فيما يتعلق بالموظفين المدنيين، تعزى أساساً إلى زيادة مضاعف تسوية مقر العمل للموظفين الدوليين، وانخفاض معدلات الشواغر للموظفين الدوليين والوطنيين، واقتراح إنشاء 33 وظيفة ثابتة ومؤقتة. ويقابل الزيادة في التقديرات جزئياً انخفاضاً في الاحتياجات من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، ويعزى ذلك أساساً إلى انخفاض تكاليف الإعاشة نتيجة للترتيبات التعاقدية الجديدة.

جيم - التعاون مع البعثات العاملة في المنطقة

36 - ستواصل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان العمل على نحو وثيق مع الهيئة الدولية الحكومية المعنية بالتنمية ومع الاتحاد الأفريقي والأوساط الدبلوماسية لدعم التنفيذ الشامل والتشاركي للاتفاق المنشط. وسيطلب مدُّ الجسور بين إعلانات الالتزامات الصادرة عن أطراف النزاع والتحقيق الملموس للنتائج وفقاً للجدول الزمنية في مصفوفة التنفيذ مشاركة منتظمة من الشركاء الإقليميين والدوليين، بسبل منها الرقابة والدعوة ومشورة الخبراء، حيثما أمكن. وستواصل البعثة التنسيق عن كثب مع مكتب المبعوث الخاص للقرن

الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي الذي يقع مقره في أديس أبابا، من أجل كفالة اتساق النهج المتبع على نطاق منظومة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

37 - وستواصل البعثة التعاون مع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي دعماً للتفعيل الكامل للآلية المشتركة لرصد الحدود والتحقق منها من خلال دعم اللوجستيات والأمن والعمليات والاتصالات.

38 - وسيواصل مركز الخدمات الإقليمي في عننتيبي، أوغندا، تقديم الخدمات إلى البعثات المستفيدة، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وذلك في مجالات إلحاق الموظفين بالعمل وإنهاء خدمتهم، والمزايا والمرتببات، ومدفوعات البائعين، والاستحقاقات والسفر في مهام رسمية، وتجهيز المطالبات (كمنح التعليم وسداد تكاليف السفر المتصل بالبعثة)، وخدمات أمانة الصندوق، وخدمات التدريب والمؤتمرات، والنقل ومراقبة التحركات.

39 - وستواصل البعثة الاستعانة بقسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي في عننتيبي، أوغندا (المعروف سابقاً باسم المكتب الإقليمي للمشتريات) من أجل تبسيط خدمات المشتريات في منطقتي وسط أفريقيا وشرق أفريقيا عن طريق التخطيط المشترك لعمليات الشراء على الصعيد الإقليمي، ووضع استراتيجية الشراء الإقليمية، وإدارة شؤون البائعين الإقليميين، وتوحيد الاحتياجات المتصلة بالعقود الإطارية الإقليمية. وتحقيقاً لهذا الغرض، ستظل ثمانين وظائف (1 ف-3 و 2 من فئة الخدمة الميدانية و 3 لموظفين فنيين وطنيين و 2 من فئة الخدمة العامة الوطنية) قائمة في قسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي، تحت إدارة شعبة المشتريات في الأمانة العامة، وذلك وفقاً لقرار الجمعية العامة 273/69.

دال - الشراكات والتنسيق مع الفريق القطري والبعثات المتكاملة

40 - سيرشد إطار الأمم المتحدة للتعاون للفترة 2019-2021 أنشطة الفريق القطري للأمم المتحدة في جنوب السودان لتحقيق النواتج في أربعة مجالات ذات أولوية: (أ) بناء السلام وتعزيز الحوكمة؛ (ب) تحسين الأمن الغذائي وإنعاش الاقتصادات المحلية؛ (ج) تعزيز الخدمات الاجتماعية؛ (د) تمكين النساء والشباب. وشاركت بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان في وضع الإطار، وستواصل العمل مع الفريق القطري في دعم التقدم المحرز في المجالات ذات الأولوية. وبذلك، ستكفل البعثة مواءمة وتكامل أهدافها وخططها الاستراتيجية مع الأهداف والخطط الاستراتيجية للفريق القطري والاستراتيجية الإنمائية الوطنية لجنوب السودان. وسيستمر أيضاً التعاون على المستوى التنفيذي مع الشركاء الإنمائيين والشركاء في مجال العمل الإنساني من خلال البرمجة المشتركة في المجالات ذات الأولوية، مع الاستفادة مما نشأ منذ توقيع الاتفاق المنشط من زخم إيجابي ودعم للتعافي والقدرة على الصمود. وتشمل هذه المجالات ذات الأولوية حماية المدنيين، ولا سيما حماية النساء والأطفال؛ وتقديم الدعم للعودة الآمنة والطوعية والكريمة للمشردين؛ وتعزيز مشاركة النساء والمساواة بين الجنسين؛ ودعم تنفيذ الاتفاق المنشط؛ وتوفير الدعم للحوار الوطني. وستظل الشراكة من أجل برنامج التعافي وبناء القدرة على الصمود، التي أطلقت في آذار/مارس 2018 والتي جمعت وكالات الأمم المتحدة والشركاء المانحين والمنظمات غير الحكومية معاً في حوار مع السلطات المحلية وقادة المجتمعات المحلية، تعمل كمنصة مفيدة لوضع برامج مشتركة جديدة في مواقع محددة. وسيواصل نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية) تيسير التنسيق بين البعثة وفريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والشركاء الآخرين من أجل تعزيز التعاون

والتكامل بين الأنشطة في أنحاء البلد، بما في ذلك عن طريق الشراكة من أجل برنامج التعافي وبناء القدرة على الصمود.

هاء - أطر الميزنة القائمة على النتائج

41 - تيسيراً لعرض التغييرات المقترحة في الموارد البشرية، حُدثت ست فئات من الإجراءات الممكنة اتخاذها فيما يتعلق بملاك الموظفين. وترد في الفرع ألف من المرفق الأول لهذا التقرير تعاريف المصطلحات المتصلة بالفئات الست.

التوجيه التنفيذي والإدارة

42 - يتولى مكتب الممثل الخاص للأمين العام توجيه البعثة وإدارتها بوجه عام. ويرد في الجدول 1 ملاك الموظفين المقترح.

الجدول 1

الموارد البشرية: التوجيه التنفيذي والإدارة

		الموظفون الدوليون							
	و أ ع أ ع م	مد-2 مد-1	ف-5 ف-4	ف-3 ف-2	موظفو الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ⁽¹⁾	متطوعو الأمم المتحدة المجموع	
مكتب الممثل الخاص للأمين العام									
10	1	-	2	2	2	7	3	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
11	1	1	2	2	2	8	3	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
1	-	1	-	-	-	1	-	-	صافي التغيير
المستشارون الخاصون									
6	-	-	1	-	2	3	2	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
6	-	-	1	-	2	3	2	1	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
مكتب رئيس الأركان									
13	-	1	2	2	3	8	4	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
13	-	1	2	2	3	8	4	1	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
وحدة حماية المدنيين									
6	-	-	4	1	-	5	-	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
5	-	-	4	1	-	5	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
(1)	-	-	-	-	-	-	-	(1)	صافي التغيير
مكتب الدعم الميداني									
5	-	-	1	1	1	3	1	1	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019

الموظفون الدوليون									
و أ ع أ ع م	مد-2 مد-1	ف-5 ف-4	ف-3 ف-2	موظفو الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(أ)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	1	1	1	3	1	1	5	
									صافي التغيير
									وحدة التخطيط الاستراتيجي
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
-	-	2	1	-	3	-	1	4	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	2	1	-	3	-	1	4	
									صافي التغيير
									وحدة الممارسات الفضلى
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
-	-	-	1	-	1	1	-	2	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	1	-	1	1	-	2	
									صافي التغيير
									وحدة الشؤون القانونية
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
-	-	3	2	1	6	4	2	12	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	3	2	1	6	4	2	12	
									صافي التغيير
									فريق السلوك والانضباط
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
-	-	4	1	2	8	3	2	13	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	4	1	2	8	3	2	15	
									صافي التغيير
									مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (للشؤون السياسية)
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
-	-	1	2	2	6	3	-	9	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	1	2	2	6	3	-	9	
									صافي التغيير
									مكتب نائب الممثل الخاص للأمين العام (المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية)
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
-	-	2	2	2	7	2	-	9	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	2	2	2	7	2	-	9	
									صافي التغيير
									المجموع
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
-	-	2	15	15	57	23	9	89	
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	3	15	15	58	24	9	91	
									صافي التغيير
-	-	1	-	-	1	1	-	2	

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها وظيفة واحدة

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها وظيفة واحدة

متطوعو الأمم المتحدة: لا يوجد تغيير صاف

43 - يرد في الجدول 2 موجز للتغييرات المقترح إدخالها على ملاك الموظفين في إطار التوجيه التنفيذي والإدارة في البعثة.

الجدول 2

التغييرات في ملاك الموظفين: التوجيه التنفيذي والإدارة

الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة		نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين		المكتب/القسم/الوحدة
من/إلى	التفاصيل	العدد		
من قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية، العنصر 1	مد-1	1	إعادة انتداب	مكتب الممثل الخاص للأمين العام
إلى رؤساء المكاتب الميدانية، العنصر 1	من متطوعي الأمم المتحدة	(1)	إعادة انتداب	وحدة حماية المدنيين
	موظف فني وطني	1	إنشاء	فريق السلوك والانضباط
	من متطوعي الأمم المتحدة	1	إنشاء	
		2	المجموع	

مكتب الممثل الخاص للأمين العام

44 - يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لرئيس دائرة لشؤون الإنعاش والعودة وإعادة الإدماج (مد-1) في قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية إلى وظيفة موظف رئيسي للتنسيق في مكتب الممثل الخاص للأمين العام، الذي يقدم خدمات المكتب الأمامي والدعم الاستشاري إلى الممثل الخاص للأمين العام في دوره كرئيس للبعثة، دعماً له في التزامه بتنفيذ ولاية البعثة. وفي ضوء الحالة السياسية الراهنة في جنوب السودان، هناك حاجة متزايدة إلى قيام المكتب بدعم التنسيق المتبادل للمبادرات وكفالة مواءمة الأنشطة مع الرؤية الاستراتيجية للممثل الخاص للأمين العام، مع تحديد الفرص المتاحة لتعزيز أثر البعثة. وفي ظل مشاركة عدد كبير من عناصر البعثة على جميع المستويات في المسائل السياسية ومسائل السلام والأمن، هناك حاجة إلى زيادة الاستعراض والتشاور بشأن الرسائل والسياسات الرئيسية، بهدف التخفيف من مخاطر الإضرار بالسمعة. وسيكون للدور القيادي الاستراتيجي الذي يضطلع به الممثل الخاص للأمين العام على نطاق المنظومة في تعبئة جهود بناء السلام على نطاق الأمم المتحدة ومواءمتها بطريقة متسقة ومتعاضة، أهمية إضافية خلال الفترة 2021/2020، مما يؤدي إلى زيادة عبء العمل فيما يتعلق بالسياسات والشراكات الاستراتيجية. وستوفر الوظيفة المخصصة للموظف الرئيسي للتنسيق الدعم لقيادة البعثة في بناء اتساق السياسات وترجمة مقاصد السياسات وتوجهاتها إلى مهام وأولويات قابلة للاستمرار. وستوفر أيضاً دعماً كبيراً في مجال القدرات للممثل الخاص للأمين العام لكفالة التوجيه الفعال والإدارة المتكاملة لأنشطة البعثة بما يتماشى مع رؤيته الاستراتيجية، فضلاً عن دعم تطوير أوجه التأثير المثمرة مع شركاء بناء السلام.

فريق السلوك والانضباط

45 - يتولى فريق السلوك والانضباط مسؤولية التأكد من أن الادعاءات المتعلقة بسوء السلوك، بما يشمل الاستغلال والاعتداء الجنسيين، يجري تلقيها وتقييمها على النحو الواجب، وأنها تُسجَل وتتابع لكفالة اتخاذ الإجراءات الملائمة في الوقت المناسب. ويقوم الفريق أيضاً بتحديد اتجاهات وأنماط الحالات وصياغة الدروس المستفادة، وكذلك أفضل الممارسات المتعلقة بمسائل السلوك والانضباط. وإضافة إلى ذلك، يسهم الفريق في وضع السياسة ذات الصلة وتنفيذ الإجراءات الوقائية ومبادرات إذكاء الوعي من خلال التدريب. وفي ضوء استراتيجية الأمين العام الشاملة الرامية إلى التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين، والأمر الإداري بشأن السلوك غير المرضي والتحقيقات والعملية التأديبية (ST/AI/2017/1)، اللذين يقضيان بأنه يجب على المسؤولين اتخاذ الإجراءات من دون تأخير لا مبرر له، يؤدي فريق السلوك والانضباط دوراً حاسماً في عمليات البعثة.

46 - وبالنظر إلى الأنشطة الكثيرة التي يضطلع بها فريق السلوك والانضباط، فضلاً عن أهمية هذه الأنشطة لكفالة تنفيذ ولاية البعثة بنجاح، تجدر الإشارة إلى أن ملاك الموظفين لفريق السلوك والانضباط لم يزد إلا بمقدار وظيفة واحدة منذ إنشاء البعثة في الفترة 2011/2012، التي تضاعف خلالها تقريباً القوام الإجمالي لأفراد البعثة. وأدت الزيادة في قوام أفراد البعثة على مر السنين إلى زيادة كبيرة في عبء عمل فريق السلوك والانضباط، وطرحت تحديات في معالجة الحالات في الوقت المناسب وفي الاضطلاع بأنشطة أساسية أخرى، بما في ذلك التدريب. وفي هذا الصدد، يُقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف معني بالسلوك والانضباط (موظف فني وطني) ووظيفة مؤقتة واحدة لموظف معني بالسلوك والانضباط (من متطوعي الأمم المتحدة) لتقديم الدعم الإضافي اللازم لفريق السلوك والانضباط، بما في ذلك لضمان تقييم ادعاءات سوء السلوك، بما في ذلك الاستغلال والاعتداء الجنسيين، في الوقت المناسب، والاضطلاع بجميع أنشطة التدريب ذات الصلة بطريقة فعالة.

العنصر 1: حماية المدنيين

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

1-1-1 تعزيز حماية المدنيين من خلال المشاركة السياسية	1-1-1 زيادة عدد المبادرات التي تتخذها الحكومة الوطنية وحكومات الولايات والمحليات والجهات الفاعلة من غير الدولة لحماية المدنيين والعمليات السياسية
	(2018/2019: 185؛ 2019/2020: 135؛ 2020/2021: 145)
2-1-1 العمل مع السلطات الوطنية وسلطات الولايات والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني لمعالجة المسائل المتعلقة بحماية المدنيين	2-1-1 العمل مع السلطات الوطنية وسلطات الولايات والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني لمعالجة المسائل المتعلقة بحماية المدنيين
	(2018/2019: 893 اجتماعاً؛ 2019/2020: 750 اجتماعاً؛ 2020/2021: 760 اجتماعاً)

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدعم الجهود التي تبذلها حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية على الصعيد الوطني من أجل تولي مسؤوليتها عن حماية المدنيين وتنفيذها

- إذكاء الوعي بولاية البعثة والأنشطة التي تضطلع بها لحماية المدنيين وكفالة العودة الآمنة والطوعية للأشخاص النازحين داخلياً عن طريق تنظيم 6 اجتماعات تشاورية مع ممثلي الجمعية التشريعية الانتقالية الوطنية، بمن فيهم الرئيس، ونواب الرئيس، وقادة الأحزاب السياسية، وأعضاء اللجان المتخصصة على الصعيد الوطني، ومن خلال تنظيم 600 اجتماع مع سلطات الولايات والمحليات وقوات الأمن والجهات من غير الدول والقادة الرئيسيين في المجتمع المحلي وقادة الرأي، بمن فيهم النساء والشباب، بما في ذلك في مناطق العودة
- توفير الدعم لوضع استراتيجيات على مستوى المجتمعات المحلية تتعلق بإدارة النزاع والمصالحة والتماسك الاجتماعي بغية حماية المدنيين من خلال عقد 22 اجتماعاً مع السلطات على مستوى الولايات والمجتمع المدني وقادة المجتمعات المحلية، وكذلك مع المفسدين المحتملين
- تيسير حل التوترات والنزاعات بدون عنف من خلال عقد اجتماعات شهرية مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية والأحزاب السياسية وأعضاء البرلمان ومكاتب الرئيس ونواب الرئيس، والوزارات المعنية والتجمع النسائي البرلماني والعناصر المعنية في المعارضة
- تقديم الدعم لتعزيز حيز الحوار بين الحكومة والمعارضة والمجتمع المدني والجهات المسلحة غير التابعة للدولة والجماعات المسلحة والمجتمعات المحلية، بالتعاون مع الشركاء، من أجل مساعدة الأطراف على معالجة المسائل المثيرة للقلق بفعالية وتنفيذ مبادرات مشتركة لحماية المدنيين من خلال عقد 20 اجتماعاً لأغراض الدعوة
- عقد حلقتي عمل تشاوريتين على الصعيد الوطني مع السلطات الحكومية، بما في ذلك الممارسون في مجالي الأمن وسيادة القانون، والجهات الفاعلة في المجتمع المدني بشأن تهيئة بيئة آمنة للنساء والفتيات، وتنفيذ مبادرات للتخفيف من خطر العنف الجنسي والجنساني، وزيادة مبادرات كسب العيش للمرأة، وتناول القيم والمعايير الجنسانية، وذلك في إطار تنفيذ استراتيجية البعثة لمنع العنف الجنسي والجنساني
- تقديم الدعم والمشورة التقنية إلى قوات الدفاع الشعبية لجنوب السودان وجهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وأطراف النزاع الأخرى من أجل تنفيذ خطط العمل الرامية إلى التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، عملاً بالالتزامات الرسمية، بما في ذلك تنفيذ البيان المشترك الصادر في تشرين الأول/أكتوبر 2014 عن الأمم المتحدة وحكومة جنوب السودان بشأن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع، فضلاً عن البيان الانفرادي الصادر في كانون الأول/ديسمبر 2014 عن الرئيس والقائد العام للجناح المعارض في الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان
- تقديم الدعم إلى اللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وأصحاب المصلحة الآخرين لتحديد الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة وفرزهم وتسجيلهم والإفراج عنهم
- تقديم الدعم إلى قوات الأمن الحكومية وأطراف النزاع الأخرى من أجل تنفيذ أنشطة الحماية والوقاية كجزء من خطة العمل الشاملة لمنع الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال
- عقد مؤتمر وطني بشأن الأطفال المتضررين من النزاع المسلح بهدف إيجاد حلول مشتركة مع طائفة أوسع من أصحاب المصلحة لتوفير قدر أكبر من الحماية للأطفال
- تنظيم حملة إعلامية على الصعيد الوطني للتوعية بأهداف البعثة وأنشطتها الرامية إلى حماية المدنيين من خلال ما يلي: (أ) إنتاج 130 منتجاً متعدد الوسائط، بما في ذلك الأخبار والتحقيقات الإخبارية السمعية البصرية الرقمية، والبومات الصور، والمشاركات في وسائط التواصل الاجتماعي، وتشمل المشاركات التي تروج لأنشطة العناصر النظامية ودعم تهيئة بيئة أكثر أمناً للعودة الطوعية للنازحين وإعادة إدماجهم، وذلك لتوزيعها على المنصات الرقمية لمقر الأمم المتحدة والبعثة وعلى منافذ الإعلام الخارجية؛ (ب) وضع تصور لـ 60 مناسبة أو نشاطاً لبناء السلام في جميع أنحاء جنوب السودان وتنفيذها؛ (ج) عقد 6 مؤتمرات صحفية للبعثة؛ (د) بث برامج تتعلق بمبادرات السلام، بما في ذلك برنامج أسبوعي مخصص بعنوان *صناع السلام* مدته ساعة واحدة على إذاعة مرايا

2-1 تحسين حماية المدنيين المعرضين لخطر العنف البدني، بغض النظر عن مصدر العنف، مع توفير حماية خاصة للنساء والأطفال	1-2-1 خفض عدد الإصابات في صفوف المدنيين والحوادث والتهديدات البدنية التي يتعرض لها المدنيون في قواعد البعثة وما حولها وفي مناطق تجمع الأشخاص النازحين داخلياً واللاجئين وما حولها (2019/2018: 253 4؛ 2020/2019: 500 3؛ 2021/2020: 000 3)
2-2-1 عدد الآليات المنشأة لدعم حماية النساء والأطفال والشباب من العنف المرتبط بالنزاعات والعنف الجنساني (2019/2018: 3؛ 2020/2019: 3؛ 2021/2020: 3)	
3-2-1 مسح وتطهير المناطق الخطرة الملوثة بالألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة في قواعد البعثة وما حولها والمناطق التي قد تشكل فيها هذه الألغام والذخائر خطراً على المدنيين وما حولها (2019/2018: 880 3؛ 2020/2019: 425 1؛ 2021/2020: 200 1)	

النواتج

- الحفاظ على آليات فعالة للإنذار المبكر والتحليل والاستجابة تشارك فيها جميع العناصر المعنية في البعثة
- تقديم الدعم لتحديد المخاطر والتهديدات من أجل تحسين الإنذار المبكر والاستجابة المبكرة والإمام بالحالة لحماية السكان المدنيين، مع إيلاء تركيز خاص على النساء والأطفال، من خلال إيفاد 150 بعثة ميدانية مشتركة تابعة للبعثة، بالتعاون مع الشركاء الوطنيين والدوليين، حيثما كان ذلك مناسباً، إلى المناطق المتضررة من النزاع ومواقع العودة
- تقديم الدعم إلى المدنيين الذين يعيشون في مناطق معرضة للنزاع أو مناطق العودة وكذلك مجتمعات النازحين في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة ومراكز التجميع الأخرى من أجل تسوية المنازعات القبلية، من خلال إقامة 10 حلقات عمل ومنتديات للحوار تركز بوجه خاص على مشاركة النساء والشباب في الحوار من أجل السلام
- 4 320 يوماً من أيام عمل دوريات الوحدات لحماية المدنيين في المناطق المثيرة للقلق عن طريق ردع جميع أشكال العنف، وتهيئة الظروف المواتية للعودة الآمنة والطوعية للمشردين داخلياً واللاجئين وإعادة توطينهم، من خلال تسيير دوريات راكبة للنقل المحوري (15 سرية تقوم بتسجيل 24 يوماً من أيام عمل الدوريات الراكبة شهرياً لمدة 12 شهراً)
- 360 يوماً من أيام عمل الدوريات الجوية دعماً للاستطلاع الجوي والتقييمات الأمنية لحماية المدنيين في جميع أنحاء منطقة البعثة (30 يوماً من أيام عمل الدوريات الجوية شهرياً لمدة 12 شهراً)
- 1 440 يوماً من أيام عمل دوريات الوحدات ينفذها المراقبون العسكريون العاملون ضمن أفرقة متكاملة (عشرة أيام من أيام عمل الدوريات شهرياً انطلاقاً من كل مكتب من المكاتب الميدانية العشرة وموقعين من مواقع أفرقة المكاتب الميدانية لمدة 12 شهراً) لردع جميع أشكال العنف ضد المدنيين، لا سيما النساء والفتيات، وللعمل مع السكان المحليين والسلطات المحلية والدوائر النظامية وجمع المعلومات لأغراض الإنذار المبكر بشأن التدخلات المتعلقة بحماية المدنيين والوقاية من العنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات

- توفير الأمن في محيط خمسة مواقع لحماية المدنيين في البعثة وغيرها من مناطق الحماية، بما في ذلك الدوريات اليومية للمناطق الخالية من الأسلحة حول مواقع حماية المدنيين
- 120 يوماً من أيام عمل الدوريات تنفذها الوحدة النهرية لتعزيز حماية المدنيين على طول النيل الأبيض من خلال توفير حماية القوة ونقل الدوريات المتكاملة التابعة للبعثة، والاضطلاع بعمليات البحث والإنقاذ وعمليات الإجلاء الطبي والإنقاذ والانتشال (10 دوريات شهرياً لمدة 12 شهراً)
- تنفيذ 15 مشروعاً سريع الأثر للتخفيف من الشواغل المتعلقة بالحماية في المناطق التي ترتفع فيها معدلات انتشار العنف القبلي وفي مناطق التشرّد، بما في ذلك مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة، وذلك عن طريق دعم إعادة تأهيل وإعمار الكيانات المتصلة بمؤسسات سيادة القانون في جنوب السودان بهدف تعزيز التعايش السلمي وتعزيز المساءلة
- تقديم المشورة والدعم التقنيين، بالتنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، للتخفيف من حدة الشواغل المتعلقة بالحماية من خلال عمليات تقييم الاحتياجات من الحماية وتيسير الحوار مع المجتمعات المحلية وسلطات الولايات لوضع خطط عمل تهدف إلى الحد من العنف على مستوى المجتمعات المحلية وتعزيز التماسك الاجتماعي
- القيام، بالتنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني التي تعمل في مواقع حماية المدنيين، بتيسير عقد 10 جلسات تشاورية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة مع أصحاب المصلحة في الولايات ومقدمي الخدمات الإنسانية والنازحين داخلياً، بمن فيهم النساء والأطفال، لمناقشة استراتيجيات الاستغناء تدريجياً عن مواقع حماية المدنيين
- مسح وتطهير 1 200 منطقة من المناطق المعروفة بخطورتها أو المشتبه بأنها خطرة وإزالة أو اتلاف 20 000 قطعة من المتفجرات الخطيرة، بما في ذلك الألغام الأرضية، في المناطق التي تؤثر في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والمناطق التي يوجد فيها خطر على المدنيين
- تقديم خدمات التوعية بمخاطر الألغام في حالات الطوارئ إلى 200 000 من المدنيين من أجل تعزيز سلامة المجتمع عن طريق تعزيز قدرة المشاركين على إدراك مخاطر المتفجرات، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائر الأسلحة الصغيرة، والتخفيف من حدتها والإبلاغ عنها، وإنكاء الوعي من خلال تنظيم مناسبات للتوعية مثل اليوم الدولي للتوعية بخطر الألغام والمساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام
- 1 460 يوماً من أيام عمل فريق الكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب (نشر ما يصل عدده إلى 4 أفرقة بصورة يومية في 3 مواقع رئيسية) لتوفير المراقبة في نقاط الدخول وإجراء عمليات تفتيش عن المتفجرات للكشف عن ذخائر الأسلحة الصغيرة والمتفجرات في المواقع الرئيسية للبعثة
- 262 800 يوم من أيام عمل أفراد وحدات الشرطة المشكلة التابعة للأمم المتحدة (10 أفراد لكل دورية، و 3 دوريات لكل فصيلة، و 4 فصائل لكل وحدة شرطة مشكلة، و 6 وحدات شرطة مشكلة لمدة 365 يوماً) لتسيير الدوريات والمحافظة على المراقبة وإجراء عمليات التفتيش الأمني المراعية للاعتبارات الجنسانية والتصدي للحوادث المخلة بالنظام العام في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وما حولها وفي المناطق الخالية من الأسلحة
- 82 125 يوماً من أيام عمل فرادى ضباط شرطة الأمم المتحدة في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وفي المناطق التي تتجمع فيها أعداد كبيرة من الأشخاص النازحين (15 فرداً من الشرطة في النوبة الواحدة، 3 نوبات في اليوم، في 5 مواقع أو مراكز تجمع لمدة 365 يوماً) لتسيير الدوريات، والحفاظ على وجود للشرطة، والتعامل مع المجتمعات المحلية، بما في ذلك تسيير دوريات مشتركة مع عناصر أخرى تابعة للبعثة، لرصد التهديدات المتعلقة بالأمن وانتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها
- 22 995 يوماً من أيام عمل ضباط السجون (7 من ضباط السجون لكل نوبة، 3 نوبات في اليوم، في 3 مرافق احتجاز لمدة 365 يوماً) لتوفير الخدمات الإدارية والأمنية والتنفيذية في مرافق الاحتجاز التابعة للبعثة والملحقة بمواقع حماية المدنيين في جوبا وملكال وبانتينو
- القيام بأنشطة الدعوة وتوفير الدعم للسلطات الوطنية في قطاع العدل لتيسير إحالة قضايا الأشخاص النازحين داخلياً الذين ارتكبوا حوادث أمنية خطيرة داخل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة لأغراض الاستعراض والتحقيق والمقاضاة، وفقاً لمعايير المحاكمة العادلة

- تنظيم التدريب، في إطار الشراكة مع الجهات الفاعلة المعنية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة، لصالح 1 000 من أعضاء وقادة أفرقة الرصد المجتمعي، بمن فيهم النساء، في المواقع الموجودة في جوبا وبور وبانتيو وملكال ووو، لتقديم الدعم في مجال منع الجريمة وكفالة سلامة المجتمعات المحلية والعلاقات المجتمعية والآليات المجتمعية غير الرسمية للتخفيف من حدة المنازعات وتسويتها
- وضع برنامج على نطاق البعثة للحد من العنف على صعيد المجتمعات المحلية، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني ضد النساء والأطفال، ويشمل التوعية وإنكاء الوعي وتعزيز المساءلة وميادين الحوار وتعزيز الهياكل الأساسية والقدرات في مجال السلام، فضلاً عن تعزيز أنشطة كسب العيش والمبادرات المهنية، وذلك من خلال التعاون والشراكات مع فريق الأمم المتحدة القطري

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- 3-1 توفير بيئة آمنة لعودة النازحين داخلياً واللاجئين وإعادة إدماجهم على نحو مأمون وطوعي
- 1-3-1 عدم حدوث زيادة في عدد الأشخاص النازحين داخلياً واللاجئين (2019/2018: 4,2 ملايين؛ 2020/2019: 4,2 ملايين؛ 2021/2020: 4,2 ملايين؛
- 1-3-2 العدد المقدر للعائدين في جنوب السودان الذي أبلغت عنه اللجان الوطنية للإغاثة والتعمير وغيرها من وكالات الأمم المتحدة (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: لا ينطبق؛ 2021/2020: 500 000)
- 1-3-3 تقلص خطر الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة، نتيجة عمليات المسح وإزالة الألغام الرامية لتهيئة بيئة أكثر أماناً للعودة الطوعية للأشخاص النازحين داخلياً واللاجئين وإعادة توطينهم (2019/2018: 17,9 مليون متر مربع؛ 2020/2019: 8 ملايين متر مربع؛ 2021/2020: 7 ملايين متر مربع)
- 1-3-4 عدد آليات دعم الحل السلمي للمنازعات المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات لتشجيع العودة الآمنة والطوعية (2019/2018: صفر؛ 2020/2019: صفر؛ 2021/2020: 1)

النواتج

- تنظيم وتنفيذ 25 بعثة ميدانية مشتركة لتقييم بيئة النزاع في مواقع العودة المحتملة، و 10 حلقات عمل بشأن إدارة النزاعات والتوعية وبناء الثقة مع المجتمعات المحلية في مواقع العودة من أجل تقديم الدعم لتسوية النزاعات الدائرة بين المجتمعات المضيفة والعائدين، بما في ذلك المناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة
- القيام، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والحكومة والشركاء المعنيين الآخرين، بتقديم الدعم لسلطات الولايات المعنية لتعزيز إنشاء منظمات للشركاء بغرض وضع خطط عمل على مستوى الولايات لعمليات العودة والإنعاش التي تمنح الأولوية لإصلاح واستعادة الخدمات الأساسية وتحسين إمكانية حصول السكان النازحين داخلياً والشباب المعرضين للخطر على فرص كسب العيش في مناطق العودة

- تيسير عقد 30 جلسة تشاور بين السلطات المحلية والمجتمعات المحلية المضيفة والسكان العائدين لمواجهة التحديات الناشئة من خلال عمليات العودة وإعادة الإدماج، بما في ذلك تيسير زيارات "المعاينة" والاجتماعات العامة والمناقشات الجماعية المركزة
- القيام، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والفريق القطري للعمل الإنساني والحكومة والشركاء المعنيين الآخرين، بدعم تيسير عودة أو نقل النازحين داخليا بطريقة آمنة وطوعية وواعية وكريمة
- تنفيذ 25 مشروعاً سريع الأثر لتحسين الهياكل الأساسية للخدمات الأساسية في مناطق العودة من أجل العودة الآمنة والطوعية في نهاية المطاف وإعادة الإدماج للأشخاص النازحين داخلياً والفئات السكانية الضعيفة وبناء قدرة المجتمع المحلي على الصمود لتقادي مزيد من التشرد
- تطهير ومسح 7 ملايين متر مربع من الأراضي لتسليمها إلى المجتمعات المحلية لدعم حرية الحركة وإعادة التوطين بشكل آمن وطوعي
- تقديم الدعم، تماشياً مع سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، لمشروع جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان بشأن بناء الثقة والاطمئنان لأعمال الشرطة في جميع المكاتب الميدانية من خلال تنظيم 20 حلقة دراسية وحلقة عمل مخصصة للتوعية مع جهاز الشرطة الوطنية وقادة المجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني وممثلات عن النساء بشأن الخفارة المجتمعية، وحقوق الإنسان، وبناء الثقة، والظروف المواتية لعودة الأشخاص النازحين داخلياً أو نقلهم بصورة طوعية
- تقديم الدعم إلى وكالات إنفاذ القانون، بما في ذلك المساعدة والمشورة التقنيتين، عن طريق تدريب 3 000 عنصر من عناصر جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان جرى اختيارهم لنشرهم في مراكز الشرطة في جميع أنحاء جنوب السودان من أجل تزويدهم بالمهارات والمعارف التقنية الأساسية المتعلقة بأعمال الشرطة من حيث معايير الخفارة المقبولة دولياً، مع الامتثال الصارم لسياسة الأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، وعن طريق تنظيم 30 حلقة عمل للتوعية على مدى أسبوع واحد لجهاز الشرطة الوطنية وغيره من وكالات إنفاذ القانون في جميع المكاتب الميدانية من أجل زيادة خبراتها في مجال حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك التعامل مع الحالات التي تنطوي على العنف الجنسي والجسدي والعنف الجنسي المتصل بالنزاعات
- تقديم المساعدة التقنية والتنسيقية إلى السلطات الوطنية للتوعية بالإصلاحات الرامية إلى حماية الحقوق في الإسكان والأراضي والممتلكات وتعزيز الأطر القانونية لحل المنازعات المتصلة بالأراضي بالوسائل السلمية، وتفعيل حقوق المرأة في الأراضي، ودعم السكان النازحين لحماية وإعادة تأكيد حقوقهم في السكن والأرض والممتلكات

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

1-4-1 انخفاض عدد النزاعات داخل القبائل وفيما بينها المبلغ عنها (2019/2018: 421؛ 2020/2019: 400؛ 2021/2020: 350)	4-1 تعزيز التعايش السلمي والمصالحة والتماسك الاجتماعي على صعيد المجتمعات المحلية
2-4-1 زيادة عدد مبادرات المصالحة المتخذة على الصعيد دون الوطني (2019/2018: 48؛ 2020/2019: 85؛ 2021/2020: 90)	
3-4-1 زيادة عدد اتفاقات السلام المحلية (2019/2018: 36؛ 2020/2019: 25؛ 2021/2020: 30)	

النواتج

- التفاعل المنتظم مع الجهات صاحبة المصلحة المحلية عن طريق إيجاد 150 بعثة تقييم ميدانية مشتركة في جميع أنحاء جنوب السودان بغية تعزيز فهم ديناميات النزاعات المحلية ودعم توفير المساعدة والمساعدة الحميدة لمبادرات السلام المحلية

- تقديم الدعم للمبادرات المحلية الهادفة إلى المشاركة السياسية والمصالحة بين المجتمعات المحلية، وذلك من خلال عقد 30 اجتماعاً لأغراض الدعوة و 20 حلقة عمل لإدارة النزاعات من أجل تشجيع المجتمعات المحلية، بما فيها النساء والشباب، والسلطات على التخفيف من حدة النزاعات القبلية وسرقة المواشي والقتل الانتقامي والعنف القائم على الفئات العمرية
- تعزيز التفاهم فيما بين الجهات صاحبة المصلحة المحلية، بما في ذلك السلطات الحكومية وقادة المجتمعات المحلية والشباب ومجموعات النساء والجهات الفاعلة في المجتمع المدني والسلطات التقليدية، بشأن أدوار ومسؤوليات الحكومة والمجتمعات المحلية عموماً فيما يتعلق بمنع النزاعات المحلية والتخفيف من حدتها وحلها، بما في ذلك تحسين العلاقات المدنية العسكرية، عن طريق عقد 20 حلقة عمل لبناء القدرات على إدارة النزاعات والوساطة
- تقديم الدعم إلى الحكومة والمجتمعات المحلية لضمان سلمية الهجرة الدولية والداخلية عبر الحدود عن طريق منع النزاعات بين قبائل الرعاة والمجتمعات المحلية المضيفة، بما في ذلك اللجان المشتركة للحدود وأصحاب المصلحة الرئيسيون، والتخفيف من حدتها وحلها، وذلك من خلال إقامة 10 مؤتمرات
- تقديم الدعم إلى السلطات الحكومية، والآليات التقليدية لإدارة النزاعات، والشباب والنساء والمجتمعات المحلية، بما في ذلك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، في إدارة النزاعات بين القبائل ومبادرات المصالحة المحلية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة والمواقع الأخرى التي تستضيف الأشخاص النازحين داخلياً، من خلال تنظيم 15 حدثاً لإدارة النزاعات وبذل المساعي الحميدة والدبلوماسية الموكوية
- تقديم الدعم لهياكل السلام، بما فيها شبكات السلام والمجموعات المشتركة بين الأديان والنساء وأندية الشباب في بوما، على مستوى المحليات والولايات، من أجل إدارة النزاعات وبناء السلام والمصالحة عن طريق عقد 10 دورات لبناء القدرات
- تقديم الدعم لتعزيز قدرة السلطات المحلية والزعماء التقليديين وقادة المجتمع المحلي على تفعيل الآليات التقليدية المحلية لإدارة النزاعات، بما في ذلك الحوار والمصالحة الشاملين، من خلال عقد 30 اجتماعاً و 10 حلقات عمل لبناء القدرات
- تقديم الدعم إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والمسؤولين الحكوميين والشباب والنساء من أجل تعزيز الشمول والهوية الوطنية والعلاقات الجيدة وتكافؤ الفرص بغية عكس الاستقطاب الإثني وإصلاح النسيج الاجتماعي من خلال عقد 20 اجتماعاً لأغراض الدعوة و 10 منتديات للحوار
- تقديم الدعم لتعزيز مبادرات السلام المحلية والوئام الاجتماعي وتعزيز مفهوم قوامه مجتمع متماسك متعدد الإثنيات وشامل للجميع، بما في ذلك في المناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة، من خلال إجراء 9 حملات للتثقيف بالسلام، و 5 زيارات تبادل تستهدف المدارس والمجتمعات المحلية، بما في ذلك نوادي/سفرء السلام، و 16 نشاطاً رياضياً أو ثقافياً

العوامل الخارجية

تتولى الحكومة المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين وتعمل على تهيئة بيئة آمنة ومستقرة لتشجيع ودعم عودة الأشخاص النازحين داخلياً وإعادة توطينهم. وتشمل عوامل التمكين الأخرى السلطات والمؤسسات المحلية وتمتع البعثة بحرية التنقل من أجل تسيير الدوريات. وسيؤدي استمرار التوترات السياسية والتأخيرات في عملية السلام والقتال وتوسع الأزمة الإنسانية، لا سيما انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية، إلى لجوء مزيد من المدنيين إلى مواقع البعثة التماساً للحماية، وإلى إحراز تقدّم محدود في عودة الأشخاص النازحين داخلياً وإعادة توطينهم، وإلى تضيق حيز العمليات في المناطق التي تشهد نزاعات دائمة. وستؤدي زيادة التعبئة السياسية والخطاب العدائي ونوايا العودة إلى القتال بين الأشخاص النازحين داخلياً في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة إلى تهديد الطابع المدني والمحايد لهذه المواقع.

الجدول 3

الموارد البشرية: العنصر 1، حماية المدنيين

المجموع		الفئة							
<i>أولاً - المراقبون العسكريون</i>									
242		الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019							
242		الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020							
-		صافي التغيير							
<i>ثانياً - الوحدات العسكرية</i>									
16 758		الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019							
16 758		الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020							
-		صافي التغيير							
<i>ثالثاً - شرطة الأمم المتحدة</i>									
703		الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019							
733		الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020							
30		صافي التغيير							
<i>رابعاً - وحدات الشرطة المشكّلة</i>									
1 320		الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019							
1 290		الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020							
(30)		صافي التغيير							
<i>الموظفون الدوليون</i>									
موظفو									
و أ ع مد-2 5-ف 3-ف الخدمة المجموع الموظفين متطوعو الأمم المتحدة (1) الوطنيين (1) المتحدة المجموع									
خامساً - الموظفون المدنيون									
شعبة الشؤون السياسية									
7	-	2	5	-	2	3	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
7	-	2	5	-	2	3	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
شعبة الاتصالات والإعلام									
48	8	30	10	3	3	3	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
55	9	36	10	3	3	3	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
7	1	6	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية									
45	7	23	15	2	8	4	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
44	7	23	14	2	8	4	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
(1)	-	-	(1)	-	-	-	(1)	-	صافي التغيير

الموظفون الدوليون									
خامسا - الموظفون المننيون	و أ ع م	مد-1	ف-4	ف-5	ف-3	موظفو			المجموع
						الخدمية	المجموع	الموظفون متطوعو الأمم المتحدة ⁽¹⁾	
مكتب قائد القوة									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	1	2	-	-	2	5	2	-	7
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	1	2	-	-	2	5	2	-	7
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
رؤساء المكاتب الميدانية									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	3	7	10	10	30	144	16	190
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	3	7	10	10	30	156	20	206
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	12	4	16
الأمور المدنية									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	1	10	10	1	22	20	31	73
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	1	10	10	1	22	20	31	73
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مفوض الشرطة									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	2	8	2	3	15	2	-	17
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	2	8	2	3	15	1	-	16
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	(1)	-	(1)
خدمة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	1	1	1	3	4	4	11
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	1	1	1	3	4	4	11
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التحليل المشترك للبعثة									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	2	8	-	10	4	2	16
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	2	8	-	10	4	2	16
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الوظائف المؤقتة المعتمدة ⁽²⁾ للفترة 2020/2019	-	-	-	-	-	-	10	-	10
الوظائف المؤقتة المقترحة ⁽²⁾ للفترة 2021/2020	-	-	-	-	-	-	10	-	10
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	2	8	-	10	14	2	26
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	2	8	-	10	14	2	26
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الموظفون الدوليون									
خامسا - الموظفون المدنيون	و أ ع أ ع م	مد-2 مد-1	ف-5 ف-4	ف-3 ف-2	موظفو			المجموع	المتطوعو الأمم المتحدة ^(أ)
					الخدمة الميدانية	الفرعي	الموظفون المدنيون		
الشؤون الجنسانية									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	1	1	-	2	1	-	3
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	1	1	-	2	1	-	3
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
حماية الطفل									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	-	-	-	1	-	1	1	2	4
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	-	-	-	1	-	1	1	2	4
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	1	10	39	46	22	118	233	70	421
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	1	9	39	46	22	117	250	75	442
صافي التغيير	-	(1)	-	-	-	(1)	17	5	21
الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة 2020/2019	-	-	-	-	-	-	10	-	10
الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة 2021/2020	-	-	-	-	-	-	10	-	10
صافي التغيير	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مجموع الموظفين المدنيين									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	1	10	39	46	22	118	243	70	431
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	1	9	39	46	22	117	260	75	452
صافي التغيير	-	(1)	-	-	-	(1)	17	5	21
المجموع (أولا - خامسا)									
الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	19 454								
الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	19 475								
صافي التغيير	21								

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

الموظفون الدوليون: نقصان قدره وظيفة واحدة

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها 17 وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها 5 وظائف

47 - يرد في الجدول 4 موجز للتغييرات المقترح إدخالها على ملاك الموظفين في إطار العنصر 1، حماية المدنيين.

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 1، حماية المدنيين

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين		الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	
	العدد	التفاصيل	من/إلى	من/إلى
شعبة الاتصالات والإعلام	6	إنشاء	وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة	
	1	إنشاء	من متطوعي الأمم المتحدة	
قسم الإغاثة وإعادة الإماج والحماية	(1)	إعادة انتداب	مد-1	إلى مكتب الممثل الخاص للأمين العام، التوجيه التنفيذي والإدارة
رؤساء المكاتب الميدانية	12	إنشاء	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
	3	إنشاء	من متطوعي الأمم المتحدة	
	1	إعادة انتداب	من متطوعي الأمم المتحدة	من وحدة حماية المدنيين، التوجيه التنفيذي والإدارة
مكتب مفوض الشرطة	(1)	إعادة توزيع	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	إلى قسم الموارد البشرية، العنصر 5
الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز	1	إعادة انتداب	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	من مساعد فريق إلى مساعد لشؤون التدريب
	(1)	إعادة انتداب	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	
	21	المجموع		

شعبة الاتصالات والإعلام

48 - تسهم شعبة الاتصالات والإعلام في التنفيذ الناجح لولاية البعثة من خلال إنتاج وتوزيع المحتوى الإذاعي والمتعدد الوسائط، وكذلك من خلال إقامة علاقات مع أصحاب المصلحة من خلال وحدتيها المعنيتين بالتوعية والعلاقات الإعلامية. وتعمل الشعبة بالتشاور مع قيادة البعثة على المساعدة في تشكيل خطاب البعثة ورسائلها وتصورها، بسبل منها استخدام مختلف أدوات الاتصالات. وفي هذا الصدد، ظلت إذاعة مرايا، وهي محطة إذاعية تديرها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، أكثر أدوات الاتصال فعالية في البعثة من أجل التواصل مع الجماهير في جميع أنحاء جنوب السودان، حيث خلصت دراسة استقصائية أجريت مؤخرا بتكليف من البعثة إلى أن 77 في المائة من المجيبين أفادوا بأنهم يستقون أخبارهم عن ولاية البعثة وأنشطتها من إذاعة مرايا. وفي ضوء فعاليتها في التواصل مع مختلف الجماهير باسم البعثة، تتعرض إذاعة مرايا لضغوط مستمرة لتوسيع نطاق برامجها وتغطيتها. وقد جرى أيضا تحديد عملية توسيع شبكة إذاعة مرايا بوصفه من الأولويات الاستراتيجية للبعثة لتمكينها من تنفيذ ولايتها المتمثلة في حماية المدنيين وبناء السلام الدائم وتحسين التواصل مع المجتمعات المحلية الضعيفة في المناطق النائية من البلد، بما في ذلك المناطق التي يجري فيها ترسيخ وجود جديد لعمليات حفظ السلام.

49 - وفي هذا الصدد، يُقترح إنشاء ست وظائف لمساعد لشؤون الإعلام (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لتمكين إذاعة مرايا من مواصلة وزيادة برامجها، الأمر الذي يُتوقع أن يؤدي إلى زيادة الجمهور الذي يستمع إليها بتقانٍ والسماح للبعثة بتزويد السكان بمعلومات أفضل عن المسائل الرئيسية التي تندرج ضمن ولايتها، بما في ذلك حقوق الإنسان، وحماية الطفل، والمصالحة، ومبادرات السلام. ومن شأن ذلك أيضا أن يمكن البعثة من التعامل بفعالية أكبر مع المعلومات المضللة المنتشرة من خلال وسائل الإعلام الأخرى. وسيملك شاغلو الوظائف المعارف والمهارات المتخصصة في مجال إنتاج الأخبار والمبادرات الرقمية الاستراتيجية، فضلا عن وعي محلي قوي بالحالة السياسية والأمنية على المستوى المحلي.

50 - ويُقترح أيضا إنشاء وظيفة واحدة لموظف إعلام (من متطوعي الأمم المتحدة) لكفالة تحرير القصص الإخبارية بكفاءة، وتعزيز الحضور على منصات وسائط التواصل الاجتماعي، وتوفير المراقبة الشاملة لنوعية البرامج وحلقات النقاش، وكفالة الحفاظ على سمعة إذاعة مرايا من حيث النزاهة والدقة والإنصاف في تغطيتها. ويكتسي ذلك أهمية خاصة في المضي قدما بعملية السلام، بسبل منها تهيئة الحيز السياسي اللازم والبيئة المواتية في العملية الانتخابية المقبلة، حيث ستسعى أحزاب سياسية متعددة إلى التأثير على الجماهير العامة مستخدمة إذاعة مرايا كمنصة لهذا الغرض.

رؤساء المكاتب الميدانية

51 - يعين الممثل الخاص للأمين العام رئيس كل مكتب من المكاتب الميدانية العشرة في أنحاء جنوب السودان وهو أرفع ممثلي الأمم المتحدة مكانة على المستوى الميداني. ويكفل رؤساء المكاتب الميدانية تنفيذ ولاية البعثة في الميدان وفقاً لأولويات البعثة وامتثالاً للتوجيه الاستراتيجي والسياساتي الذي تضعه الإدارة العليا. وبالنسبة للفترة 2021/2020، يُقترح إنشاء سبع وظائف لمساعد لغوي ميداني (من فئة الخدمات العامة الوطنية) وخمس وظائف لمساعد لشؤون الاتصال (من فئة الخدمات العامة الوطنية) لدعم البعثة في مواقع المكاتب الميدانية من أجل منع وقوع العنف ضد المدنيين بشكل استباقي وردع مرتكبيه والتخفيف من حدته على نحو فعال من خلال الدوريات والتواصل بانتظام مع القيادات الرئيسية، فضلا عن تعهد نظم الإنذار المبكر وتحديد مناطق الاضطراب الناشئة استنادا إلى المعلومات التي يتم جمعها على نطاق البعثة ومن خلال التفاعل مع المدنيين. وسيؤدي وجود مساعدين لغويين ميدانيين ومساعدين لشؤون الاتصال مع دوريات القوات إلى توفير اتصالات وترجمة شفوية واضحة وموجزة، وسيتيح لأفراد الدوريات والسكان المحليين التفاعل، والمساعدة في ترجمة الوثائق من اللغات المحلية إلى لغات محددة من لغات العمل في الأمم المتحدة. وسيوفر للبعثة أيضا القدرة على جمع المعلومات عن التصورات المحلية لاحتياجات المجتمعات المحلية وشواغلها وتطلعاتها؛ وتنفيذ آليات الإنذار المبكر وتقديم المشورة والإنذار المبكر بشأن التهديدات والاتجاهات المتعلقة بالحماية، بما في ذلك العنف الجنسي وتجنيد الأطفال؛ والإبلاغ عن الاحتياجات الإنسانية الناشئة؛ وتوثيق التطورات السياسية والاجتماعية - الاقتصادية المحلية والتطورات المتصلة بالنزاعات، بما في ذلك التهديدات والاتجاهات والأنشطة المتعلقة بالحماية.

52 - ويُقترح أيضا إنشاء ثلاث وظائف لموظف تنسيق ميداني (من متطوعي الأمم المتحدة) في مواقع المكاتب الميدانية في جوبا وتوريت ويامبيو، وأن يعاد انتداب وظيفة واحدة لموظف حماية (من متطوعي الأمم المتحدة) في وحدة حماية المدنيين إلى موظف للتنسيق الميداني في المكتب الميداني في واو. وسيوفر شاعلو هذه الوظائف القدرة على التقييم والتخطيط في المواقع المعنية، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ النظام الشامل لتقييم الأداء. ومن المتوخى أن تؤدي مهمة موظف التنسيق إلى سد الفجوة القائمة في القدرات نتيجة للحاجة المتزايدة إلى التنسيق والإبلاغ والتخطيط والتقييم عن طريق رؤساء المكاتب الميدانية.

الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

53 - يُقترح إعادة انتداب وظيفة مساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في وحدة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز إلى وظيفة مساعد تدريب في الوحدة نفسها لتوفير القدرة اللازمة لتمكين الوحدة من الاضطلاع بأنشطة التدريب اللازمة لجميع أفراد البعثة، بما في ذلك التدريب التوجيهي للموظفين المعيّنين

حديثاً والوحدات التي تم نشرها حديثاً، والتدريب على التتقيف عن طريق الأقران، وتدريب المستشارين المدنيين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والأمناء القائمين على العلاج الوقائي بعد التعرض للفيروس.

خاتمة التحليل المشتركة للبعثة

54 - يُقترح الإبقاء على 10 وظائف لمحلل معلومات معاون (موظف وطني من الفئة الفنية) ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة للفترة 2021/2020. فقد استمرت هذه الوظائف المؤقتة، التي توجد واحدة منها في كل مكتب ميداني، في تعزيز قدرات البعثة فيما يتعلق بتقدير الحالة وبالإبلاغ المبكر. والمعلومات التي يقدمها شاغلو هذه الوظائف تساهم بفعالية في تمكين الإدارة العليا للبعثة من اتخاذ قرارات مستنيرة. وعلاوة على ذلك، ساعد شاغلو هذه الوظائف في ضمان فهم السكان المحليين والمسائل ذات الصلة بصورة أفضل. وبدون القدرات التي توفرها هذه الوظائف المؤقتة، يمكن أن تخسر البعثة فرص إعداد تحليلات دقيقة للتطورات على أرض الواقع، مما يضعف قدرتها في مجال الإنذار المبكر.

العنصر 2: رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها والتحقق فيها

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
1-1-2 عدد تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المؤكدة، بما فيها تلك التي قد تشكل جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية (2018/2019: 599؛ 2020/2019: 530؛ 2021/2020: 500)	1-2 تهيئة بيئة مواتية لمكافحة الإفلات من العقاب على تجاوزات وانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي يرتكبها جميع أطراف النزاع
2-1-2 الرصد والتحقق والتحقق والإبلاغ فيما يتعلق باستخدام الذخائر العنقودية وغيرها من الأسلحة التقليدية التي يُعتبر أن لها آثار عشوائية مما يجعلها تخرق القانون الدولي والمعاهدات ذات الصلة (2018/2019: 100 في المائة؛ 2020/2019: 100 في المائة؛ 2021/2020: 100 في المائة)	

النواتج

- توثيق انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والتحقق منها بطريقة مفصلة، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، وتحديد علامات الإنذار المبكر فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان من خلال الاضطلاع ببعثات تحقيق محددة، وبعثات ودوريات متكاملة (طويلة المدة وقصيرة المدة) وأنشطة مراقبة منتظمة في جميع أنحاء البلد
- إنشاء ملفات للجهات الفاعلة الرئيسية الحكومية وغير الحكومية المتورطة في انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد لأغراض المساءلة وضمان الامتثال الصارم لسياسة الأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان
- إعداد ونشر 3 تقارير عامة عن حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان
- تقديم الدعم التقني إلى الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، ولا سيما المجموعات النسائية ومجموعات الشباب ورجال الدين والجهات الفاعلة في مجال العدالة التقليدية، والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، من أجل إرساء وتعزيز ثقافة تراعي حقوق الإنسان، من خلال تنظيم

20 دورة تدريبية في مجال رصد انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها وتوثيقها والإبلاغ عنها، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني والعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات

- تقديم الدعم اللوجستي إلى 12 منظمة محلية لحقوق الإنسان لتعزيز قدراتها التشغيلية في مجال رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها
- حماية حقوق الإنسان للأشخاص المحرومين من حريتهم، بمن فيهم الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، من خلال تنفيذ زيارات أسبوعية لمرافق الاحتجاز التي تديرها الحكومة أو المعارضة في جميع أنحاء البلد، والتواصل المستمر مع المعنيين من أصحاب المصلحة الحكوميين وغير الحكوميين من خلال عقد اجتماعات شهرية و 11 حلقة عمل ودورة تدريبية للتوعية
- تقديم الدعم في مجال تعزيز قاعدة المعارف والمهارات لفائدة جميع الجهات الفاعلة في سلسلة العدالة القانونية والمحاكم العرفية من أجل حماية واحترام وإعمال حقوق الإنسان وسيادة القانون من خلال التدريب وعقد 10 حلقات عمل للتوعية في جميع أنحاء البلد و 15 حلقة عمل تدريبية بشأن حقوق الإنسان لدائرة السجون الوطنية ودائرة الشرطة الوطنية لجنوب السودان
- تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين إلى قطاع العدالة الوطني لتعزيز المساواة من خلال إقامة روابط أقوى في جميع مراحل سلسلة العدالة، بسبل منها تقديم الدعم للمحاكم المتنقلة والقدرات المكرسة داخل قطاع العدالة التي أنشئت لأغراض التحقيق والمقاضاة في جرائم العنف الجنسي والجنساني وغيره من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان
- تقديم الدعم التقني لوضع نظام نموذجي لإدارة القضايا يتيح تتبع التقدم المحرز في سير القضايا على نطاق النظام القضائي من أجل تحقيق أغراض من بينها تحديد حالات الاحتجاز المطول والتعسفي، وتحسين الكفاءة والتنسيق على امتداد سلسلة العدالة بأكملها
- تقديم الدعم والمساعدة التقنية في بناء المعارف وتعزيز المهارات لدى قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان ودائرة الشرطة الوطنية لجنوب السودان وأطراف النزاع الأخرى، في مجال معايير حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني المتعلقة بالعنف الجنسي وحقوق الطفل، من خلال عقد اجتماعات تنسيق شهرية والتواصل الشهري وإجراء 12 دورة تدريبية
- تقديم الدعم التقني إلى أصحاب المصلحة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات المقبولة الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل من خلال تنظيم دورات استشارية فصلية وصياغة التقارير المتعلقة بتنفيذ المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان المصدق عليها
- تقديم الدعم التقني إلى لجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان من أجل تنفيذ ولايتها الدستورية من خلال عقد 12 حلقة عمل بشأن الرصد والتحقيق والتوثيق والإبلاغ في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان
- تقديم الدعم إلى 50 منتدى لحقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني
- بذل جهود الدعوة وتقديم الدعم إلى الحكومة، بوصفها طرفاً في اتفاقية الذخائر العنقودية وغيرها من الصكوك ذات الصلة التي تنظم الأسلحة المتفجرة لرصد الهجمات التي تستخدم فيها الذخائر العنقودية واستخدام الأسلحة التقليدية الأخرى في انتهاك للقانون الدولي والمعاهدات والتحقيق فيها والتحقق منها والإبلاغ عن الاشتباه في استخدامها
- بذل جهود الدعوة إلى تبادل المعلومات بين المجتمعات المحلية ودائرة الشرطة الوطنية لجنوب السودان فيما يتعلق بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك بشأن آليات الإبلاغ، من خلال تنظيم حلقات عمل للتوعية وبرامج تواصل لفائدة دائرة الشرطة الوطنية لجنوب السودان، وقادة المجتمعات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني، وممثلي الشباب والنساء داخل وخارج مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة
- تنظيم حملة إعلامية على الصعيد الوطني بشأن الأنشطة التي كلفت بها البعثة لتوفير الرصد والتحقق والإبلاغ المحايد بشأن حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب على التجاوزات والانتهاكات، بما في ذلك؛ (أ) إصدار 35 منتجاً متعدد الوسائط، بما في ذلك الأخبار الرقمية والقصص السمعية البصرية، وألبومات التصوير الفوتوغرافي، والمشاركات في وسائط التواصل الاجتماعي؛ (ب) إصدار 8 من إعلانات الخدمة العامة و 40 حلقة مدتها ساعة من برنامج "حقوقك" الذي يركز على حقوق الإنسان ويُنشر على إذاعة مرايا؛ (ج) تنظيم

مناسبتين للتواصل وتوزيع منتجات ترويجية للتوعية بيوم الطفل الأفريقي، واليوم الدولي للمرأة، واليوم الدولي لحقوق الإنسان، وحملة الستة عشر يوماً من النشاط لمناهضة العنف الجنساني

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
2-2-1 انخفاض عدد الانتهاكات والتجاوزات المؤكدة المرتكبة ضد المرأة، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني (2018/2019: 254؛ 2019/2020: 200؛ 2021/2020: 200)	2-2 تعزيز رصد التجاوزات والانتهاكات المرتكبة ضد النساء، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، والتحقيق فيها والتحقق منها والإبلاغ بها
2-2-2 عدد التقارير المتعلقة بالعنف الجنسي والجنساني المرتبط بالنزاعات في جنوب السودان، التي تقدمها الجهات الفاعلة ذات الصلة من الأمم المتحدة وخارجها، بما فيها المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية ومنظمات المجتمع المدني (2018/2019: 3؛ 2019/2020: 6؛ 2021/2020: 4)	

النواتج

- تنفيذ ترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ على المستوى الوطني ومستوى الولايات بوصفها آلية إبلاغ للكشف عن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات ومنعه والتصدي له، بما في ذلك تنظيم 4 اجتماعات للفريق العامل التقني المعني بترتيبات الرصد والتحليل والإبلاغ وإعداد 4 تقارير فصلية بشأن أنماط العنف الجنسي المتصل بالنزاعات واتجاهاته لتقديمها إلى مقر الأمم المتحدة
- تنظيم وعقد 6 اجتماعات مع ممثلي أطراف النزاع لرصد ودعم تنفيذ البيان المشترك بشأن التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- تمشياً مع قرار مجلس الأمن 1960 (2010) بشأن العنف الجنسي ضد النساء والأطفال في حالات النزاع المسلح، تنظيم وعقد 4 اجتماعات للمنتدى المشترك للتشاور بشأن العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات للتشاور بغية تحسين التنسيق بين الجهات الفاعلة من أجل الدعوة والاستجابة في مجال التصدي للعنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- تنظيم وعقد 12 مناسبة للتوعية تشمل 8 حلقات عمل، في كل منطقة للاحتفال بالأيام الستة عشر من الأنشطة لمكافحة العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات، بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدني المعنية، من أجل تعزيز جهود منع العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات
- تقديم الدعم التقني إلى لجنة الرقابة لرصد تنفيذ خطة عمل قوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان بشأن التصدي للعنف الجنسي المتصل بالنزاع من خلال عقد 4 أنشطة توعية، تشمل اجتماعات وحوارات وحلقات عمل ودورات تدريبية
- تنظيم 12 دورة تدريبية قائمة على الممارسة للقضاة المشاورين في المحاكم العسكرية في مديرية القضاء العسكري لتعزيز المساواة عن العنف الجنسي المتصل بالنزاعات وتقديم المساعدة التقنية إلى مديرية القضاء العسكري لتعزيز الإطار القانوني الذي يحكم القضاء العسكري في جنوب السودان
- تعزيز جهود منع العنف الجنسي والجنساني والعنف ضد الأطفال في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وفي جميع الولايات في جنوب السودان من خلال عقد 10 حلقات عمل مجتمعية

الإنجاز المتوقع

مؤشرات الإنجاز

- 2-3-1 قيام الجهات الفاعلة الرئيسية بتحسين تدابير الوقاية وبتهيئة بيئة حمائية لفائدة الأطفال المتضررين من النزاع المسلح والعنف والإيذاء والاستغلال
- 2-3-2 عدم حدوث زيادة في عدد الحوادث المبلغ عنها للانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال، مثل الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة، والعنف والاعتداء الجنسيين، والهجمات على المدارس والمستشفيات، وعمليات الاختطاف، ومنع وصول المساعدة الإنسانية (2018/2019: 267؛ 2019/2020: 250؛ 2020/2021: 250)
- 2-3-2 اتخاذ إجراءات وظيفية واضحة من أجل التنفيذ الجزئي أو الكامل لخطة العمل الشاملة لإنهاء الانتهاكات الجسيمة الستة المرتكبة ضد الأطفال

النواتج

- رصد الانتهاكات الخطيرة التي ترتكبها القوات والجماعات المسلحة ضد الأطفال والتحقيق فيها والتحقق منها، والإبلاغ عنها إلى فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، بمقتضى قرار المجلس 1612 (2005)، وإلى مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، بسبل منها الإسهام كل عام بمعلومات لتقرير الأمين العام عن حالة الأطفال في النزاعات المسلحة
- إعداد تقارير فصلية عن اتجاهات انتهاكات حقوق الطفل (مذكرات "أفقية شاملة") في جنوب السودان (من المتوقع إعداد 4 مذكرات كل عام)
- تنسيق أنشطة حماية الطفل من خلال تنظيم 4 اجتماعات رفيعة المستوى لفريق العمل القطري التابع لآلية الرصد والإبلاغ عن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال في حالات النزاع المسلح، وعقد 6 اجتماعات للفريق العامل التقني التابع للآلية مع الجهات المعنية بحماية الأطفال في جوبا
- تنفيذ حلقتي عمل لقوات الدفاع الشعبي لجنوب السودان على الصعيد الوطني ودورتي توعية للجهات الفاعلة/الشركاء في حماية الطفل في جوبا على الصعيد الوطني لتعزيز آلية رصد الانتهاكات والتجاوزات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال والتحقق منها وتحليلها والإبلاغ عنها، وتنفيذ 30 دورة تدريبية على مستوى المكاتب الميدانية بشأن مسائل حماية الطفل والانتهاكات الخطيرة المرتكبة ضد الأطفال لفائدة أطراف النزاع، وسلطات الولايات والسلطات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني
- تقديم الدعم والرصد لتنفيذ خطة العمل الشاملة، بما في ذلك أوامر القيادة العسكرية القائمة للجيش الشعبي لتحرير السودان والأوامر العقابية التي تحظر وتُجرّم تجنيد الأطفال واستخدامهم، والاعتصاب والعنف الجنسي، والهجمات على المدارس والمستشفيات واحتلالها/استخدامها من جانب القوات المسلحة والجماعات المسلحة، ورصد تنفيذ الآلية لتلك الأوامر، وذلك سعياً لزيادة المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب
- تقديم الدعم التقني لإنشاء وتنفيذ نظام فعال وعادل لقضاء الأحداث، بما في ذلك للأحداث المعرضين للانخراط في النزاع

العوامل الخارجية

مشاركة أطراف النزاع مشاركة كاملة في تنفيذ اتفاق السلام؛ وقبول جميع الجهات المعنية المشاركة في عملية السلام بالنظام السياسي الجديد؛ والتزام أطراف النزاع الكامل بإطلاق سراح جميع الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة، بما في ذلك بتنفيذ خطة العمل وإتاحة الوصول بدون معوقات إلى مناطق التجمع والتكتلات أثناء عملية تحديد هوية الأطفال الجنود والتحقق منهم وفرزهم وتسجيلهم.

الموارد البشرية: العنصر 2، رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها والتحقيق فيها

الموظفون الدوليون									
المجموع	متطوعو الأمم المتحدة	الموظفون الوطنيون ^(أ)	موظفو الخدمة الميدانية الفرعي			و أ ع م			
			المجموع	ف-3	ف-5	مد-2	أ ع م	مد-1	ف-4
شعبة حقوق الإنسان									
104	29	32	43	2	22	18	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
104	29	32	43	2	22	18	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
وحدة حماية الطفل									
28	7	11	10	1	6	3	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
29	7	13	9	-	6	3	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
1	-	2	(1)	(1)	-	-	-	-	صافي التغيير
وحدة الشؤون الجنسانية									
15	2	8	5	1	2	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
15	2	8	5	1	2	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
شعبة الاتصالات والإعلام									
36	4	25	7	3	2	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
36	4	25	7	3	2	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع									
183	42	76	65	7	32	25	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
184	42	78	64	6	32	25	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
1	-	2	(1)	(1)	-	-	-	-	صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: نقصان قدره وظيفة واحدة

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها وظيفتان

الجدول 6

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 2، رصد حقوق الإنسان والإبلاغ عنها والتحقيق فيها

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	
		العدد	التفاصيل
وحدة حماية الطفل	إعادة توزيع	(1)	الخدمة الميدانية
	إعادة انتداب	1	وظيفة وطنية من الفئة الفنية
	إعادة توزيع	1	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة
	المجموع	1	

وحدة حماية الطفل

55 - يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لموظف تدريب معاون (موظف وطني من الفئة الفنية) في وحدة التدريب التابعة لدائرة العمليات وإدارة الموارد إلى وظيفة موظف معاون لحماية الطفل في وحدة حماية الطفل من أجل زيادة قدرة الوحدة. وسيقدم شاغل الوظيفة دعماً احتياطياً للمكاتب، حسب الاقتضاء، لكفالة التفاعل مع أطراف النزاع وتنفيذ البرامج؛ والمساعدة في جمع معلومات دقيقة وفي الوقت المناسب وموثوق بها عن الانتهاكات الجسيمة الستة؛ وتقديم الدعم في الأنشطة المتصلة بالتدريب؛ والإسهام في صياغة التقارير الإلزامية التي تعتبر أساسية في تسليط الضوء على الشواغل المتعلقة بحماية الطفل.

56 - ويُقترح أيضاً إعادة توزيع وظيفة واحدة لمساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من مكتب مدير دعم البعثة إلى وحدة حماية الطفل لسد الفجوة القائمة في الدعم الإداري واللوجستي في الوحدة، لإتاحة التنفيذ السلس لولاية البعثة المتعلقة بحماية الطفل. وسيقدم شاغل الوظيفة الدعم الإداري اليومي، بما في ذلك تقديم الدعم في الأنشطة المتصلة بحلقات العمل والتدريب وتنظيم الاجتماعات وغيرها من مهام الوحدة. وسيُمكن ذلك موظفي حماية الطفل في الوحدة من التركيز على الأعمال الفنية المتصلة بجوهر ولاية حماية الطفل.

- 2-3 تحسين أمن وحرية التنقل لموظفي الأمم المتحدة وغيرهم من الموظفين المحددين وأمن أصول الأمم المتحدة ومنشأتها
- 1-2-3 عدم حدوث زيادة في عدد الحوادث الأمنية التي يتعرض لها موظفو الأمم المتحدة والموظفون المحددون والأصول والمنشآت في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وما حولها (2019/2018: 295؛ 2020/2019: 450، 2021/2020: 442)
- 2-2-3 عدم حدوث زيادة في عدد انتهاكات اتفاق مركز القوات فيما يتعلق بالبعثة وموظفيها وأصولها ومنشأتها في جميع أنحاء جنوب السودان (2019/2018: 171؛ 2020/2019: 265؛ 2021/2020: 265)
- 3-2-3 موظفو الأمم المتحدة والعاملون في مجال المساعدة الإنسانية الذين يتلقون التدريب للتوعية بخطر الألغام الأرضية/المتفجرات من مخلفات الحرب في إطار التدريب على نهج الأمن والسلامة في البيئات الميدانية، والدورات التدريبية التمهيديّة لضباط الاتصال العسكري، والطلّبات المخصّصة الواردة من عناصر البعثة والشركاء العاملين في مجال المساعدة الإنسانية (2019/2018: 100 في المائة؛ 2020/2019: 100 في المائة؛ 2021/2020: 100 في المائة)

النواتج

- العمل المنتظم مع السلطات المختصة في حكومة جنوب السودان، على الصعيدين الوطني والمحلي، فيما يتعلق بولاية البعثة وانتهاكات اتفاق مركز القوات، بما في ذلك القيود المفروضة على حرية تنقل أفراد البعثة بما يؤثر على ولاية البعثة، من أجل تحقيق المزيد من الامتثال لأحكام اتفاق مركز القوات
- تنظيم 10 حلقات عمل أو مناسبات للتوعية بمشاركة ممثلي الحكومة، تستهدف أصحاب المصلحة الرئيسيين، بمن فيهم المسؤولون عن المؤسسات القضائية والأمنية، لزيادة فهم دور الأمم المتحدة وتعزيز احترام اتفاق مركز القوات، واتفاقية امتيازات وحصانات الأمم المتحدة وغيرها من الاتفاقيات الدولية ذات الصلة
- توفير التدريب للتوعية بخطر الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب لموظفي الأمم المتحدة والعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية لزيادة معرفتهم بالأخطار وكيفية العمل في بيئة ملوثة بهذه الألغام والمخلفات
- تعميم المعلومات والإرشادات بخصوص الإجراءات المتعلقة بالألغام على الجهات المعنية كل شهر وتوفير خرائط أو معلومات دقيقة استجابةً لما يرد إلى البعثة من طلبات محددة
- توفير الأمن أمن المنطقة المحيطة لـ 22 قاعدة وموقعا تابعة للبعثة
- القيام بالدعوة لدى السلطات الوطنية المختصة، بمن فيهم موظفو الهجرة والجهات الفاعلة في مجال أمن المطارات، وإقامة اتصالات يومية معها بشأن حرية تنقل موظفي الأمم المتحدة، بما في ذلك انتهاكات اتفاقات مركز القوات

العوامل الخارجية

التقدم في تنفيذ الاتفاق المنشط وعملية السلام وأثر الحالة الاقتصادية على الأمن؛ والالتزام الكامل من السلطات الحكومية والجهات العسكرية والجماعات المسلحة باحترام اتفاق مركز القوات وحرية التنقل وحرمة مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة؛ واستمرار المشردين داخلياً في قبول الطابع المدني والمحايد لمواقع حماية المدنيين؛

الجدول 7

الموارد البشرية: العنصر 3: تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية

الموظفون الدوليون									
موظفو									
و أ ع أ ع م	مد-2 مد-1	ف-5 ف-4	ف-3 ف-2	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ^(أ)	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع	
شعبة الشؤون المدنية									
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
									صافي التغيير
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية									
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
									صافي التغيير
شعبة الاتصالات والإعلام									
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
									صافي التغيير
المجموع									
									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
									صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: لا يوجد تغيير صاف

الموظفون الوطنيون: زيادة قدرها وظيفة واحدة

57 - ويرد في الجدول 8 موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر 3، تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية.

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 3، تهيئة الظروف المواتية لإيصال المساعدات الإنسانية

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين		الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	
	العدد	التفاصيل	من/إلى	من/إلى
قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية	1	إعادة انتداب	ف-3	من محلل معلومات إلى موظف لشؤون الإنعاش والعودة وإعادة الإدماج
	(1)	إعادة انتداب	ف-3	
	1	إعادة انتداب	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	من قسم تقديم الخدمات اللوجستية، العنصر 5
	1	المجموع		

قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية

58 - يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لمحلل معلومات (ف-3) في قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية إلى وظيفة موظف لشؤون الإنعاش والعودة وإعادة الإدماج في القسم نفسه لتعزيز تواصل القسم مع الأشخاص المشردين داخليا في مواقع حماية المدنيين التابعة لبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان ودوره التنسيقي مع عناصر البعثة والشركاء في المجال الإنساني والحماية. وسيقدم شاغل الوظيفة، في جملة أمور، التوجيه بشأن برمجة الإنعاش المبكر ورصد أثر مبادرات الإنعاش المبكر؛ وتقديم تحليل لاتجاهات العودة لتيسير العودة الآمنة والطوعية والكرامة للمشردين؛ والمساهمة في صياغة تقارير إطارية شاملة لتقييم الأداء. وسيسهم توفير الخبرة في هذه المجالات في الجهود التي تبذلها البعثة لتوفير الحماية الفعالة للمشردين داخليا في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وتهيئة بيئة مواتية للعودة الآمنة والطوعية للمشردين داخليا وإعادة إدماجهم.

59 - ويُقترح أيضا إعادة انتداب وظيفة مساعد لشؤون الاتصالات السلوكية واللاسلكية (من فئة الخدمات العامة الوطنية) في قسم التكنولوجيا الميدانية إلى وظيفة مساعد فريق في قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية لتوفير ما يلزم من دعم لوجستي وإداري للقسم. وسيقدم شاغل الوظيفة الدعم بمجموعة متنوعة من الأنشطة، بما في ذلك النقل وحلقات العمل والأنشطة المتصلة بالتدريب، وإدارة اللوازم المكتبية، والحيز المكتبي وصيانة المعدات.

العنصر 4: دعم تنفيذ اتفاق السلام وعملية السلام

مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
1-1-4 إعادة هيكلة المؤسسات السابقة للمرحلة الانتقالية والمؤسسات الانتقالية المحددة في الاتفاق المنشط وإعادة تشكيلها وتشغيلها	1-4 دعم تنفيذ اتفاق السلام وإحراز تقدم في عملية السلام
2-1-4 تنفيذ المهام المحددة في الاتفاق المنشط	
3-1-4 تنفيذ الأحكام الواردة في الاتفاق المنشط المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن وتعميم مراعاة المنظور الجنساني	

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدى أطراف النزاع بغرض تسوية المسائل الخلافية، وتقديم الدعم لصياغة سياسات وطنية قائمة على الشفافية والمشاركة والمساءلة في اتخاذ القرارات، بما في ذلك مشاركة المرأة على جميع مستويات الحكم
- تنظيم وعقد 10 منتديات وحلقات عمل مع الأحزاب السياسية والعناصر الفاعلة الرئيسية في المجتمع المدني الوطني، بمن في ذلك ممثلات الجماعات النسائية، من أجل التشجيع على إفراح المجال السياسي أمام طائفة واسعة من الجهات الفاعلة في العمل السياسي والمجتمع المدني ومشاركتها في العمليات السياسية، وكذلك عقد 18 اجتماعاً شهرياً مع أصحاب المصلحة في جنوب السودان، بما يشمل الجماعات الدينية وممثلي الأشخاص ذوي الإعاقة والجماعات الشبابية والمنظمات النسائية والأوساط الأكاديمية، لمناقشة القضايا الرئيسية وتشجيع ودعم الحوار والانخراط والمشاركة على نحو كامل وشامل للجميع في العمليات السياسية
- تعزيز الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن والأحكام الجنسانية للاتفاق المنشط، بما في ذلك تخصيص حصة لتمثيل المرأة في المؤسسات، من خلال (أ) توعية العضوات في منظمات المجتمع المدني؛ (ب) تنظيم 32 منتدى نسائياً على الصعيد دون الوطني بشأن السلام ومنتدى نسائي واحد على الصعيد الوطني بشأن السلام لتعزيز الحوار والمناقشة من أجل دعم تنفيذ الاتفاق المنشط؛ (ج) تيسير حلقة عمل عن مشاركة المرأة في صنع القرارات العامة وفي عمليات السلام وفقاً لقرار مجلس الأمن 1325 (2000) من أجل استهداف الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة وقادة الرأي في الجمعية التشريعية الوطنية والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني
- تعزيز عمليات العدالة الانتقالية وتدبير المساءلة من خلال تقديم المساعدة التقنية من أجل إنشاء وتفعيل آليات العدالة الانتقالية، بما في ذلك لجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح وتنظيم 10 أنشطة توعية تهدف إلى تعزيز بيئة مواتية لتنفيذ عمليات العدالة الانتقالية
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى البرلمان والهيئات الرقابية المعاد تشكيلها من أجل تعزيز المشاركة الجماهيرية في عملية السلام، ودعم إنجاز تعديل وصياغة التشريعات دعماً لبرنامج الإصلاح الأوسع نطاقاً وفقاً للاتفاق المنشط من خلال 12 اجتماعاً/حلقة عمل
- تقديم الدعم لأنشطة بناء الثقة والطمأنينة بين الحكومة وسلطات المعارضة، والمجتمعات المحلية من المناطق التي تسيطر عليها الحكومة والمعارضة، من خلال عقد 10 منتديات للحوار، وتبادل الزيارات، وتنظيم التجمعات العامة ومناسبات أخرى، مع التركيز على تعميم إدماج النساء والشباب، لتهيئة الظروف الداعمة لعملية السلام الوطنية
- تقديم الدعم لتعزيز دور أصحاب المصلحة على المستوى الشعبي، بما في ذلك الجهات الفاعلة غير الحكومية، والمجتمعات المحلية، ومخيمات رعاة الماشية، ورابطات الزعماء، والنساء والشباب، في تنفيذ الاتفاق المنشط من خلال عقد 10 منتديات وحوارات وحلقات عمل وغيرها من المناسبات
- تنظيم حملة إعلامية على الصعيد الوطني لدعم عملية السلام، بما في ذلك (أ) 25 نشاطاً للتوعية لتعزيز السلام والمصالحة داخل البلد؛ (ب) وإنتاج ونشر المواد الترويجية، بما في ذلك نسخ من الاتفاق المنشط و/أو المعلومات المتعلقة بالعمليات الانتخابية؛ (ج) وإنتاج 150 منتجاً متعدد الوسائط، بما في ذلك الأخبار الرقمية والقصص السمعية البصرية، وألبومات التصوير الفوتوغرافي، والمشاركة في وسائل التواصل الاجتماعي، لتوزيعها على جميع المنابر الرقمية لمقر الأمم المتحدة والبعثة، وكذلك على وسائط الإعلام الخارجية؛ (د) وبث 40 حلقة إذاعية من برنامج الديمقراطية في العمل (Democracy in Action) لمدة ساعة واحدة و 40 حلقة إذاعية للمائدة المستديرة (Round Table) لمدة ساعتين، يتم التركيز فيها على السلام والعمليات الانتخابية

- 2-4 تقديم الدعم للمؤسسات المنشأة بموجب اتفاق السلام لرصد وتنسيق تنفيذه، وقيامها بعملها على نحو فعال
- 1-2-4 عقد اجتماعات منتظمة للجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها، بمشاركة جميع الأطراف، من أجل الإشراف على تنفيذ اتفاق السلام المعاد تنشيطه (2019/2018: 8؛ 2020/2019: 12؛ 2021/2020: 12)
- 2-2-4 أداء جميع الأفرقة الـ 12 المعنية بالرصد والتحقق التابعة لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية لعملها واستجابتها بسرعة للشكاوى المتعلقة بانتهاكات اتفاق وقف الأعمال العدائية
- 3-2-4 عقد اجتماعات منتظمة لمجلس آلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، بمشاركة جميع الأطراف، من أجل الإشراف على عمل أفرقة الرصد والتحقق وكفالة الكفاءة والفعالية في رصد التقدم المحرز في تنفيذ الوقف الدائم لإطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية والتحقق منه والإبلاغ عنه

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لدعم اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها في الإشراف على تنفيذ الاتفاق المعاد تنشيطه عن طريق المشاركة في 12 اجتماعا للجنة
- التشجيع على تقديم دعم مشترك ومتسق من المجتمع الدولي لعمل اللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها وتنفيذ الاتفاق المعاد تنشيطه من خلال عقد 14 اجتماعا تحضيريا مع الشركاء الدوليين والإقليميين قبل انعقاد اجتماعات اللجنة، وتنظيم 12 محفلا دبلوماسيا مع أعضاء السلك الدبلوماسي، وعقد اجتماعات منتظمة مع مكتب الاتصال التابع للاتحاد الأفريقي في جنوب السودان
- بذل المساعي الحميدة لتيسير التعاون والتنسيق بين الكيانات الإقليمية والشركاء الآخرين على نحو فعال ومستمر من خلال التعاون المنتظم مع هؤلاء الشركاء لدعم ضمان أن تكون عمليات السلام والحوكمة مستدامة وشاملة للجميع
- تقديم الدعم لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية، من خلال المشاركة في 12 اجتماعا للمجلس؛ وتوفير الدعم الإسكاني والإداري واللوجستي لأفرقة الرصد والتحقق؛ والتواصل اليومي مع الآلية لتنسيق العمليات
- إنجاز 360 يوما من أيام عمل الدوريات في الأفرقة المتكاملة دعما لـ 12 فريقا من أفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية التي تقوم برصد وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية (30 يوما من أيام عمل الدوريات في الشهر لفترة 12 شهرا)

- 3-4 إضفاء الطابع المؤسسي على أحكام اتفاق السلام في الدستورين الانتقالي والدائم
- 1-3-4 اعتماد حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية لدستور دائم جديد من خلال عملية لوضع الدستور شاملة للجميع وقائمة على المشاركة
- 2-3-4 تعزيز المشاركة الشعبية في عمليات مراجعة الدستور من خلال مشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين في عملية التشاور، بما في ذلك التثقيف المدني ومنتديات التثوير العامة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمشاركة المرأة والشباب على قدم المساواة وعلى نحو شامل للجميع.

النواتج

- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية، حسب الاقتضاء، في عملية تحديد التشريعات الرئيسية ومراجعتها وصياغتها، بما يتماشى مع الإصلاحات التشريعية والدستورية المقترحة في الاتفاق المعدّ تنشيطه
- بذل المساعي الحميدة وتقديم المشورة والدعم بشأن إنشاء المفوضية القومية لمراجعة الدستور وحسن أدائها عن طريق عقد اجتماعات أسبوعية مع ممثلي حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية
- تقديم المشورة والمساعدة التقنية والدعم إلى المفوضية القومية لمراجعة الدستور بشأن وضع الصيغة النهائية لدستور دائم، بما في ذلك بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وتنظيم 4 حلقات عمل مع أعضاء المفوضية لتعزيز وتشجيع اعتماد المعايير وأفضل الممارسات المقبولة دولياً في عملية صياغة الدستور الدائم
- تنسيق الدعم الدولي لعملية مراجعة الدستور لكفالة التماسك والاتساق في إيصال المساعدة من خلال المنتدى التشاوري لكبار المسؤولين وفريق استشاري فني
- تنظيم 6 منتديات مائدة مستديرة مع فئات مستهدفة مختارة من أصحاب المصلحة في جنوب السودان، بما في ذلك الأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، والجماعات النسائية، والجماعات الشبابية، لإنكاء الوعي بالقضايا الأساسية، يُستشَدُّ بها في عملية المشاورة العامة لصياغة دستور دائم، ولتشجيع التمثيل والمشاركة المتسمين بالقدرة في هذه العملية على نطاق واسع

- 4-4 إجراء الانتخابات وفقاً للمعايير الدولية بعد الفترة الانتقالية
- 1-4-4 اضطلاع اللجنة الوطنية للانتخابات، بما في ذلك فروعها على مستوى الولايات والمحليات، بكامل مهامها، وإحراز تقدم في الأعمال التحضيرية للانتخابات وفقاً للجدول الزمني الذي يتفق عليه جميع أصحاب المصلحة
- 2-4-4 إحراز تقدم نحو تهيئة بيئة مواتية لتنظيم انتخابات حرة ونزيهة وذات مصداقية وشاملة وشفافة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمشاركة المرأة والشباب على قدم المساواة وعلى نحو شامل للجميع

النواتج

- تنظيم اجتماعات شهرية مع الأحزاب السياسية لتعزيز المشاركة الفعالة والمستدامة في العمليات السياسية والانتخابية، وإسداء المشورة لضمان استمرار مشاركتها في العملية الانتقالية السياسية، ولتشجيع الشفافية والتسامح، بما في ذلك احترام وحماية الحريات الأساسية والحيز السياسي
- تقديم الدعم لضمان التواصل على الصعيدين الوطني ودون الوطني مع أصحاب المصلحة الرئيسيين من الأوساط السياسية، والمجتمع المدني، والمجتمعات المحلية، وذلك لاستيعاب الجميع والتشجيع على زيادة تمثيل ومشاركة النساء والشباب في العملية الانتخابية من خلال عقد اجتماعات مع ممثلي الأحزاب السياسية، والسلطات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني
- تنظيم اجتماعات مع النساء العاملات في الميدان السياسي والمنصات ذات الصلة لتشجيع وضع وتنفيذ خطة عمل للنهوض بمشاركة المرأة ومساهمتها في الحياة السياسية
- تقديم الدعم لإجراء تدريب على المهارات القيادية لموظفات الانتخابات، والمرشحات الطموحات، ووسائل الإعلام، والناخبات بشأن مشاركة المرأة في العملية الانتخابية
- عقد اجتماعات أسبوعية مع مجلس المفوضين في اللجنة الوطنية للانتخابات والشعب التقنية التابعة لها لتقديم الدعم والمشورة بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ الجدول الزمني للانتخابات
- بذل المساعي الحميدة، من خلال المشاركة والدعوة على الصعيد السياسي، للسلطات المحلية، واللجنة الوطنية للانتخابات، والأحزاب السياسية، والجهات الفاعلة الأخرى، للتخفيف من خطر اندلاع العنف المتصل بالانتخابات

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

- | | |
|--|---|
| 4-5-1 إنشاء مؤسسات قطاع الأمن الانتقالية على النحو المنصوص عليه في الاتفاق المعاد تنشيطه ووضع خريطة طريق لإجراء إصلاحات ذات أولوية في مجال سيادة القانون وقطاع الأمن خلال الفترة الانتقالية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمشاركة المرأة الشاملة وعلى قدم المساواة وإصلاح قطاع الأمن بشكل يراعي المنظور الجنساني | 4-5 تهيئة بيئة آمنة ومأمونة من خلال معالجة حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية على نحو شامل مسائل العدالة وإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج |
|--|---|

النواتج

- بذل المساعي الحميدة لتشجيع ودعم الاتفاق السياسي بشأن الإصلاحات المتعلقة بالعدالة وبقطاع الأمن، بما في ذلك نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح قطاع الأمن، عن طريق العمل بشكل منظم مع حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية واللجنة المشتركة للرصد والتقييم المعاد تشكيلها والمؤسسات الأمنية الانتقالية التابعة لكل منهما
- تقديم المشورة التقنية إلى المؤسسات الأمنية الانتقالية المنشأة بموجب الاتفاق المعاد تنشيطه لدعم تنفيذ المقترحات المتعلقة بوضع ترتيبات أمنية انتقالية منقحة

العوامل الخارجية

استمرار الموقعين في التعاون مع مؤسسات وآليات الاتفاق المعاد تنشيطه والتقيد بالجدول الزمنية لتنفيذها؛ وبقاء البيئة السياسية مفتوحة بالقدر الكافي لمناقشة القضايا الرئيسية في مننديات تضم جميع الأطراف؛ واحترام الجهات الفاعلة العسكرية والجماعات المسلحة لحرية تنقل أفراد البعثة وأفرقة الرصد والتحقق التابعة لآلية الرصد والتحقق من وقف إطلاق النار والترتيبات الأمنية الانتقالية؛ وتزويد أفرقة الرصد والتحقق بما يكفي من الموارد للاضطلاع بمهام الرصد؛ وإنشاء المفوضية القومية لمراجعة الدستور والآليات اللازمة للإعداد للانتخابات وتزويدها بالموارد الكافية

الجدول 9

الموارد البشرية: العنصر 4، تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق السلام ولعملية السلام

المجموع	الفئة									
	أولاً - الأفراد المقدمون من الحكومات									
78	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019									
78	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020									
-	صافي التغيير									
	الموظفون الدوليون									
	موظفو									
	و أ ع	أ ع م	مد-2	ف-5	ف-3	الخدمة الميدانية	المجموع الفرعي	الموظفون الوطنيون ⁽¹⁾	متطوعو الأمم المتحدة	المجموع
	ثانياً - الموظفون المدنيون									
	مركز العمليات المشتركة									
12	-	-	-	2	5	1	8	-	4	12
12	-	-	-	2	5	1	8	-	4	12
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	شعبة الشؤون السياسية									
19	-	1	5	5	2	13	6	-	-	19
19	-	1	5	5	2	13	6	-	-	19
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	شعبة الشؤون المدنية									
12	-	-	-	1	1	-	2	6	4	12
12	-	-	-	1	1	-	2	6	4	12
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	شعبة الاتصالات والإعلام									
6	-	-	-	-	-	1	1	4	1	6
6	-	-	-	-	-	1	1	4	1	6
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	صافي التغيير									

الموظفون الدوليون									ثانياً - الموظفون المدنيون
موظفو	موظفو	موظفو	موظفو	موظفو	موظفو	موظفو	موظفو	موظفو	
و أ ع	م د-2	ف-5	ف-3	الخدمة	المجموع	الموظفون	متطوعو الأمم	المجموع	
أ ع م	م د-1	ف-4	ف-2	الميدانية	الفرعي	الوطنيون ^(أ)	المتحدة	المجموع	
									القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون
16	2	1	13	1	2	9	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
20	3	2	15	2	3	9	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
4	1	1	2	1	1	-	-	-	صافي التغيير
									المجموع الفرعي، ثانياً
65	11	17	37	5	13	17	2	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
69	12	18	39	6	14	17	2	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
4	1	1	2	1	1	-	-	-	صافي التغيير
									المجموع، أولاً وثانياً
143									الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
147									الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
4									صافي التغيير

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها وظيفتان

الموظفون الوطنيين: زيادة قدرها وظيفة واحدة

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها وظيفة مؤقتة واحدة

60 - يرد في الجدول 10 موجز التغييرات المقترحة في ملاك الموظفين في إطار العنصر 4، تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق السلام ولعملية السلام.

الجدول 10

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 4، تقديم الدعم لتنفيذ اتفاق السلام ولعملية السلام

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	في ملاك الموظفين	العدد	التفاصيل	من/إلى
القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون	إنشاء	ف-3	1			
	إنشاء	موظف وطني من الفئة الفنية	1			
	إنشاء	من متطوعي الأمم المتحدة	1			
	إعادة توزيع	من فئة الخدمة الميدانية	1		من وحدة حماية الطفل، العنصر 2	
	المجموع		4			

القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون

61 - يركز القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون التابع للبعثة على أربعة مجالات رئيسية، وهي تعزيز المساءلة عن طريق زيادة إمكانية اللجوء إلى القضاء وقدرة آليات المساءلة الوطنية فيما يتعلق بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي والجسدي والعنف الجنسي المتصل بالنزاع، وتقديم الدعم لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان للأشخاص المحتجزين بطريقة تعسفية لفترات طويلة؛ ودعم العودة الآمنة والطوعية من خلال دعم إنشاء أطر قانونية لمعالجة حقوق الإسكان والأراضي والملكية؛ ودعم تنفيذ الاتفاق المعاد تنشيطه، بما في ذلك من خلال زيادة مشاركة الجمهور في عملية السلام؛ ودعم مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة، من خلال إنفاذ سياسات الأمم المتحدة ومعاييرها المتعلقة بالاحتجاز بطريقة واضحة ومتسقة.

62 - وكلف مجلس الأمن البعثة، في قراره 2459 (2019)، بتقديم المساعدة التقنية والمشورة لدعم تنفيذ الاتفاق المعاد تنشيطه وعملية السلام الأوسع نطاقاً. وسيمثل التشكيل المتوقع لحكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشأة بداية الفترة الانتقالية بموجب الاتفاق المعاد تنشيطه، وهي فترة من المقرر أن يجري خلالها عدد من الإصلاحات. ومن المتوقع أن تسعى حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية المنشأة إلى الحصول على مزيد من الدعم من البعثة من أجل تنفيذ هذه الإصلاحات. وفي هذا الصدد، يُقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف للشؤون القضائية (ف-3) في الفريق الاستشاري المعني بالعدالة التابع للقسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون لكفالة أن يتم تقديم المشورة والمساعدة التقنيتين من جانب الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة الدولية لعملية الإصلاح بكفاءة وبطريقة منسقة. وهذا الدعم حيوي لترسيخ سيادة القانون في جنوب السودان وتعزيز الأهداف الاستراتيجية للبعثة في حماية المدنيين وبناء سلام دائم. وسيقدم شاغل الوظيفة المساعدة في عدد من المجالات، بما في ذلك إجراء التحليل التقني، وتقديم الدعم في مجال الصياغة القانونية، وتقديم المشورة في مجال السياسات إلى مؤسسات العدالة والرقابة دعماً لتنفيذ الاتفاق المعاد تنشيطه، والنهوض بالقدرة الحالية للقسم على الاضطلاع بأنشطة أساسية.

63 - وبالإضافة إلى ذلك، يركز مجلس الأمن، في قراره 2459 (2019)، بشكل كبير على الحاجة إلى المساءلة في جنوب السودان، ويشدد على أهمية سيادة القانون بالنسبة للسلام المستدام. وقد عمل القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون، منذ إنشائه، على وضع آليات لإحالة حالات الحوادث الأمنية الخطيرة التي تقع داخل مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة إلى السلطات الوطنية للتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً. وفي إطار هذا المسعى، يعمل القسم مع السلطات الوطنية، بما في ذلك السلطة القضائية في جنوب السودان، على إنشاء محاكم متنقلة في المناطق التي يؤدي فيها النزاع إلى عدم وجود جهة أو أكثر من الجهات الفاعلة في قطاع العدالة. ولضمان أن تتقيد جميع المحاكم المتنقلة بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، بما في ذلك إمكانية الاستعانة بمحام وشهود، يقدم القسم المساعدة التقنية والدعوة في الموقع إلى النظراء الوطنيين. وقد حاول القسم استيعاب الطلب المتزايد على دعم المحاكم المتنقلة والجهات الفاعلة في مجال سيادة القانون في الميدان في حدود مستويات ملاك موظفيه الحالية. بيد أنه بالنظر إلى صغر حجم القسم، فإن توزع الموظفين باستمرار في الميدان يقوض قدرة القسم على العمل باستمرار مع الشركاء الوطنيين في جوبا للوفاء بالمجالات الرئيسية الأخرى من ولايته، بما في ذلك تنفيذ الاتفاق المعاد تنشيطه. وفي هذا الصدد، يُقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف معاون لشؤون سيادة القانون (موظف وطني من الفئة الفنية) ووظيفة مؤقتة واحدة لموظف لشؤون سيادة القانون (من متطوعي الأمم المتحدة) في القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون. وسيركز الموظف المعاون لشؤون سيادة القانون في المقام الأول على تقديم الدعم إلى المحاكم

المتقلة والجهات الفاعلة في مجال سيادة القانون في الميدان، مع توفير الخبرة الفنية في مجال القوانين والإجراءات السارية في جنوب السودان التي ستكون مفيدة إلى حد كبير عند التعامل والتنسيق مع المفوضين الوطنيين. وسيتيح ذلك تفاعلات أقوى مع السلطات الوطنية لكفالة تكييف المشورة التقنية للقسم على النحو المناسب مع السياقين الوطني والمحلي. وسيعمل موظف شؤون سيادة القانون بشكل وثيق مع موظفي البعثة في القسم لتنسيق الدعم الذي يقدمه القسم إلى المحاكم المتقلة وقطاعات العدالة في الميدان وتوفير منظور قانوني دولي للمساعدة في كفالة تقديم جميع خدمات المشورة التقنية بطريقة منسقة وتقديم الدعم بما يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية ومعايير حقوق الإنسان.

64 - ويُقترح أيضا نقل وظيفة مساعد إداري (من فئة الخدمة الميدانية) من وحدة حماية الطفل إلى فريق السجن في القسم الاستشاري لسيادة القانون لدعم المهام الإدارية للفريق. وسيقدم شاغل الوظيفة الدعم الإداري في مختلف المجالات، بما في ذلك الاحتفاظ بملفات كاملة ودقيقة لجميع المسائل المتعلقة بالاحتجاز، والحفاظ على الشراكات مع الشركاء المعنيين العاملين في حفظ الأمن في مواقع حماية المدنيين، وتوفير الدعم من المكاتب الأمامية، بما في ذلك إدارة السجلات وقواعد البيانات، وجدولة أنشطة التوظيف وتنظيمها، وتسجيل الوصول والمغادرة، ورصد الحضور الشهري، والمساعدة في تخطيط الميزانية، والاتصال بعناصر البعثة الأخرى لضمان استمرارية عمليات مرافق الاحتجاز.

العنصر 5: الدعم

مؤشرات الإنجاز

الإنجاز المتوقع

1-5-1	النسبة المئوية لساعات الطيران المستخدمة من الساعات المقررة (باستثناء الطيران لأغراض البحث والإنقاذ، والإجلاء الطبي/إجلاء المصابين) (2018/2019: 78 في المائة؛ 2019/2020: ≤ 90 في المائة)	1-5-1	تقديم خدمات دعم سريعة وفعالة تتسم بالكفاءة وبحس المسؤولية إلى البعثة
1-5-2	متوسط النسبة المئوية السنوية للوظائف الدولية الشاغرة المأذون بها (2018/2019: 5,4 في المائة؛ 2019/2020: 8 في المائة ± 3 في المائة؛ 2020/2021: 5 في المائة ± 1 في المائة)		
1-5-3	متوسط النسبة المئوية السنوية للإناث من مجموع الموظفين المدنيين الدوليين (2018/2019: 27 في المائة؛ 2019/2020: 35 في المائة) (2020/2021: ≤ 37 في المائة)		
1-5-4	متوسط عدد الأيام التقييمية التي يستغرقها استقدام الموظفين على أساس قائمة المرشحين المقبولين، منذ فتح باب الترشيح للوظيفة الشاغرة وحتى اختيار المرشح، للرتب من ف-3 إلى مد-1 والرتب من خ-3 إلى خ-7 (2018/2019: لا ينطبق؛ 2019/2020: 101 ≥؛ 2020/2021: 101 ≥)		

5-1-5 متوسط عدد الأيام التقويمية التي يستغرقها استقدام موظف لشغل وظيفة محددة، منذ فتح باب الترشيح للوظيفة الشاغرة وحتى اختيار المرشح، للرتب من ف-3 إلى مد-1 والرتب من خ م-3 إلى خ م-7 (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: ≥ 120 ؛ 2021/2020: ≥ 120)

6-1-5 النتيجة الإجمالية في سجل الأداء البيئي الذي وضعته الإدارة (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: 100؛ 2021/2020: 100)

7-1-5 النسبة المئوية لجميع مشكلات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي يتم حلها ضمن إطار الأهداف المقررة، والمتصلة بالمخاطر العالية والمتوسطة والمنخفضة (2019/2018: 96 في المائة؛ 2020/2019: ≤ 85 في المائة؛ 2021/2020: ≤ 85 في المائة)

8-1-5 الامتثال لسياسة إدارة المخاطر في مجال السلامة المهنية الميدانية (2019/2018: 85 في المائة؛ 2020/2019: 100 في المائة؛ 2021/2020: 100 في المائة)

9-1-5 النتيجة الإجمالية في مؤشر الأداء لإدارة الممتلكات، الذي وضعته إدارة الأمم المتحدة (2019/2018: 955؛ 2020/2019: ≤ 1800 ؛ 2021/2020: ≤ 1800)

10-1-5 النسبة المئوية لحالات الخروج عن خطة الطلب من حيث الكميات المقررة وتوقيت عملية الشراء (2019/2018: لا ينطبق؛ 2020/2019: ≥ 20 في المائة؛ 2021/2020: ≥ 20 في المائة)

11-1-5 النسبة المئوية لأفراد الوحدات المقيمين في مبان للأمم المتحدة تستوفي المعايير في 30 حزيران/يونيه، وفقا لمذكرة التقاهم (2019/2018: 100 في المائة؛ 2020/2019: 100 في المائة؛ 2021/2020: 100 في المائة)

12-1-5 امتثال البائعين لمعايير الأمم المتحدة المتعلقة بإبصال حصص الإعاشة وجودتها وإدارة مخزوناتهما (2019/2018: 96 في المائة؛ 2020/2019: ≤ 95 في المائة؛ 2021/2020: ≤ 95 في المائة)

النواتج

تحسينات الخدمة

- تنفيذ خطة العمل البيئية على نطاق البعثة، تمشيا مع الاستراتيجية البيئية للإدارة
- دعم تنفيذ استراتيجية ومخطط الإدارة لإدارة سلسلة الإمداد

خدمات الطيران

- تشغيل وصيانة ما مجموعه 26 طائرة (7 طائرات ثابتة الجناحين و 19 طائرة مروحية)
- توفير ما مجموعه 19 303 ساعة طيران مقررة (14 503 ساعة من مقدمي خدمات تجارية، و 4 800 ساعات من مقدمي خدمات عسكرية) لتغطية جميع الخدمات، بما في ذلك خدمات الركاب، والبضائع، والدوريات والمراقبة، والبحث والإنقاذ، وإجلاء المصابين والإجلاء الطبي
- الإشراف على معايير سلامة الطيران لـ 26 طائرة و 34 مطارا وموقعا لهبوط الطائرات

خدمات الميزانية والشؤون المالية والإبلاغ

- توفير خدمات الميزانية والشؤون المالية والمحاسبة لميزانية قدرها 1 190 119 000 دولار، بما يتماشى مع السلطة المفوضة

خدمات الموظفين المدنيين

- تقديم خدمات الموارد البشرية إلى قوام مآذون به من الموظفين المدنيين يصل إلى 2 867 موظفا (924 موظفا دوليا، و 1 446 موظفا وطنيا، و 42 من الموظفين في وظائف مؤقتة، و 455 من متطوعي الأمم المتحدة)، وتشمل هذه الخدمات تقديم الدعم لتجهيز المطالبات والاستحقاقات والمزايا، والتوظيف، وإدارة الوظائف، وإعداد الميزانية، وإدارة أداء الموظفين، بما يتماشى مع السلطة المفوضة

خدمات المرافق والهياكل الأساسية والخدمات الهندسية

- تقديم خدمات الصيانة والإصلاح لما مجموعه 20 موقعا تابعا للبعثة
- تنفيذ 12 مشروعا للبناء والتجديد والتعديل
- تشغيل وصيانة 313 من المولدات الكهربائية المملوكة للأمم المتحدة ومحطتين لألواح الطاقة الشمسية
- تشغيل وصيانة مرافق لتوفير المياه ومعالجتها مملوكة للأمم المتحدة (48 من آبار المياه/خُفر ضخّ المياه الجوفية، و 30 محطة لمعالجة المياه وتنقيتها) و 97 محطة لمعالجة مياه الصرف الصحي
- توفير خدمات إدارة النفايات، بما في ذلك جمع النفايات السائلة والصلبة والتخلص منها، في 10 مكاتب ميدانية

خدمات إدارة الوقود

- إدارة عمليات توريد وتخزين 56,1 مليون لتر من الوقود (21,7 مليون لتر للعمليات الجوية، و 0,1 مليون لتر للعمليات البحرية، و 4,2 مليون لتر للنقل البري، و 31,0 مليون لتر لمولدات الكهرباء ومرافق أخرى) والزيوت ومواد التشحيم في جميع نقاط التوزيع ومرافق التخزين في 16 موقعا

خدمات تكنولوجيايات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية

- توفير 5 143 جهازا لاسلكيا محمولا باليد، و 2 807 جهازا لاسلكيا متنقلا للمركبات، و 416 جهازا لاسلكيا للمحطات القاعدية، وتقديم خدمات الدعم ذات الصلة بها
- تشغيل وصيانة 23 محطة للبث الإذاعي على موجات التضمين الترددي (FM) و 6 مرافق للإنتاج الإذاعي
- تشغيل وصيانة شبكة لتوفير خدمات الاتصالات بالصوت والفاكس والفيديو ونقل البيانات، بما في ذلك 55 وحدة طرفية ذات فتحات صغيرة جدا، و 35 مقسما هاتفيا، و 95 وصلة تعمل بالموجات الدقيقة، وتوفير 1 750 اشتراكا في خطط خدمات الهواتف الساتلية والمحمولة
- توفير 5 451 جهازا حاسوبيا و 673 طابعة، لقوام يبلغ متوسطه 5 693 مستخدما نهائيا من الموظفين المدنيين والأفراد النظاميين، بالإضافة إلى 308 أجهزة حاسوبية و 38 طابعة لأغراض الاتصال بين أفراد الوحدات، فضلا عن خدمات مشتركة أخرى، وتقديم خدمات الدعم ذات الصلة بها
- دعم وصيانة 42 شبكة محلية وشبكة واسعة النطاق في 42 موقعا
- تحليل بيانات جغرافية مكانية تغطي مساحة 644 329 كيلومترا مربعا، وتعد طبقات المعلومات الطبوغرافية والمواضيعية، وإعداد 9 600 خريطة

الخدمات الطبية

- تشغيل وصيانة مرافق طبية مملوكة للأمم المتحدة (9 عيادات من المستوى الأول، وعيادتان من المستوى الأول الممتاز)، وتقديم الدعم إلى مرافق طبية مملوكة للوحدات (31 عيادة من المستوى الأول وأفرقة طبية متقدمة، و 7 عيادات من المستوى الأول تابعة لوحدة الشرطة المشكلة، و 5 مستشفيات من المستوى الثاني (بما فيها مستشفى واحد من المستوى الثاني الممتاز في جوبا)، فضلا عن تعهد ترتيبات تعاقدية مع 7 مستشفيات (3 مستشفيات من المستوى الثالث في كمبالا، و 4 مستشفيات من المستوى الرابع في نيروبي)
- تعهد ترتيبات الإجلاء الطبي إلى 5 مستشفيات من المستوى الثاني داخل منطقة البعثة (بور وبانتيو وجوبا وملكال وواو)، و 7 مستشفيات خارج منطقة البعثة (3 مستشفيات من المستوى الثالث في أوغندا و 4 مستشفيات من المستوى الرابع في كينيا)، بما في ذلك ترتيبات الإجلاء الجوي والإسعاف الجوي، والترتيبات القائمة في حالة الإصابات الجماعية إلى 3 مستشفيات في مصر من خلال اتفاق طلب توريد

خدمات إدارة سلسلة الإمداد

- تقديم الدعم لعمليات التخطيط واختيار الموردين من أجل اقتناء بضائع و سلع أساسية تقدر قيمتها بمبلغ 181,2 مليون دولار، بما يتماشى مع السلطة المفوضة؛ وتولي مهام الاستلام والإدارة والتوزيع اللاحق لما يصل إلى 24 000 طن من البضائع داخل منطقة البعثة؛ وإدارة الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات المالية وغير المالية والمعدات التي تقل قيمتها عن العتبة المحددة، بتكلفة تاريخية مجموعها 404 ملايين دولار، وإعداد حسابات هذه الأصول والإبلاغ عنها، تمشيا مع السلطة المفوضة

خدمات الأفراد النظاميين

- توفير خدمات الالتحاق بالمواقع والتناوب والإعادة إلى الوطن لقوة قوامها الأقصى المأذون به 19 023 فردا من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (242 مراقبا عسكريا، و 431 ضابط أركان عسكريا، و 16 327 فردا من أفراد الوحدات، و 733 فردا من شرطة الأمم المتحدة، و 1 290 فردا من أفراد وحدات الشرطة المشكلة)، و 78 فردا من الأفراد المقدمين من الحكومات
- عمليات التفتيش والتحقق والإبلاغ المتعلقة بالمعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والامتثال لشروط الاكتفاء الذاتي لـ 40 وحدة من الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة في 17 موقعا

- توريد وتخزين حصص الإعاشة وحصص الإعاشة الميدانية والمياه المعبأة لقوة يبلغ متوسط قوامها 15 873 فردا من أفراد الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة في جميع مواقع البعثة
- دعم تجهيز المطالبات والاستحقاقات لقوة يبلغ متوسط قوامها 16 848 فردا من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة و 76 فردا من الأفراد المقدمين من الحكومات

خدمات إدارة المركبات والنقل البري

- تشغيل وصيانة 1 925 مركبة مملوكة للأمم المتحدة (تتألف من 950 مركبة ركاب خفيفة، و 492 مركبة للأغراض الخاصة، و 22 سيارة إسعاف، و 45 عربة مصفحة، و 416 مركبة من المركبات المتخصصة الأخرى والمقطورات وملحقات المركبات)، و 4 086 مركبة مملوكة للوحدات، و 12 من ورش ومرافق تصليح المركبات، فضلا عن توفير خدمات النقل والرحلات المكوكية

الأمن

- توفير خدمات الأمن على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع لجميع الموظفين في منطقة البعثة
- توفير الحماية للصيقة على مدار الساعة لكبار موظفي البعثة والزوار من المسؤولين الرفيعة المستوى
- إجراء عمليات تقييم للحالة الأمنية في المواقع على نطاق البعثة، بما في ذلك عمليات مسح لـ 1 655 مكان إقامة
- تنظيم 2 250 جلسة إعلامية بشأن الوعي الأمني وخطط الطوارئ لجميع موظفي البعثة، وتدريب موظفي البعثة الجدد تدريباً تمهيدياً في مجال الأمن وإجراء تدريبات/تمارين عملية أولية لهم في مجال مكافحة الحرائق

السلوك والانضباط

- تنفيذ برنامج للسلوك والانضباط موجه إلى جميع الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين، ويشمل التدريب ورصد سير التحقيقات والإجراءات التأديبية

فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

- تشغيل وصيانة 8 مرافق ثابتة و 10 مرافق متنقلة تقدم إلى موظفي البعثة خدمات المشورة والفحص على أساس طوعي وسري فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، والقيام ببرنامج للتوعية بشأن الفيروس وغيره من الأمراض المعدية، بما في ذلك التعلم من الأقران، لموظفي البعثة

الجدول 11

الموارد البشرية: العنصر 5، الدعم

الموظفون الدوليون										
مكتب مدير دعم البعثة	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020	موظفو							
			أ ع م	أ ع	مد-2	ف-5	ف-3	مجموع الموظفين متطوعو الأمم المتحدة ⁽¹⁾		
صافي التغيير	-	-	1	8	11	27	47	24	11	82
			1	5	2	9	22	7	5	34
			-	(3)	(4)	(18)	(25)	(17)	(6)	(48)

الموظفون الدوليون									
المجموع	المتحدة	الوطنيون ⁽¹⁾	المجموع	موظفو الخدمة الميدانية			و أ ع		
				الفرعي	ف-3	ف-5	مد-2	مد-1	
دائرة إدارة العمليات والموارد (مكتب نائب مدير دعم البعثة سابقاً)									
176	26	87	63	40	7	15	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
226	32	104	90	58	13	18	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
50	6	17	27	18	6	3	-	-	صافي التغيير
إدارة سلسلة الإمداد									
593	101	338	154	104	31	18	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
594	101	338	155	104	31	19	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
1	-	-	1	-	-	1	-	-	صافي التغيير
تقديم الخدمات اللوجستية (بما في ذلك التكنولوجيا الميدانية)									
818	164	478	176	131	26	18	1	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
819	167	476	176	131	26	18	1	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
1	3	(2)	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
قسم الأمن والسلامة									
310	-	125	185	149	34	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
310	-	125	185	149	34	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
32	-	-	32	27	5	-	-	-	الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة 2020/2019
32	-	-	32	27	5	-	-	-	الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع الفرعي، قسم الأمن والسلامة									
342	-	125	217	176	39	2	-	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
342	-	125	217	176	39	2	-	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع الفرعي، الموظفون المدنيون									
1 979	302	1 052	625	451	109	61	4	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019
1 983	305	1 050	628	451	111	62	4	-	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020
4	3	(2)	3	-	2	1	-	-	صافي التغيير
32	-	-	32	27	5	-	-	-	الوظائف المؤقتة المعتمدة ^(ب) للفترة 2020/2019
32	-	-	32	27	5	-	-	-	الوظائف المؤقتة المقترحة ^(ب) للفترة 2021/2020
-	-	-	-	-	-	-	-	-	صافي التغيير
المجموع، العنصر 5									
2 011	302	1 052	657	478	114	61	4	-	الوظائف المعتمدة للفترة 2020/2019

الموظفون الدوليون

موظفو و أ ع مد-2 أ ع م مد-1	ف-5	ف-3	الخدمة الميدانية الفرعي	المجموع الوطنيون ⁽¹⁾ المتحدة	موظفو المتطوعو الأمم المجموع	الوظائف المقترحة للفترة 2021/2020								
						صافي التغيير	4	62	116	478	660	1 050	305	2 015
						-	-	1	2	3	(2)	3	4	4

(أ) تشمل هذه الفئة الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة، ضمن تكاليف الموظفين المدنيين.

الموظفون الوطنيون: زيادة صافية قدرها 3 وظائف

الموظفون الوطنيون: نقصان صاف قدره وظيفتان

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة صافية قدرها 3 وظائف مؤقتة

65 - تمشيا مع مواءمة هياكل الدعم المقدم للبعثة في البعثات الميدانية، يُقترح إعادة تسمية مكتب نائب مدير دعم البعثة باسم دائرة إدارة العمليات والموارد؛ وإعادة تسمية قسم تكنولوجيات الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية باسم قسم التكنولوجيا الميدانية؛ وإعادة تنظيم مركز دعم البعثة ووظائفه البالغ عددها 49 وظيفة (1 ف-5، و 2 ف-4، و 4 ف-3، و 2 ف-2، و 18 من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفتان من الفئة الفنية الوطنية، و 14 من فئة الخدمات العامة الوطنية، و 6 من متطوعي الأمم المتحدة) بحيث تخضع لإشراف دائرة إدارة العمليات والموارد.

الجدول 12

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 5، الدعم، مكتب مدير دعم البعثة

نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة		المكتب/القسم/الوحدة
	العدد	التفاصيل	
لا تغيير، إعادة تنظيم	(49)	1 ف-5، و 2 ف-4، و 4 ف-3، و 2 ف-2، و 18 من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفتان من الفئة الفنية الوطنية، و 14 من فئة الخدمات العامة الوطنية، و 6 من متطوعي الأمم المتحدة	مركز دعم البعثة
إنشاء	2	ف-2	وحدة سلامة الطيران
إعادة توزيع	(1)	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة	المكتب الأمامي لمدير دعم البعثة
المجموع	(48)		

مكتب مدير دعم البعثة

الموظفون الدوليون: نقصان صاف قدره 25 وظيفة

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره 17 وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: نقصان قدره 6 وظائف مؤقتة

وحدة سلامة الطيران

66 - تتولى وحدة سلامة الطيران مسؤولية الإشراف على جميع المسائل المتعلقة بسلامة الطيران في البعثة، التي تعتمد إلى حد كبير على العمليات الجوية للوفاء بولايتها في جميع أنحاء منطقة جغرافية واسعة النطاق. وإن أسطول الطيران التابع للبعثة واسع النطاق ومعقد ومتنوع في طبيعته، ويعمل طاقمه الجوي وطاقمه الأرضي باستمرار وبأقصى الجهود والقدرات في بيئة عمل صعبة. ولذلك فإن إدارة سلامة الطيران بالغة الأهمية لنجاح البعثة. ولقد عملت الوحدة تاريخياً بمستويات أقل من مستويات التوظيف الدنيا على النحو المنصوص عليه في دليل الأمم المتحدة لسلامة الطيران، وفي هذا الصدد، قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في تقريره الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر 2019 بعنوان "مراجعة حسابات عمليات الطيران والسلامة في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان"⁽¹⁾ ثمانى توصيات، من بينها توصية إلى البعثة بإعادة تقييم احتياجات وحدة سلامة الطيران من الموظفين ورصد اعتمادات مناسبة في الميزانية للوفاء بالحد الأدنى المقرر من الاحتياجات اللازمة من الموظفين لكفالة التنفيذ الفعال لبرامج البعثة في مجال سلامة الطيران. وفي هذا الصدد، يُقترح إنشاء وظيفتين لموظف لشؤون سلامة الطيران (ف-2) في وحدة سلامة الطيران في موقعي البعثة في واو وملكال لكفالة أن تتمكن البعثة من تنفيذ برامجها المتعلقة بسلامة الطيران بفعالية.

الجدول 13

التغييرات في ملاك الموظفين: العنصر 5، الدعم، دائرة إدارة العمليات والموارد (مكتب نائب مدير دعم البعثة سابقاً)

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في ملاك الموظفين	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	من/إلى
مركز دعم البعثة	لا تغيير، إعادة تنظيم	49	1 ف-5، و 2 ف-4، و 4 ف-3، و 2 ف-2، و 18 من فئة من مكتب مدير دعم البعثة الخدمة الميدانية، و 2 من الفئة الفنية الوطنية، و 14 من فئة الخدمات العامة الوطنية، و 6 من متطوعي الأمم المتحدة
قسم عمليات الموظفين الإداريين الحكوميين	إعادة انتداب	(1)	من متطوعي الأمم المتحدة إلى قسم تحليل الأعمال والامتثال الحكوميين
قسم تحليل الأعمال والامتثال	إعادة انتداب	1	من قسم عمليات الموظفين الإداريين الحكوميين من متطوعي الأمم المتحدة
قسم شؤون الموظفين	إعادة توزيع	1	موظف وطني من الفئة الفنية من قسم الهندسة
المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثات	إعادة انتداب	(1)	موظف وطني من فئة الخدمات العامة من مكتب مفوض الشرطة، العنصر 1 إلى وحدة حماية الطفل، العنصر 2
	المجموع	50	

دائرة إدارة العمليات والموارد (مكتب نائب رئيس دعم البعثة سابقا)

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها 27 وظيفة

الموظفون الوطنيون: زيادة صافية قدرها 17 وظيفة

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها 6 وظائف مؤقتة

67 - تمشيا مع مواعمة هياكل الدعم المقدم للبعثة في البعثات الميدانية، يُقترح إعادة تسمية مكتب نائب مدير دعم البعثة باسم دائرة إدارة العمليات والموارد.

مركز دعم البعثة

68 - تمشيا مع مواعمة هياكل الدعم المقدم للبعثة في البعثات الميدانية، يُقترح إعادة تنظيم مركز دعم البعثة ووظائفه البالغ عددها 49 وظيفة (1 ف-5، و 2 ف-4، و 4 ف-3، و 2 ف-2، و 18 من فئة الخدمة الميدانية، ووظيفتان من الفئة الفنية الوطنية، و 14 من فئة الخدمات العامة الوطنية، و 6 من متطوعي الأمم المتحدة) بحيث تخضع لإشراف دائرة إدارة العمليات والموارد

قسم تحليل الأعمال والامتثال

69 - يتألف قسم تحليل الأعمال والامتثال من وحدة تحليل الأعمال وإدارة المخاطر، ووحدة شؤون البيئة والسلامة والصحة المهنيين، ووحدة إدارة المعلومات. وفي هذا الصدد، تكون وحدة شؤون البيئة والسلامة والصحة المهنيين مسؤولة عن ضمان امتثال البعثة للسياسات والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات المتعلقة بشؤون البيئة والسلامة والصحة المهنيين، ووضع وتنفيذ برنامج البعثة المتعلق بالسلامة والصحة المهنيين. ومع اعتماد الاستراتيجية البيئية التي وضعتها الإدارة في عام 2017، بما في ذلك الحاجة إلى تنفيذ نظام للإدارة البيئية وخطة عمل بيئية للبعثة، وإصدار استراتيجية إدارة الاستدامة في منظومة الأمم المتحدة 2020-2030 مؤخرا، والسياسة البيئية الجديدة للأمانة العامة للأمم المتحدة، وخطة عمل الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالمناخ للفترة 2020-2030، ازدادت الالتزامات المتعلقة بالامتثال للمعايير البيئية إلى حد كبير على مستوى البعثة. وبناء على ذلك، يُقترح إعادة انتداب وظيفة مؤقتة واحدة لمساعد لشؤون إدارة المرافق (من متطوعي الأمم المتحدة) في قسم عمليات الموظفين الإداريين الحكوميين كموظف لشؤون البيئة في قسم تحليل الأعمال والامتثال، ونقل وظيفة واحدة لموظف لشؤون البيئة (موظف وطني من الفئة الفنية) من قسم الهندسة إلى قسم تحليل الأعمال والامتثال لزيادة قدرة الوحدة على الاضطلاع بالأنشطة الحاسمة المتصلة بإدارة شؤون البيئة، بما في ذلك عمليات التفتيش للتحقق من الامتثال للمعايير البيئية ومعايير السلامة والصحة المهنيين؛ والتدريب المتعلق بالشؤون البيئية والسلامة والصحة المهنيين لموظفي البعثة والأفراد النظاميين؛ وتنفيذ نظام الإدارة البيئية للبعثة وبرنامج إدارة المخاطر المتعلقة بالسلامة والصحة المهنيين على الصعيد الميداني؛ وتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية المتعلقة بالإدارة البيئية؛ وتقديم الدعم التقني لمختلف أقسام البعثة ومكوناتها.

قسم الموارد البشرية

70 - يكون قسم الموارد البشرية مسؤولا عن إدارة الموارد البشرية للبعثة من خلال تقديم المشورة والتوجيه الاستراتيجيين، والتخطيط للقوة العاملة، وتقديم خدمات تتسم بالكفاءة وحسن التوقيت والجودة لموظفي البعثة.

ويكون القسم مسؤولاً عن تنفيذ ورصد سياسة البعثة المتعلقة بالموارد البشرية من أجل كفالة مواعيد استراتيجيتها المتعلقة بملاك الموظفين واستجابتها للتغيرات المتطورة في ولاية البعثة وأولوياتها التشغيلية. ويُقترح، مع مراعاة الدور الهام الذي تؤديه إدارة الموارد البشرية في التنفيذ الفعال لولاية البعثة، إعادة توزيع وظيفة واحدة لمساعد فريق (من فئة الخدمات العامة الوطنية) من مكتب مفوض الشرطة إلى قسم الموارد البشرية لزيادة قدرات القسم. وسيقدم شاغل الوظيفة المساعدة في مجالات متنوعة، بما في ذلك إسداء المشورة إلى الأفراد النظاميين فيما يتعلق باستحقاقاتهم، والشؤون المالية وكشوف المرتبات، وعمليات تسجيل الوصول والمغادرة، وإدارة الإجازات والحضور، وجمع البيانات لقوة الأفراد النظاميين.

الجدول 14

التغييرات في الملاك الوظيفي: العنصر 5، الدعم، إدارة سلسلة الإمداد

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	
		العدد	التفاصيل
قسم إدارة الممتلكات والمخزون	إنشاء	1	ف-5
قسم المشتريات	إعادة انتداب	1	الخدمة الميدانية
	إعادة انتداب	(1)	الخدمة الميدانية
قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية	إعادة انتداب	1	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة
	إعادة انتداب	(1)	وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة
المجموع		1	

إدارة سلسلة الإمداد

الموظفون الدوليون: زيادة قدرها وظيفة واحدة

الموظفون الوطنيون: لا يوجد تغيير صاف

قسم إدارة الممتلكات والمخزون

71 - يشرف قسم إدارة الممتلكات والمخزون على وضع وتنفيذ خطة الاقتناء في البعثة، ويحلل سجلات الممتلكات ويوفر الرقابة عليها، ويعزز الإشراف على ممتلكات الأمم المتحدة والمساءلة بشأنها، ويدير العمليات اليومية لإدارة الممتلكات تمسحياً مع الإطار السياساتي للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وامتثالاً لاستراتيجية إدارة الممتلكات. وتتمثل استراتيجية البعثة لإدارة سلسلة الإمدادات في إقامة أوجه تآزر لإدارة سلسلة الإمداد من بدايتها إلى نهايتها، وتوفير إطار شامل لإدارة الأداء، وتحسين تخطيط سلسلة الإمداد وعمليات الشراء والتسليم. وبالنظر إلى كبر عدد الأصول التي في حوزة بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وابتغاء الخروج التدريجي من البيئة الراهنة التي تجري فيها عمليات التخطيط والإدارة ضمن مجالات وظيفية، فإن البعثة بحاجة إلى مسؤول كبير يتولى تنفيذ ضوابط داخلية لكفالة أن يعكس الطلب على السلع والخدمات الاحتياجات الفعلية اللازمة لتنفيذ الأنشطة المقررة؛ وضمان إدارة الممتلكات والمخزون بشكل اقتصادي وفعال؛ وتحسين جميع العمليات المتصلة بالأصول الثابتة، فضلاً عن دقة وسلامة المعلومات في دفاتر حسابات الأصول الثابتة، ضمن إطار وحدة إدارة الأصول الثابتة في نظام أوموجا؛

والمساهمة في وضع الأولويات الاستراتيجية وتخطيط الموارد على المدى الطويل على الصعيد المحلي. وفي ذلك الصدد، يُقترح إنشاء وظيفة واحدة لرئيس قسم إدارة الممتلكات والمخزون (ف-5) في قسم إدارة الممتلكات والمخزون، من أجل إدارة القسم، ومن أجل تدبير ورصد وتتبع جميع جوانب الأنشطة في مجال سلسلة الإمداد الخاصة بالبعثة، لكفالة استمرارية الإمداد بالسلع والخدمات، بهدف تلبية الاحتياجات التشغيلية، ورصد الخطط العامة لسلسلة الإمدادات اللوجستية، بما في ذلك التنبؤ بالشؤون اللوجستية، والجدول الزمنية للإمداد، والأولويات، وتقييم الاحتياجات العاجلة المتعلقة بسلسلة الإمداد وتسويتها. وسيضطلع شاغل الوظيفة أيضا بأنشطة أساسية أخرى، بما في ذلك التنسيق مع الأقسام والوحدات ذات الصلة في البعثة، لإعداد خطة تفصيلية للطلب والاقتناء قبل إعداد الميزانية؛ وتقديم تقارير فصلية إلى القيادة العليا للبعثة وإلى إدارة الدعم التشغيلي؛ وكفالة التنسيق الفعال بشأن توفير دعم سلسلة الإمداد لجميع عناصر البعثة؛ والتنسيق مع جميع الجهات صاحبة المصلحة ومع الجهات المتعاملة الرئيسية بشأن جميع المسائل المتعلقة بأولويات سلسلة التوريد، وطلبات الشراء، ومستويات المخزون، والتحصير المسبق للسلع والخدمات وتوزيعها؛ ووضع وتنفيذ عملية شاملة لسلسلة الإمداد تشمل التنبؤ، والجدول الزمنية لتجديد الموارد، والأولويات وغيرها من المتطلبات بالتشاور مع جميع عناصر البعثة.

قسم المشتريات

72 - يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لمساعد إداري (من رتبة الخدمة الميدانية) في قسم المشتريات إلى وظيفة مساعد لشؤون المشتريات في القسم نفسه، لزيادة قدرة القسم على توفير دعم فعال في مجال المشتريات. وسيضطلع شاغل الوظيفة بالأنشطة ذات الصلة، بما في ذلك توفير الدعم بالمشتريات والدعم اللوجستي والإداري؛ والمساعدة في نشر طلبات الإعراب عن الاهتمام على موقع البعثة الشبكي المكّرس للمشتريات؛ وتعهّد قواعد بيانات وملفات داخلية ذات صلة لتتبع الاتفاقات التعاقدية وعقود التوريد المباشر؛ والمساعدة في إعداد تقارير لتقديمها إلى لجان استعراض الجهات الموردة.

قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية

73 - يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة لمشغل مركبة ثقيلة (وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة) في قسم إدارة المستودعات والسلع الأساسية، إلى وظيفة مساعد لشؤون الإمدادات في القسم نفسه، لسد الثغرة القائمة فيما يتعلق بالتحقق المادي وإدارة المخزون. وسيضطلع شاغل الوظيفة بعدة معاملات في نظام أوموجا، ويجري عمليات فحص للجودة، ويكون مسؤولاً عن المخزون المخصص، ويقوم بعمليات المخازن، ويمسك سجلات بيانات دقيقة عن المخزونات الموجودة في المستودع. وتلك الأنشطة ستكفل تحسين التحقق المادي، والدقة في عمليات المخازن، وتحسين تقديم الخدمات، وتحسين عملية صنع القرار من خلال تحسين إبراز مستويات المخزون وأنماط الاستهلاك.

التغييرات في الملاك الوظيفي: العنصر 5، الدعم، تقديم الخدمات اللوجستية

المكتب/القسم/الوحدة	نوع التغيير المقترح في الملاك الوظيفي	الوظائف الثابتة والوظائف المؤقتة	
		العدد	التفاصيل
قسم التكنولوجيا الميدانية (قسم تكنولوجيا الجغرافيا المكانية وإعادة انتداب المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية، سابقاً)	إعادة انتداب	(1)	وظيفة وطنية من فئة إلى قسم الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية، العنصر 3 والخدمات العامة
قسم الخدمات الصحية	إنشاء	3	متطوعو الأمم المتحدة
القسم الهندسي	إعادة توزيع	(1)	موظف وطني من الفئة الفنية إلى قسم تحليل الأعمال والامتنال
المجموع		1	

تقديم الخدمات اللوجستية

الموظفون الوطنيون: نقصان قدره وظيفتان اثنتان

متطوعو الأمم المتحدة: زيادة قدرها 3 وظائف

قسم التكنولوجيا الميدانية (قسم تكنولوجيا الجغرافيا المكانية والمعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية، سابقاً)

74 - تمشيا مع مواءمة هيكل دعم البعثة في البعثات الميدانية، يُقترح إعادة تسمية قسم المعلومات الجغرافية المكانية وتكنولوجيا الاتصالات السلوكية واللاسلكية، ليصبح قسم التكنولوجيا الميدانية.

قسم الخدمات الصحية

75 - يقدم قسم الخدمات الصحية التابع للبعثة الخدمات الطبية وخدمات الرعاية الصحية ويتيحها لجميع موظفي الأمم المتحدة، بمن فيهم موظفو وكالات الأمم المتحدة الأخرى والسكان المدينون المحليون في حالات الطوارئ. وإضافة إلى ذلك، يلتزم القسم بتوفير خدمات الطوارئ الطبية في الوقت المناسب وبصورة فعالة لأفراد البعثة. وفي ذلك الصدد، وفي محاولة لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير الذي أعده كارلوس ألبرتو دوس سانتوس كروز⁽²⁾ واختبار الجهد الذي أجراه فريق من مقر الأمم المتحدة بشأن تحسين إمكانية وصول حفظة السلام التابعين للأمم المتحدة في الوقت المناسب إلى المرافق الطبية المتخصصة بإنقاذ الأرواح والأطراف، فقد استعرضت البعثة ترتيبات الدعم الطبي التي اتخذتها في المواقع الشديدة الخطورة بهدف الوفاء بمفهوم 10-1-2. ويستلزم هذا المفهوم الحصول على إسعافات أولية في غضون 10 دقائق على يد أشخاص ذوي خبرة؛ وإجراءات الإنعاش الحيوي المتقدم في أقرب وقت ممكن على ألا يتجاوز ذلك ساعة واحدة؛ والوصول إلى الخدمات الجراحية لإنقاذ الأطراف والأرواح خلال ساعتين. وفي أعقاب استعراض ترتيبات الدعم الطبي في البعثة، أوصي بترقية عيادات المستوى الأول في يامبيو وريتك وأكوبو إلى عيادات من المستوى الأول المعزز، لإتاحة القدرات الجراحية لإن العيادات في المواقع المعنية تقع على مبعده أكثر من ساعتين من مستشفى من المستوى الثاني. وخلال الفترة 2021/2020، تقترح البعثة ترقية مستوى عيادة المستوى الأول في يامبيو إلى المستوى الأول المعزز على سبيل الأولوية، لكفالة معالجة

(2) متاح على الرابط التالي: https://peacekeeping.un.org/sites/default/files/improving_security_of_united_nations_peacekeepers_report.pdf

حالات الطوارئ بشكل فوري، تمشيا مع معيار 10-1-2 للاستجابة لحالات الإصابة. وفي ذلك الصدد، يُقترح إنشاء وظيفة واحدة لجراح عام (من متطوعي الأمم المتحدة)، ووظيفة واحدة لطبيب تخدير (من متطوعي الأمم المتحدة)، ووظيفة واحدة لمرضة أو ممرض (من متطوعي الأمم المتحدة) في قسم الخدمات الصحية، لتوفير القدرة الجراحية في عيادة يامبيو ذات المستوى الأول المعزز.

قسم الأمن والسلامة

76 - يقترح الإبقاء، في الفترة 2021/2020، على 32 وظيفة مؤقتة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وهي تتألف من 4 وظائف لموظف لتنسيق شؤون الأمن (ف-3)، ووظيفة واحدة لموظف لشؤون السلامة من الحرائق (ف-3)، و 27 وظيفة لموظف أمني (رتبة الخدمة الميدانية). ونظرا إلى الحالة الأمنية السائدة في الميدان، ثمة حاجة مستمرة إلى تعزيز العمليات الأمنية وخدمات السلامة من الحرائق في مواقع حماية المدنيين في البعثة. ومن اللازم الاستمرار في توفير الأمن للجهات الشريكة للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية العاملة في مواقع حماية المدنيين، والإشراف على حراس الأمن المعيّنين محليا المكلفين بالعمل في نقاط مراقبة الدخول.

ثانياً - الموارد المالية

ألف - الموارد الإجمالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة؛ وتمتد سنة الميزانية من 1 تموز/يوليه إلى 30 حزيران/يونيه)

الفرق		النفقات المخصصة			تقديرات التكاليف	الفرق
النسبة المئوية		(2021/2020)	(2020/2019)	(2019/2018)		
2÷4=(5)	(2)-(3)=(4)	(3)	(2)	(1)	الفئة	
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة						
3,4	337,8	10 311,7	9 973,9	10 312,7	المراقبون العسكريون	
(4,2)	(20 744,2)	470 022,3	490 766,5	482 882,9	الوحدات العسكرية	
6,0	1 775,7	31 289,7	29 514,0	30 332,4	شرطة الأمم المتحدة	
(0,4)	(141,4)	32 671,4	32 812,8	29 098,1	وحدات الشرطة المشكّلة	
(3,3)	(18 772,1)	544 295,1	563 067,2	552 626,1	المجموع الفرعي	
الموظفون المدنيون						
9,7	18 821,3	212 426,9	193 605,6	195 585,0	الموظفون الدوليون	
3,5	2 253,2	66 027,9	63 774,7	63 165,1	الموظفون الوطنيون	
6,0	1 341,5	23 884,4	22 542,9	23 961,2	متطوعو الأمم المتحدة	
6,3	506,4	8 607,0	8 100,6	7 889,6	المساعدة المؤقتة العامة	
6,7	205,9	3 257,8	3 051,9	2 890,1	الأفراد المقدمون من الحكومات	
7,9	23 128,3	314 204,0	291 075,7	293 491,0	المجموع الفرعي	
التكاليف التشغيلية						
-	-	-	-	-	مراقبو الانتخابات المدنيين	
128,0	468,3	834,2	365,9	176,4	الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية	
(1,4)	(55,0)	3 783,6	3 838,6	3 588,6	السفر في مهام رسمية	
(1,7)	(1 890,6)	106 265,0	108 155,6	90 708,7	المرافق والبنى التحتية	
(2,7)	(351,2)	12 617,1	12 968,3	12 333,8	النقل البري	
3,2	3 636,0	118 192,5	114 556,5	108 932,0	العمليات الجوية	
(47,3)	(977,4)	1 087,3	2 064,7	1 000,2	العمليات البحرية	
2,7	795,4	29 749,3	28 953,9	29 509,0	تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات	
(11,2)	(219,1)	1 739,6	1 958,7	1 291,1	الشؤون الطبية	
-	-	-	-	-	المعدات الخاصة	
0,7	409,1	55 351,3	54 942,2	55 274,3	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	
33,3	500,0	2 000,0	1 500,0	1 175,9	المشاريع السريعة الأثر	
0,7	2 315,5	331 619,9	329 304,4	303 990,0	المجموع الفرعي	
0,6	6 671,7	1 190 119,0	1 183 447,3	1 150 107,1	إجمالي الاحتياجات	

الفئة	النفقات المخصصة تقديرات التكاليف				
	(1)	(2)	(3)	(4)=(3)-(2)	(5)=(4)-2
	(2019/2018)	(2020/2019)	(2021/2020)	المبلغ	النسبة المئوية
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	24 747,4	24 971,7	26 081,6	1 109,9	4,4
صافي الاحتياجات	1 125 359,7	1 158 475,6	1 164 037,4	5 561,8	0,5
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	-	-	-	-	-
مجموع الاحتياجات	1 150 107,1	1 183 447,3	1 190 119,0	6 671,7	0,6

باء - التبرعات غير المدرجة في الميزانية

77 - ترد فيما يلي القيمة التقديرية للتبرعات غير المدرجة في الميزانية للفترة الممتدة من 1 تموز/ يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
اتفاق مركز القوات ^(أ)	1 099,8
التبرعات العينية (غير المدرجة في الميزانية) ^(ب)	75 541,5
المجموع	76 641,3

(أ) يمثل رسوم الترددات اللاسلكية.

(ب) التبرعات تتعلق أساساً بتغطية التكاليف الافتراضية لاستئجار الأراضي وهي مقدرة بمبلغ 65,1 مليون دولار.

جيم - المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة

78 - تراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 المبادرات التالية الرامية إلى زيادة الكفاءة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	المبلغ	المبادرة
المرافق والبنى التحتية	956,0	سيؤدي الاستبدال المقرر لمحطات متعددة لتوليد الطاقة الكهربائية بمحطة موحدة واحدة لتوليد الطاقة الكهربائية في كل من مجمع دار الأمم المتحدة ومجمع تومينق في جوبا، إلى زيادة كبيرة في الكفاءة في إنتاج الطاقة ونقلها، وإلى التقليل من استهلاك الوقود عموماً، مما سيؤدي إلى خفض التكاليف المتعلقة بالوقود وصيانة المولدات الكهربائية
العمليات الجوية	1 000,0	بخصوص الفترة 2021/2020، لن تستعين البعثة بخدمات الطائرات الثابتة الجناحين من طراز HS-125، وستستخدم بدلاً من ذلك ما تبقى من أسطولها لإجلاء المصابين، ولتقلات كبار الشخصيات، والإجلاء الطبي الجوي، مما سيؤدي إلى خفض تكاليف الأسطول المضمونة
المجموع	1 956,0	

دال - عوامل الشغور

79 - تراعى لدى حساب تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 عوامل الشغور التالية:

(بالنسبة المئوية)

الفئة	التكاليف الفعلية للفترة 2019/2018	التكاليف المدرجة في الميزانية للفترة 2020/2019	التكاليف المتوقعة للفترة 2021/2020
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة			
المراقبون العسكريون	10,3	9,5	5,0
الوحدات العسكرية	13,1	10,5	12,1
شرطة الأمم المتحدة	9,2	7,0	4,0
وحدات الشرطة المشكّلة	14,8	13,0	10,9
الموظفون المدنيون			
الموظفون الدوليون	5,4	7,0	5,0
الموظفون الوطنيون			
الموظفون الوطنيون من الفئة الفنية	5,1	5,0	4,0
الموظفون الوطنيون من فئة الخدمات العامة	3,6	5,0	4,0
متطوعو الأمم المتحدة (الدوليون)	10,9	11,0	13,0
متطوعو الأمم المتحدة (الوطنيون)	-	-	-
الوظائف المؤقتة ^(أ)			
الموظفون الدوليون	3,1	7,0	7,0
الموظفون الوطنيون	10,0	5,0	5,0
الأفراد المقدمون من الحكومات	15,4	10,0	2,6

(أ) وظائف ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

80 - إن عوامل تأخير النشر المقترحة للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة ومعدلات الشغور المقترحة للموظفين المدنيين تراعى أنماط النشر التاريخية، ومعدلات شغل الوظائف الحالية، والنشر المتوقع استناداً إلى التخطيط للفترة 2021/2020.

هاء - المعدات المملوكة للوحدات: المعدات الرئيسية والاكتفاء الذاتي

81 - تستند الاحتياجات للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 حتى 30 حزيران/يونيه 2021 إلى معدلات السداد الموحدة لتكاليف المعدات الرئيسية (في إطار ترتيبات الإيجار الشامل للخدمات والاكتفاء الذاتي، وتبلغ قيمتها الإجمالية 152 591 600 دولار، وهي موزعة على النحو التالي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديري			الفئة
المجموع	وحدات الشرطة المشكّلة	الوحدات العسكرية	
97 748,9	5 887,1	91 861,8	المعدات الرئيسية
54 842,7	3 595,5	51 247,2	الاكتفاء الذاتي
152 591,6	9 482,6	143 109,0	المجموع
تاريخ آخر استعراض	تاريخ بدء النفاذ	النسبة المئوية	العوامل المنطبقة على البعثة
ألف - العوامل المنطبقة على منطقة البعثة			
26 أيار/مايو 2017	1 حزيران/يونيه 2017	2,5	عامل الظروف البيئية البالغة القسوة
26 أيار/مايو 2017	1 حزيران/يونيه 2017	2,9	عامل ظروف التشغيل المكثف
26 أيار/مايو 2017	1 حزيران/يونيه 2017	4,3	عامل العمل العدائي/التخلي القسري
باء - العوامل المنطبقة على البلد الأصلي			
		صفر - 4,0	معامل النقل التزايدى

واو - التدريب

82 - ترد في ما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد المتعلقة بالتدريب للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المبلغ التقديري	الفئة
319,9	الخبراء الاستشاريون استشاريو التدريب
1 118,9	السفر في مهام رسمية السفر في مهام رسمية - لأغراض التدريب
348,9	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى رسوم التدريب ولوازمه وخدماته
1 787,7	المجموع

83 - ويرد أدناه العدد المقرر للمشاركين في التدريب للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، مقارنة بالفترات السابقة:

الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة			الموظفون الوطنيون			الموظفون الدوليون		
التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2021/2020	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2020/2019	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2019/2018	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2021/2020	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2020/2019	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2019/2018	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2021/2020	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2020/2019	التكاليف الفعلية للفترة المقترحة للفترة 2019/2018
116	145	144	920	744	661	1 039	989	814
22	19	18	21	20	9	103	112	94
138	164	162	941	764	670	1 142	1 101	908

(أ) وهو يشمل التدريب في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وخارج منطقة البعثة.

84 - ويعكس برنامج التدريب المقترح أولويات البعثة للفترة 2021/2020، بما في ذلك تعزيز القدرات الفنية والتقنية لموظفي البعثة في مجالات القيادة، والإدارة، وتطوير التنظيم، والشؤون المالية وشؤون الميزانية، والعمليات الجوية، والنقل البري. وسيواصل أيضا تقديم تدريب تمهيدي إلزامي لجميع الأفراد المدنيين والأفراد النظاميين، بما في ذلك مستشارو الشرطة وموظفو الاتصال العسكريين وضباط الأركان.

زاي - خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها

85 - ترد فيما يلي الاحتياجات المقدّرة من الموارد المتعلقة بخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021

(ب) آلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	القيمة التقديرية
الوظائف والخدمات والمعدات الأخرى	
خدمات الكشف عن الألغام وإزالتها	34 608,5

86 - تشمل الاحتياجات المقترحة من الموارد لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها الاعتمادات المرصودة للموظفين الدوليين والوطنيين (4 414 200 دولار)؛ وعقودا تتعلق بما يلي: (أ) فريقان متكاملان لتوفير قدرات إزالة المتفجرات، من أجل مسح وتطهير المناطق الخطرة؛ (ب) ثمانية أفرقة متعددة المهام قادرة على القيام بإزالة الألغام وإبطال الذخائر المتفجرة؛ (ج) فريقان من أفرقة التحقق من سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام، لتوفير القدرات التقنية اللازمة لتقييم سلامة الطرق وتطهيرها من الألغام الأرضية والمتفجرات من مخلفات الحرب؛ (د) ستة أفرقة استجابة سريعة لإزالة الذخائر المتفجرة وتطهير المناطق الخطرة؛ (هـ) ستة أفرقة للكشف عن المتفجرات باستخدام الكلاب لإجراء عمليات البحث عن المتفجرات والأسلحة (26 102 700 دولار). وتشمل الاحتياجات أيضا السفر والتدريب (338 200 دولار) ومعدات تطهير لإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب، والمعدات المكتبية، والمصروفات التشغيلية (1 145 400 دولار). ويمثل الرصيد المتبقي كلا من التكاليف المدارة محليا والتكاليف غير المباشرة للجهة الشريكة في التنفيذ

لدائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وذلك بما قدره 960 000 دولار و 1 648 000 دولار، على التوالي.

حاء - الأنشطة البرنامجية الأخرى

87 - ترد أدناه الاحتياجات التقديرية من الموارد المتعلقة بالأنشطة البرنامجية الأخرى للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021:

(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البيان	المبلغ المقترح	الإنجازات المتوقعة ذات الصلة
أنشطة مجتمعية تهدف إلى الحد من العنف، تستهدف الجناة المحتملين من قبيل جماعات الشباب المسلحة	150,0	2-1
الأنشطة المتعلقة بالشؤون المدنية والدعم المجتمعي لتوطيد التعايش السلمي فيما بين المجتمعات المحلية، بما فيها جماعات المشردين داخليا، في مجالات إدارة النزاع والمصالحة والتماسك الاجتماعي	893,4	2-1 و 3-1 و 4-1
الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان من أجل تعزيز معايير حقوق الإنسان في المجتمعات المحلية وعلى الصعيد الوطني	400,0	1-2 و 1-4
أنشطة حماية الطفل الرامية إلى التوعية بالانتهاكات والاعتداءات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، بهدف دعم تنفيذ الآليات القائمة لحماية الطفل.	300,0	3-2
الأنشطة الاستشارية المتعلقة بحماية المرأة، الرامية إلى حماية الفئات الضعيفة من الإيذاء والعنف ولا سيما العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات	56,0	1-2 و 2-2
تقديم شرطة الأمم المتحدة الدعم إلى جهاز الشرطة الوطنية لجنوب السودان وغيره من الجهات صاحبة المصلحة، لتعزيز الجهود الرامية إلى التوعية بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان ومنع وقوعها، ودعم برنامج مشروع بناء الثقة والاطمئنان لأعمال الشرطة وبناء قدرات الشرطة	700,0	2-1 و 3-1 و 1-2 و 2-2
الأنشطة المتعلقة بسيادة القانون لتعزيز المساواة الفردية والمؤسسية في جنوب السودان	193,3	2-1 و 3-1 و 1-2 و 3-2 و 1-4 و 3-4 و 5-4
أنشطة الشؤون السياسية لتعزيز عملية السلام، واستيعاب الجميع، وتمكين طائفة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة، والتنسيق مع الجهات الشريكة الدبلوماسية والإقليمية والدولية	48,6	1-4 و 2-4 و 3-4
الأنشطة المتصلة بتعزيز مشاركة المرأة على نحو مجدٍ في عمليات السلام وصنع القرار العام	111,0	1-4
مبادرات الإغاثة وإعادة الإدماج والحماية، بالتنسيق مع الجهات الشريكة المعنية، من أجل تيسير العودة الآمنة والطوعية للمشردين داخليا إلى ديارهم، ومن أجل تهيئة بيئة مواتية لعودة الأشخاص المشردين داخليا والفئات السكانية الضعيفة وإعادة إدماجها في جنوب السودان	272,0	3-1
المجموع	3 124,3	

88 - وتشمل الميزانية المقترحة للفترة 2021/2020 مخصصات بمبلغ 3 124 300 دولار لدعم الأنشطة البرنامجية الأخرى. وتلك الاحتياجات تعزى أساسا إلى توقع زيادة الدعم المقدم من البعثة للمشاركة في المبادرات والأنشطة نتيجة لاتفاق السلام المنشط. ويرد، في الجدول أعلاه، وصف موجز للأنشطة البرنامجية، والاحتياجات المقدره المقابلة، وصلاتها بالإنجازات المتوقعة.

طاء - المشاريع السريعة الأثر

89 - ترد فيما يلي الاحتياجات التقديرية من الموارد المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر للفترة الممتدة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021، مقارنة بالفترات السابقة:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفترة	المبلغ	عدد المشاريع
من 1 تموز/يوليه 2018 إلى 30 حزيران/يونيه 2019 (الاحتياجات الفعلية)	1 175,9	26
من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 (الاحتياجات المعتمدة)	1 500,0	30
من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 (الاحتياجات المقترحة)	2 000,0	40

90 - فيما يخص الفترة 2021/2020، من المقرر تنفيذ ما مجموعه 40 مشروعاً سريع الأثر من أجل بناء الثقة في البعثة وولايتها، على النحو التالي: (أ) 15 مشروعاً سريع الأثر لتخفيف الشواغل المتعلقة بالحماية في مواقع حماية المدنيين التابعة للبعثة وما حولها، من أجل تعزيز التعايش السلمي بين مجتمعات النازحين داخليا والمجتمعات المضيفة، ومن أجل دعم العمليات التي تضطلع بها مؤسسات سيادة القانون في جنوب السودان؛ (ب) 25 مشروعاً لتحسين البنى التحتية للخدمات الأساسية في مناطق العودة، لتلبية احتياجات العودة الآمنة الطوعية للأشخاص النازحين داخليا والفئات الضعيفة من السكان، وإعادة إدماجهم في نهاية المطاف وبناء القدرة على الصمود لدى المجتمع المحلي لتجنب المزيد من النزوح.

ثالثاً - تحليل الفروق⁽³⁾

91 - ترد في الفرع باء من المرفق الأول لهذا التقرير تعاريف المصطلحات الموحدة المستخدمة في تحليل الفروق في الموارد في هذا الفرع. وهذه المصطلحات هي نفسها التي استخدمت في التقارير السابقة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
337,8	3,4	المراقبون العسكريون

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

92 - تعزى الزيادة في الاحتياجات بشكل رئيسي إلى رصد اعتمادات لقوام متوسطه 230 مراقباً عسكرياً خلال الفترة 2021/2020، استناداً إلى أنماط النشر الحالية والمرتبقة، مقارنة بقوام متوسطه 219 مراقباً عسكرياً رصدت له اعتمادات في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019.

(3) يُعبّر عن مبالغ الفروق في الموارد بآلاف دولارات الولايات المتحدة. ويرد تحليل للفروق التي لا تقل فيها قيمة الزيادة أو النقصان عن 5 في المائة أو 100 000 دولار.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(4,2)	(20 744,2)	الوحدات العسكرية

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

93 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض التكاليف المتعلقة بحصص الإعاشة نتيجة لترتيبات تعاقدية جديدة، وإلى رصد اعتمادات لقوام متوسطه 14 292 فرداً من أفراد الوحدات العسكرية (المشاة والمساندة) خلال الفترة 2021/2020، استناداً إلى أنماط النشر الحالية والمرتبقة، مقارنة بقوام متوسطه 14 613 فرداً من أفراد الوحدات العسكرية رُصدت له اعتمادات في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019. وهذا الانخفاض في الاحتياجات تقابله جزئياً زيادةً في الاحتياجات لبدل الإقامة المقرر للبعثة بسبب الاعتماد المخصص لقوام متوسطه 431 من ضباط الأركان العسكريين رُصدت له اعتمادات خلال الفترة 2021/2020، مقارنة بقوام متوسطه 386 من ضباط الأركان العسكريين رُصدت له اعتمادات في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019، وزيادة الاحتياجات المتعلقة بشحن ونشر المعدات المملوكة للوحدات.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
6.0	1 775.7	شرطة الأمم المتحدة

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

94 - تعزى زيادة الاحتياجات بشكل رئيسي إلى رصد اعتمادات لقوام متوسطه 704 من أفراد شرطة الأمم المتحدة خلال الفترة 2021/2020، استناداً إلى أنماط النشر الحالية والمرتبقة، مقارنة بقوام متوسطه 654 فرداً من أفراد شرطة الأمم المتحدة رُصدت له اعتمادات في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(0,4)	(141,4)	وحدات الشرطة المشكّلة

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

95 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض التكاليف المتعلقة بحصص الإعاشة نتيجة لترتيبات تعاقدية جديدة ولانخفاض تكلفة سداد تكاليف المعدات الرئيسية المملوكة للوحدات والاكتفاء الذاتي، ويرجع ذلك أساساً إلى عدم رصد اعتمادات لوحدة إضافية من وحدات الشرطة المشكّلة، على النحو المنصوص عليه في الميزانية المعتمدة للفترة 2020/2019. ولم تُنشر الوحدة الإضافية المقررة خلال الفترة 2020/2019 بسبب الأولويات التشغيلية.

96 - وهذا الانخفاض في الاحتياجات تقابله جزئياً زيادةً في الاحتياجات بسبب انخفاض التسوية المقدره بمبلغ 2,3 مليون دولار للفترة 2021/2020 للخصومات المتعلقة بعدم نشر معدات مملوكة للوحدات،

أو تأخر نشرها، أو نشر معدات غير صالحة للاستعمال، مقابل تسديد تكاليف الشرطة المشكّلة، تمشياً مع قرار الجمعية العامة 261/67. وبالمقابل، أدرجت التسوية البالغة 3,6 ملايين دولار في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
9,7	18 821,3	الموظفون الدوليون

• عوامل متصلة بالإدارة: التغييرات في جداول المرتبات ومعدلات الشغور

97 - يعزى ارتفاع الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) مضاعف تسوية مقر العمل، الذي زادت قيمته من 52,8 في 1 كانون الثاني/يناير 2019 إلى 61,5 في 1 كانون الثاني/يناير 2020، والذي طُبق على تقديرات مرتبات الموظفين الدوليين في جنوب السودان؛ (ب) تطبيق معدل شغور أدنى قدره 5,0 في المائة استناداً إلى أنماط شغل الوظائف الحالية والمرتبقة، مقارنة بتطبيق معدل شغور قدره 7,0 في المائة في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019؛ (ج) اقتراح إنشاء أربع وظائف لموظفين دوليين، تضم وظيفة واحدة برتبة ف-5 ووظيفة برتبة ف-3 ووظيفتين برتبة ف-2.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
3,5	2 253,2	الموظفون الوطنيون

• عوامل متصلة بالإدارة: التغييرات في جداول المرتبات ومعدلات الشغور

98 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) تطبيق أحدث جداول المرتبات للموظفين المحليين في جنوب السودان اعتباراً من 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، الذي صدر في أيلول/سبتمبر 2019؛ (ب) تطبيق معدل شغور أدنى قدره 4,0 في المائة لوظائف الموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة استناداً إلى أنماط شغل الوظائف الحالية والمرتبقة، مقارنة بتطبيق معدل شغور قدره 5,0 في المائة في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019؛ (ج) اقتراح إنشاء وظيفتي موظف وطني من الفئة الفنية و 18 وظيفة وطنية من فئة الخدمات العامة.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
6,0	1 341,5	متطوعو الأمم المتحدة

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة تكاليف دعم البرامج

99 - تعزى زيادة الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) زيادة تكاليف دعم البرامج من 8 في المائة إلى 13 في المائة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019؛ (ب) ارتفاع بدلات المعيشة الشهرية؛ (ج) اقتراح إنشاء تسع وظائف لمتطوعي الأمم المتحدة. ويقابل هذه الزيادة في الاحتياجات جزئياً تطبيق معدل شواغر

أعلى قدره 13 في المائة استنادا إلى أنماط شغل الوظائف الحالية والمرتبقة، مقارنة بتطبيق معدل شواغر قدره 11 في المائة في الموارد المعتمدة للفترة 2020/2019، وانخفاض التكاليف غير المتكررة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
506,4	6,3	المساعدة المؤقتة العامة

• عوامل متصلة بالإدارة: التغييرات في جداول المرتبات

100 - يعزى ارتفاع الاحتياجات أساسا إلى ما يلي: (أ) مضاعف تسوية مقر العمل، الذي زادت قيمته من 52,8 في 1 كانون الثاني/يناير 2019 إلى 61,5 في 1 كانون الثاني/يناير 2020، والذي طُبّق على تقديرات مرتبات الموظفين الدوليين الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
205,9	6,7	الأفراد المقدمون من الحكومات

• عوامل متصلة بالإدارة: التغييرات في معدلات الشواغر

101 - تعزى الزيادة في الاحتياجات في المقام الأول إلى تطبيق معدل شغور أدنى قدره 2,6 في المائة، استنادا إلى أنماط شغل الوظائف الحالية والمرتبقة، مقارنة بتطبيق معدل شغور قدره 10 في المائة في الفترة 2020/2019.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
468,3	128,0	الخبراء الاستشاريون والخدمات الاستشارية

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

102 - تعزى زيادة الاحتياجات أساسا إلى مشاركة الخبراء لتعزيز قدرات البعثة على تقديم الدعم لتنفيذ الاتفاق المنشط، في مجالات منها الحوار وبناء الثقة، وتعزيز دور القواعد الشعبية في عملية السلام الوطنية. وتعزى زيادة الاحتياجات أيضا إلى المخصصات المرصودة للخدمات الاستشارية في مجالات الإعلام والشؤون المدنية والنقل البري.

الفرق		
بآلاف الدولارات	بالنسبة المئوية	
(1 890,6)	(1,7)	المرافق والبنى التحتية

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

103 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) انخفاض الاحتياجات المتعلقة بخدمات الصيانة، بسبب ترتيبات تعاقدية جديدة لخدمات إدارة المعسكرات؛ (ب) الانخفاض المرتقب لتكلفة الوحدة بمبلغ 0,96 دولار للتر الواحد من الوقود، مقارنة بتكلفة 1,09 دولار للتر الواحد المدرجة في الفترة 2020/2019؛ (ج) انخفاض الاحتياجات المتعلقة باقتناء مولدات كهربائية ومعدات كهربائية.

104 - ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً ما يلي: (أ) اقتناء مرافق سابقة التجهيز وأماكن الإقامة ومعدات التبريد، ويرجع ذلك أساساً إلى الاستبدال المقرر لأماكن الإقامة التي توشك أن تبلغ نهاية عمرها المفيد اقتصادياً؛ (ب) أعمال البناء والتغيير والتجديد والصيانة الرئيسية، ويرجع ذلك أساساً إلى التعزيز الأمني المقرر لبوابات مدخل مجمعات البعثة في مواقع مختلفة، وإلى تشييد جدار أمني من الخرسانة الأسمنتية المسلحة في بيت الأمم المتحدة في جوبا؛ (ج) مواد البناء واللوازم الدفاعية، ويرجع ذلك أساساً إلى الاقتناء المزعم لصخور المورام (اللاتريت) والحصى والكتل الصخرية، من أجل الإمداد، على نحو كاف، بالمواد اللازمة لأنشطة التشييد والصيانة والتجديد.

الفرق

بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
(2,7)	(351,2)	النقل البري

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

105 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى الانخفاض المرتقب لتكلفة الوحدة، بمبلغ 0,93 دولار للتر الواحد من الوقود، مقارنة بمبلغ 1,05 دولار للتر الواحد المنصوص عليها للفترة 2020/2019، وانخفاض الاحتياجات المتعلقة باقتناء المعدات اللازمة لورش تصليح المركبات. ويقابل انخفاض الاحتياجات جزئياً الاستبدال المقرر للشاحنات وغيرها من المركبات المتخصصة التي تخطت عمرها المفيد اقتصادياً.

الفرق

بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	
3,2	3 636	العمليات الجوية

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

106 - تُعزى زيادة الاحتياجات أساساً إلى ما يلي: (أ) استئجار وتشغيل طائرات ثابتة الجناحين، ويرجع ذلك أساساً إلى أن الاحتياجات المتعلقة بالطائرات من طراز L-382 المدرجة في الميزانية المعتمدة للفترة 2020/2019 كانت أدنى من تكلفتها الفعلية؛ (ب) استئجار وتشغيل طائرات مروحية، ويرجع ذلك أساساً إلى رصد اعتمادات لمرة واحدة من أجل طلاء الطائرات وموضعها؛ (ج) الاستبدال المقرر لمعدات العمليات الجوية، بما في ذلك جرارات السحب، ووحدات الطاقة الأرضية، وشاحنات تحميل الحاويات. وتلك الزيادة في الاحتياجات يقابلها جزئياً انخفاض المرتقب لتكلفة الوحدة بمبلغ 0,94 دولار للتر الواحد من الوقود،

مقارنة بتكلفة 1,08 دولار للتر الواحد المدرجة للفترة 2020/2019، ولتخفيض مقداره طائرة واحدة ثابتة الجناحين من الأسطول.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(47,3)	(977,4)	العمليات البحرية

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

107 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض التكاليف المرتقبة المتعلقة بالحاويات البحرية بسبب توقع إنشاء مستودعات في جوبا وغيرها من المواقع الميدانية، التي يُنتظر أن تحد من استخدام الحاويات البحرية كمرافق تخزين لأصول البعثة.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
2,7	795,4	تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

108 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساساً إلى ارتفاع تكاليف خدمات صيانة معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، وخدمات الدعم، بسبب التوسع في خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، في مواقع إضافية للبعثة في كودوك ولير وأكوبو، يقابلها جزئياً انخفاض الاحتياجات المتعلقة باقتناء معدات الشبكة ومعدات الجهات المستخدمة النهائية.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
(11,2)	(219,1)	الشؤون الطبية

• عوامل متصلة بالإدارة: انخفاض المدخلات مع بقاء النواتج على حالها

109 - يعزى انخفاض الاحتياجات أساساً إلى انخفاض تكلفة الوحدة من اللقاحات، تمشياً مع العقد الإطاري الحالي، ويقابله جزئياً استبدال المعدات الطبية التي تخطت عمرها الاقتصادي النافع.

الفرق		
بِالنسبة المئوية	بِآلاف الدولارات	
0,7	409,1	اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

110 - تعزى الزيادة في الاحتياجات أساسا إلى ما يلي: (أ) ارتفاع الاحتياجات المرتقبة للأنشطة البرنامجية المتعلقة بدعم تنفيذ الاتفاق المنشط، بما في ذلك دعم أنشطة المصالحة على الصعيد الوطني ودون الوطني، وكذلك إسداء المشورة الفنية والمساعدة التقنية إلى المؤسسات الانتقالية؛ (ب) مخصصات للمتعاقدين الأفراد تتصل بالخدمات الهندسية؛ (ج) اعتمادات لأنشطة الاتصال التي كانت تُرصد لها سابقا اعتمادات تحت فئة نفقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (د) زيادة الاحتياجات من مواد التعبئة والتغليف. وهذه الزيادة في الاحتياجات يقابلها جزئيا انخفاض تكاليف الشحن الأخرى والتكاليف ذات الصلة، ويرجع ذلك أساسا إلى ترتيبات تعاقدية جديدة لشحن البضائع.

الفرق

بالنسبة المئوية	بآلاف الدولارات	المشاريع السريعة الأثر
33,3	500,0	

• عوامل متصلة بالإدارة: زيادة المدخلات والنواتج

111 - تعزى زيادة الاحتياجات أساسا إلى التنفيذ المقرر لمشاريع سريعة الأثر إضافية من أجل دعم إصلاح وإعادة بناء كيانات ذات صلة بمؤسسات سيادة القانون في جنوب السودان، ابتغاء توطيد التعايش السلمي وتعزيز المساءلة والمشاريع الرامية إلى تحسين البنى التحتية للخدمات الأساسية في مناطق العودة من أجل العودة الآمنة والطوعية للمشردين داخليا والفئات الضعيفة من السكان، وإعادة إدماجهم في نهاية المطاف.

رابعاً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

112 - فيما يلي الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان:

(أ) اعتماد مبلغ 1 190 119 000 دولار للاتفاق على البعثة لمدة 12 شهرا من

1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021؛

(ب) تقسيم المبلغ الوارد في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه إلى أنصبة مقررة بمعدل شهري قدره

99 176 583 دولارا، إذا قرر مجلس الأمن استمرار ولاية البعثة.

خامسا - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ ما قرره وطلبتة الجمعية العامة في قراراتها
286/70 و 323/73، بما فيها طلبات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية التي أقرتها الجمعية العامة

ألف - الجمعية العامة

المسائل الشاملة

(القرار 286/70)

الإجراء المتخذ لتنفيذ القرار/الطلب

القرار/الطلب

تبلغ النسبة الحالية للموظفين الفنيين (بمن فيهم موظفو الأمن) إلى موظفي الدعم 57:43. وتواصل البعثة استعراض هيكل الموظفين المدنيين لديها لضمان الفعالية في تنفيذ ولايتها.

تطلب إلى الأمين العام تحسين نسبة الموظفين الفنيين إلى موظفي الدعم، مع إيلاء اهتمام خاص لإمكانية تحويل الوظائف إلى وظائف وطنية، لا سيما وظائف الخدمة الميدانية، لضمان ملاءمة هيكل الموظفين المدنيين لتنفيذ الولاية الحالية للبعثة بفعالية، وتجسيد هذا الهيكل لأفضل الممارسات في مجال التوظيف في جميع البعثات الأخرى (الفقرة 20).

تحكم الأوامر الإدارية المتعلقة بنظام اختيار الموظفين جميع وظائف الموظفين الدوليين. وقد تراجعت معدلات الشواغر للموظفين الدوليين والموظفين الوطنيين من الفئة الفنية والموظفين من فئة الخدمات العامة منذ الفترة 2017/2018. وعلى الرغم من انخفاض معدلات الشغور، تواصل البعثة بذل الجهود لتقليص المدة التي تستغرقها عمليات الاستقدام.

تحث الأمين العام على بذل قصارى جهده من أجل تقليص المدة التي تستغرقها عمليات استقدام موظفي البعثات الميدانية، أخذاً في اعتباره الأحكام ذات الصلة باستقدام موظفي الأمم المتحدة، وعلى تعزيز الشفافية في عملية التوظيف في جميع المراحل، وعلى تقديم تقرير عن الخطوات المتخذة والنتائج المنجزة في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل (الفقرة 22).

كبير مستشاري الشؤون الجنسانية بالبعثة مسؤول مباشرة أمام القيادة العليا للبعثة. وتعمل وحدة الشؤون الجنسانية بنشاط، بقيادة كبير مستشاري الشؤون الجنسانية، مع الأقسام الأخرى للتأكد من تجسيد مسائل المرأة والسلام والأمن والمنظورات الجنسانية في تحليلاتها وعملياتها، وكذلك في مختلف عمليات تخطيط البعثة وعند تجديد الولاية. وعملاً بالدراسة المشتركة المتعلقة بالقدرات العسكرية والشرطية التي أُجريت في نيسان/أبريل 2018، أدرجت البعثة بشكل منهجي المنظور الجنساني ومبدأ المساواة بين الجنسين، داعية إلى زيادة عدد النساء في صفوف حفظة السلام واتباع نهج يراعي الاعتبارات الجنسانية. وبالإضافة إلى ذلك، قامت القيادة العليا للبعثة بتنفيذ لوحة متابعة الإدارة لمسائل المرأة والسلام والأمن بُغية تتبع التقدم المحرز بصورة منهجية من خلال 11 مؤشراً.

ترحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام من أجل تعميم مراعاة أوجه المنظور الجنساني في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يعمل على أن يكون كبار المستشارين في الشؤون الجنسانية في جميع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام مسؤولين مباشرة أمام قيادة البعثة (الفقرة 24).

من أجل الوفاء بمتطلبات تعميم مراعاة المنظور الجنساني، يشهد المديرون المكلفون بالتعيين في البعثة بأن إجراءات التعيين أخذت في الحسبان التوازن بين الجنسين والتوزيع الجغرافي، وفقا لقرار الجمعية العامة 258/55 والأوامر الإدارية لنظام اختيار الموظفين.

ولا تزال البعثة تواجه تحديات في اجتذاب عدد كافٍ من المرشحات للخدمة في المكاتب الواقعة في الولايات خارج جوبا، وذلك بسبب مستوى المشقة في تلك المواقع.

وتعمل البعثة، من خلال قسم الموارد البشرية التابع لها، عن كثب مع المديرين المكلفين بالتعيين وتسدي المشورة السياساتية لتشجيع تعيين النساء. وقد شارك كبير موظفي الموارد البشرية في الفريق الذي قام بوضع سياسات البعثة للمساواة بين الجنسين وتنفيذ هذه السياسات ورصدها، وهو يكفل أن تظل أهداف السياسة العامة كأولوية للمديرين المكلفين بالتعيين عند التوظيف.

وفيما يتعلق بتعيين الموظفين الوطنيات، يتسم مجمع المواهب من المرشحات المؤهلات بالمحدودية بسبب عوامل اجتماعية - ثقافية، الأمر الذي يشكل عائقا أمام تحسين التوازن بين الجنسين في صفوف الموظفين الوطنيين.

تواصل البعثة الحد من أثرها البيئي، بسبل منها تنفيذ خطة للتخفيف من مخاطر مياه المجاري، بما في ذلك شراء وتركيب 44 محطة جديدة لمعالجة مياه المجاري بغرض التقليل إلى أدنى حد من مخاطر تصريف هذه المياه مع السماح بمزيد من إعادة استخدام المياه المعالجة؛ وصياغة بيان جديد لسياسة الاستدامة البيئية للبعثة؛ وصياغة وتنفيذ نظام الإدارة البيئية للبعثة من أجل زيادة تعميم مراعاة البيئة في العمليات؛ والتنفيذ الجاري لخطة إدارة الطاقة في البعثة، بما في ذلك تدابير من قبيل إقامة حقول لإنتاج الطاقة الشمسية بقدرة 2,2 ميغاواط؛ وصياغة وتنفيذ خطة لإدارة النفايات وخطة لحفظ المياه.

يقدم الفريق الطبي التابع للبعثة التدريب للموظفين الطبيين في البلدان المساهمة بقوات في مجال الإسعافات الأولية والإنعاش وتحقيق الاستقرار والرعاية في حالات الصدمات. وبالإضافة إلى ذلك، نُفذ مشروع شراكة ثلاثية للتدريب على الإسعاف في الميدان في تشرين الأول/أكتوبر 2019، ومن المقرر عقد دورة أخرى في نيسان/أبريل 2020 لتعزيز

تسَلّم بدور المرأة في جميع جوانب قضايا السلام والأمن، وتعرب عن القلق إزاء اختلال التوازن بين الجنسين في تكوين ملاك موظفي عمليات حفظ السلام، ولا سيما في المستويات العليا، وتطلب إلى الأمين العام أن يكثف الجهود الرامية إلى تعيين النساء واستبقائهن في عمليات حفظ السلام، وأن يعين على الخصوص نساء في مناصب القيادة العليا للأمم المتحدة، مع الاحترام الكامل لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل، وفقا للمادة 101 من ميثاق الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار، على وجه الخصوص، للنساء من البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، وتشجع بقوة الدول الأعضاء، عند الاقتضاء، على تحديد المزيد من المرشحات وتقديم ترشيحاتهن بانتظام لغرض التعيين في وظائف في منظومة الأمم المتحدة (الفقرة 25).

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده للحد من الآثار البيئية العامة لكل بعثة من بعثات حفظ السلام، بما في ذلك عن طريق تنفيذ نُظُم مراعية للبيئة لإدارة النفايات وتوليد الطاقة، مع الامتثال التام للقواعد والأنظمة ذات الصلة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، سياسات وإجراءات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة وإدارة النفايات (الفقرة 31).

تسَلّم بتزايد متطلبات وتحديات بيئة العمل المتقلبة التي تواجهها عمليات حفظ السلام، وتطلب إلى الأمين العام تعزيز القدرات والمعايير فيما يتعلق بالمعيار 10-1-2 للاستجابة لحالات الإصابة، بما في ذلك بناء القدرات، والتدريب والتثقيف، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل وضع حلول مبتكرة في هذا الصدد (الفقرة 32).

القدرة التمكينية للأفراد الطبيين في البلدان المساهمة بقوات وقدراتهم في تقديم الدعم الطبي في موقع الإصابة.

لم توافق الحكومة على طلب لنشر منظومة جوية ذاتية التشغيل. ونتيجة لذلك، لم تنتشر البعثة مركبات جوية ذاتية التشغيل ولم تُدرج الاحتياجات المتصلة بها في ميزانية الفترة 2020/2021.

لم تنتشر البعثة حتى الآن منظومة جوية ذاتية التشغيل.

لم تنتشر البعثة حتى الآن منظومة جوية ذاتية التشغيل.

امتتالا للتعليمات الصادرة عن مقر الأمم المتحدة بشأن خطة التحول المتعلقة بالمركبات المملوكة للأمم المتحدة، وضعت لجنة تخصيص المركبات التابعة للبعثة خطة التحول المتعلقة بالأسطول من أجل ترشيد تشكيل أسطول مركبات البعثة وضمان ملاءمة مركباتها للغرض المنشود.

البعثة ملتزمة بضمان تحسين أماكن الإقامة للأفراد النظاميين والموظفين المدنيين من أجل تلبية معايير الأمم المتحدة ذات الصلة. واقتُتبت أماكن إقامة جديدة سابقة التجهيز في فترات الميزانية الأخيرة. وقد جرت عمليات الاقتناء هذه من أجل الارتقاء بأماكن إقامة أفراد القوات إلى مستوى معايير الأمم المتحدة، وتوفير أماكن إقامة لأفراد قوات الحماية الإقليمية، والاستعاضة عن أماكن إقامة الموظفين المشطوبة والمتهالكة.

تسلّم كذلك بإسهام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل في تنفيذ الولايات، بما في ذلك تقدير الحالة العسكرية، وتعزيز سلامة حفظة السلام وأمنهم، وتؤكد الحاجة إلى التصدي للتحديات التي تواجه نشر تلك المنظومات واستخدامها في فرادى بعثات حفظ السلام (الفقرة 34).

تطلب إلى الأمين العام ضمان أمن المعلومات والاتصالات في البعثات، بما في ذلك تلك المستقاة من استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل، على سبيل الأولوية (الفقرة 35).

تشير إلى الفقرة 39 من قرارها 307/69 والفقرات 136 إلى 138 من تقرير اللجنة الاستشارية (A/70/742)، وتعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام بأن يكفل الاتساق والشفافية وفعالية التكلفة في إعداد الميزانية المتعلقة بالمنظومات الجوية الذاتية التشغيل في الميزانيات المقترحة لفرادى عمليات حفظ السلام في هذا الصدد، بوسائل منها عرض الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، فضلا عن المعلومات المتعلقة بالنواتج، عند الاقتضاء، في سياق إطار الميزانية القائمة على النتائج، وتعيد أيضا تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن يُضَمِّن التقرير الاستعراضي العام المقبل معلومات شاملة، بما في ذلك الدروس المستفادة من استخدام المنظومات الجوية الذاتية التشغيل في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (الفقرة 36).

تطلب إلى الأمين العام أن يواصل استعراض وتحسين تشكيلة أساطيل مركبات البعثات، وأن يحرص على أن تكون المركبات وافية بالغرض، وأن يقدم تحليلا للتكاليف والفوائد يبيّن جملة أمور منها نوع المركبات وجودتها وكفاءتها وتكاليف صيانتها، والأثر البيئي للتسويات المتعلقة بها، في سياق التقرير الاستعراضي العام المقبل (الفقرة 40).

تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى كفاءة استيفاء أماكن الإقامة التي توفرها الأمم المتحدة للأفراد العسكريين والموظفين المدنيين العاملين في عمليات حفظ السلام لمعايير الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يقدم تقريرا عن ذلك في الجزء الثاني من دورتها الحادية والسبعين المستأنفة (الفقرة 41).

وتواصل البعثة استعراض الاحتياجات اللازمة للاستعاضة عن أماكن الإقامة ومرافق الاغتسال المتهالكة.

تواصل البعثة كفالة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة عن طريق تحديد المشاريع ذات الأولوية دعماً للولاية ومن خلال اقتراح التقديرات حسب الاحتياجات من الموارد، استناداً إلى الدراية بالسوق المحلية والتجارب المماثلة مع المشاريع الأخرى.

وبالإضافة إلى ذلك، للبعثة إجراءات تشغيل موحدة لإدارة المشاريع تتبع التوجيهات المتعلقة بإدارة مشاريع البناء الكبرى في البعثات الميدانية التي صدرت في عام 2014. ويُستخدَم نموذج إدارة المشاريع في نظام أوموجا لكفالة تسجيل تكاليف المشروع والتكاليف الأخرى ذات الصلة على النحو المناسب. ويُعد خادوم المشروع الهندسي أيضاً جزءاً لا يتجزأ من عملية إدارة المشاريع لضمان إتمام المهام في الوقت المحدد وتجاوز المشاكل والحوادث، وذلك لكفالة إنجاز المشاريع بنجاح.

مع إصدار الإدارة للتوجيهات التشغيلية المتعلقة بسلسلة التوريد وتفعيل أداة التخطيط لطلبات الاقتناء، توجد ضوابط داخلية إضافية لضمان أن يعكس الطلب الإجمالي على السلع والخدمات المتطلبات الفعلية للوفاء بالأنشطة الصادر بها تكليف. ويستعرض خطط الطلب للبعثة مركز الخدمات العالمي في برينديزي، في إيطاليا، ومكتب إدارة سلسلة الإمدادات في المقر. وعلاوة على ذلك، تواصل البعثة إعداد استمارة طلب شراء قبل طلب التوريد للتحقق من مستويات المخزون الفعلية في البعثة، والاستفادة من خطة الاقتناء المعتمدة وأداة التخطيط لطلبات الاقتناء، والتماس التصاريح الداخلية للبند المتسلسلة التي تتجاوز 4 000 دولار.

لا تزال البعثة تفر بميزة استخدام المواد والمعارف والقدرات المحلية في تنفيذ مشاريعها المتصلة بالبناء. وتشمل طلبات تقديم العروض التي تصدرها البعثة أصحاب عطاءات محليين وإقليميين ودوليين امتثالاً لدليل مشتريات الأمم المتحدة. وفي الوقت الراهن، يقوم الموردون المحليون بتوفير جميع المواد المتاحة محلياً، بما في ذلك الرمل والحصى والمورام.

تعمل البعثة عن كثب مع قسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي الذي حل محل مكتب المشتريات الإقليمي في عنينيبي اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2019، من أجل التوصل إلى حل أمثل لسلسلة الإمداد للبعثة. وتطوعت البعثة أيضاً للعمل كبعثة رائدة لطلبات التوريد المتعلقة بالعديد من العقود الإطارية الإقليمية الجديدة لمختلف السلع والخدمات.

تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يعرض في الميزانيات المقترحة لكل بعثة على حدة رؤية واضحة للاحتياجات السنوية في مجال أعمال البناء، بأن يكفل، عند الاقتضاء، وضع خطط متعددة السنوات، وأن يواصل بذل جهوده الرامية إلى تحسين دقة الميزنة، من خلال تحسين جوانب تخطيط المشاريع وإدارتها والإشراف عليها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لظروف العمليات على أرض الواقع، وأن يرصد عن كثب تنفيذ الأعمال من أجل كفالة إنجازها في الوقت المناسب (الفقرة 42).

تطلب إلى الأمين العام أن يعزز الإشراف والضوابط الرقابية الداخلية في مجالي المشتريات وإدارة الأصول في جميع بعثات حفظ السلام، بطرق منها مساءلة موظف مسمى في إدارة البعثات عن التحقق من مستويات المخزون قبل القيام بأي عملية شراء من أجل ضمان التقيد بالسياسات المعمول بها في إدارة الأصول، مع مراعاة الاحتياجات الحالية والمقبلة للبعثة وأهمية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تطبيقاً تاماً (الفقرة 43).

تشجع الأمين العام على استخدام المواد والقدرات والمعارف المحلية في تنفيذ مشاريع البناء من أجل عمليات حفظ السلام، امتثالاً لدليل مشتريات الأمم المتحدة (الفقرة 45).

تطلب إلى الأمين العام أن يستعين على نحو كامل بمكتب المشتريات الإقليمي في عنينيبي، وأوغندا، لأغراض المشتريات في الميدان (الفقرة 46).

ويواصل قسم دعم المشتريات على الصعيد العالمي تقديم الدعم لتلبية الاحتياجات المتعلقة بنُهج التزوّد والتسليم الإقليمية الموحدة، بما في ذلك مشروع ممر شرق أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك، تواصل البعثة تلقّي المساعدة من قسم الدعم لتسجيل الموردين وتستمر في الإسهام والمشاركة في أنشطة الحلقات الدراسية المخصصة لقطاع الأعمال المحلي.

قبل بدء الأطقم الجوية بالعمليات في البعثة، تُبلّغ بالحالة الأمنية في جنوب السودان، وتُحَثّ على الامتثال لأوقات حظر التجول التي تحددها البعثة، وتوفّر لها البرامج ذات الصلة بالأمن من إدارة شؤون السلامة والأمن، وتُسَلِّم أجهزة اتصال لاسلكية عاملة بنظام تينزا لتيسير التواصل مع البعثة.

ويجري إيواء الأطقم الجوية التي تكون الأمم المتحدة مسؤولة عن إيوائها في مرافق تعتمد عليها إدارة شؤون السلامة والأمن. ويُحَثّ الأفراد الذين يكون الناقل مسؤولاً عن إيوائهم على البقاء في مرافق تعتمد عليها الإدارة أو في مرافق ترخصها الخدمات الأمنية التابعة لشركتهم.

واصلت البعثة تحسين تنفيذ المشاريع السريعة الأثر من خلال الإجراءات التالية: (أ) تحديد المجالات المواضيعية ذات الأولوية التي ستمنح فيها الأولوية للموارد المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر من أجل بلوغ الحد الأقصى من التأثير بالنسبة للبعثة؛ (ب) تعزيز مشاركة المجتمع المحلي في تحديد الاحتياجات وتحديد أولوياتها، بالإضافة إلى المشاركة الفعالة أثناء التنفيذ والرصد والاستخدام؛ (ج) إجراء تقييم داخلي للأثر في نهاية كل دورة للدورة السابقة واستغلال الدروس المستفادة في الدورة الحالية؛ (د) تحسين خريطة تفاعلية يسهل على الجمهور الوصول إليها على الإنترنت من أجل عرض جميع المشاريع السريعة الأثر المنفّذة، منذ بدايتها، توخياً للمزيد من الوضوح؛ (هـ) الاستفادة الفعالة من متطوع من متطوعي الأمم المتحدة بصفة مهندس يضطلع بتبسيط عملية استعراض الأشغال المدنية المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر والإشراف عليها.

أتاح التوقيع على الاتفاق المعاد تنشيطه لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان في 12 أيلول/سبتمبر 2018 فرصة لمواصلة توطيد عملية السلام التي يمكن أن تستند إليها الأمم المتحدة لوضع خطة دعم أكثر شمولا في جنوب السودان وما يرتبط بذلك من خطة انتقالية لمنظومة الأمم المتحدة في البلد. ومع إيلاء الاعتبار لضرورة مواصلة التخطيط للمرحلة الانتقالية، تعمل البعثة على أساس افتراض أن التركيز الحالي للولاية لن يتغير كثيرا في الأجلين القصير إلى المتوسط وأن الشروط اللازمة للعملية الانتقالية لم تحدد بعد.

تشير إلى الفقرة 38 من قرارها 307/69، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل النظر في التدابير الواجب تنفيذها من أجل تعزيز أمن الأطقم الجوية العاملة بموجب عقود مع الأمم المتحدة، بما في ذلك تأكيد وجود خطوط المسؤولية الملائمة للتعامل مع الجوانب الأمنية ذات الصلة، وأن يقدم معلومات عن ذلك في سياق تقريره الاستعراضي العام المقبل (الفقرة 47).

تسلم بالدور الهام الذي تؤديه المشاريع السريعة الأثر في دعم تنفيذ ولايات البعثات، وتؤكد ضرورة تنفيذ جميع المشاريع المقررة في الوقت المناسب وبروح من المسؤولية والمساءلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يعزز أثر هذه المشاريع مع التصدي في الوقت نفسه للتحديات الأساسية (الفقرة 55).

تشدد أيضا على أهمية التخطيط المسبق والمتجاوب والدقيق لأي عملية انتقال بعثة من البعثات بالتنسيق الكامل مع جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية ذات الصلة والحكومة المضيفة، لضمان الالتزام بدقة المواعيد والكفاءة والفعالية في نقل الأدوار والمسؤوليات الأساسية عند الاستجابة للتغيرات في الولاية (الفقرة 59).

ومع ذلك، بُذلت جهود لكفالة تكامل أنشطة الأمم المتحدة في البلد من خلال تنسيق التخطيط والبرمجة والتنفيذ، استناداً إلى الاستراتيجيات القائمة، مثل إطار الأمم المتحدة للتعاون للفترة 2019-2021 (وهو ما يعادل إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية)، ومختلف آليات التنسيق. وعلاوة على ذلك، وعلى النحو الموصى به وفقاً لاستعراض البعثة وقرار مجلس الأمن 2406 (2018) الذي تلاه، تعمل البعثة بشكل وثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري والجهات الشريكة في مجال الأنشطة الإنسانية على مواصلة تعزيز نهج على نطاق المنظومة من أجل حماية المدنيين في جنوب السودان وتنسيق الأنشطة الرامية إلى تهيئة بيئة مؤاتية للعودة الطوعية والحلول الطويلة الأجل للسلام الدائم.

تواصل البعثة إيلاء الأولوية للأنشطة البرنامجية التي لها قاعدة قوية وهامة وتمكينية لتنفيذ الولاية والتي تتوافق مع المبادئ التوجيهية للإدارة بشأن الأنشطة البرنامجية التي صدر بها تكليف والتي تموّل من ميزانيات حفظ السلام المقررة (1 تشرين الثاني/نوفمبر 2017).

ستدرج الردود الواردة من جميع بعثات حفظ السلام، بما فيها بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، لمعالجة المسائل التي أُثيرت في الفقرات 70 و 71 و 76 و 79 إلى 82 من القرار، في تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

تسلم بأن إدراج الأموال البرنامجية في ميزانيات البعثات على أساس كل حالة على حدة يرمي إلى دعم تنفيذ المهام التي صدر بها تكليف تنفيذاً فعالاً، وتطلب إلى الأمين العام، توجيهاً لأكثر قدر من الشفافية، أن يعرض تكلفة هذه الأنشطة بوضوح واتساق عندما تُدرج في ميزانيات البعثات المقبلة (الفقرة 68).

تشير إلى الموقف الجماعي المتخذ بالإجماع بأن وجود حالة واحدة مثبتة بأدلة من حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين أمر غير مقبول على الإطلاق، وتطلب إلى الأمين العام أن يتأكد من أن جميع عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة تنفذ سياسة عدم التسامح مطلقاً مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين فيما يتعلق بجميع الموظفين المدنيين والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة (الفقرة 70؛ انظر أيضاً الفقرات 71 و 76 و 79 إلى 82).

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

(القرار 323/73)

في سياق تخطيط الأنشطة البرنامجية وتنفيذها، تكفل البعثة اتساق هذه الأنشطة اتساقاً تاماً مع مهام البعثة وأولوياتها التي صدر بها تكليف. ويضع القسم القائم بالتنفيذ في البعثة المخطط التصليبي لكل مشروع من المشاريع، بما في ذلك تبرير الصلة لدعم تنفيذ الولاية، وتستعرض هذا المخطط مكاتب رؤساء العناصر المعنية.

تلاحظ أن الأنشطة البرنامجية المختلفة التي تضطلع بها بعثات حفظ السلام، والتي يزمع تمويلها عن طريق الاشتراكات المقررة، يجب أن تكون مرتبطة ارتباطاً مباشراً بولايات مجلس الأمن وأن تعكس تطور هذه الولايات (الفقرة 10).

باء - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

المسائل الشاملة

(A/70/742) وقرار الجمعية العامة (286/70)

الطلب/التوصية

الإجراء المتخذ لتنفيذ الطلب/التوصية

تقلل البعثة أنشطة إعادة توزيع المخصصات إلى أدنى حد وتحرص على امتثالها للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. ومع ذلك، تشكل إعادة التوزيع في بعض الأحيان ضرورة تشغيلية بسبب التغيرات في الظروف السائدة على الأرض ومن أجل معالجة الأولويات في تنفيذ الأنشطة التي صدر بها تكليف.

حتى 31 كانون الثاني/يناير 2020، كانت هناك ثلاث وظائف وطنية ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، ويجري حالياً استقدام ثلاثة موظفين لشغلها جميعها.

تواصل البعثة الحد من أثرها البيئي، بسبل منها تنفيذ خطة للتخفيف من مخاطر مياه المجاري، بما في ذلك شراء وتركيب 44 محطة جديدة لمعالجة مياه المجاري بغرض التقليل إلى أدنى حد من مخاطر تصريف هذه المياه مع السماح بمزيد من إعادة استخدام المياه المعالجة؛ وصياغة بيان جديد لسياسة الاستدامة البيئية للبعثة؛ وصياغة وتنفيذ نظام الإدارة البيئية للبعثة من أجل زيادة تعميم مراعاة البيئة في العمليات؛ والتنفيذ الجاري لخطة إدارة الطاقة في البعثة، بما في ذلك تدابير من قبيل إقامة حقول لإنتاج الطاقة الشمسية بقدرة 2,2 ميغاواط؛ وصياغة وتنفيذ خطة لإدارة النفايات وخطة لحفظ المياه.

من أجل تحسين كفاءة وفعالية العمليات الجوية عموماً في البعثة، يستند جدول الرحلات الأسبوعية المنتظمة إلى استعراض دوري ومنهجي للعمليات الجوية للبعثة. وقد أدى ذلك إلى خفض استخدام الأسطول الجوي للبعثة بنسبة 40 في المائة، على الرغم من الزيادة في نشر الأفراد النظاميين. وتقوم البعثة أيضاً بإعادة توزيع أصولها الجوية داخل منطقة العمليات بصورة دورية، لتحقيق أقصى فائدة من استخدام ساعات الطيران.

طُلب إلى البعثات إجراء تحليل للاتجاهات في استخدام الأصول الجوية على مدى أربع سنوات. وأصدر مقر الأمم المتحدة توجيهات إضافية من أجل القيام بتحليل الأصول الجوية كجزء من عملية إعداد ميزانية

تشاطر اللجنة الاستشارية مجلس مراجعي الحسابات قلقه بشأن استمرار مستوى وتواتر عمليات إعادة توزيع المخصصات بين مجموعات وفئات الإنفاق في جميع عمليات حفظ السلام (الفقرة 31).

تلاحظ اللجنة مع الأسف أن الميزانيات المقترحة للبعثات للفترة 2017/2016 لم تمثل دائماً لشروط مراجعة استمرار الوظائف التي ظلت شاغرة لمدة سنتين أو أكثر، واقتراح استبقائها أو إلغائها (الفقرة 46).

تُدكر اللجنة الاستشارية بطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها 307/69، بأن يحد من الأثر البيئي الإجمالي لكل بعثة من بعثات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، تعيد اللجنة تأكيد أهمية مواصلة منح الأولوية للتدابير التي تبين أنها الأكثر فعالية، وتكثيف تلك التدابير، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتصرف في مواد وأصول البعثات وإزالتها وإعادة تدويرها. وتتطلع اللجنة إلى إتمام تحديث سياسات الإدارة البيئية وإدارة النفايات، وتأمل في أن تُدرج الآثار المحددة المتعلقة بأثر هذه السياسات في البعثات الميدانية في تقرير الاستعراض العام المقبل، مصحوبة بمعلومات محدثة عن تنفيذ مشروع المساعدة التقنية العاجلة في مجالي البيئة والمناخ والجهود المستمرة المبذولة لإدخال تكنولوجيات الطاقة المتجددة البديلة في عمليات حفظ السلام (الفقرة 94).

في ضوء ضخامة الموارد المخصصة للعمليات الجوية في جميع عمليات حفظ السلام ونتائج مراجعة الحسابات، إلى جانب الملاحظات والتوصيات الإضافية الواردة في الفقرات 119 إلى 138 من التقرير، تكرر اللجنة الاستشارية رأيها بأن هناك فرصة هامة لتحسين كفاءة وفعالية العمليات الجوية عموماً، بما في ذلك إمكانية تحقيق وفورات كبيرة في التكاليف في الميزانيات المقبلة (الفقرة 116).

تؤكد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي إنجاز تحليل اتجاهات استخدام الأصول الجوية دون مزيد من التأخير، وإدراج النتائج والآثار في تقرير الاستعراض العام المقبل. وعلاوة على ذلك، ترى اللجنة أنه

البعثات، وذلك لضمان الاستخدام الأمثل للأساطيل من خلال زيادة الرحلات الجوية، وخفض حجم الأساطيل، والأطقم الجوية الإضافية، واستخدام عقود التوريد عند الحاجة.

وتوضع الاحتياجات المتصلة بالعمليات الجوية بعد تحليل استخدام الأصول الجوية، مع مراعاة النفقات المتوقعة والفعلية، ومعدل الاستخدام في الساعة، وقدرة استيعاب الركاب، وقدرة استيعاب البضائع.

لم تنتشر البعثة حتى الآن منظومة جوية غير مألولة. ولم تُدرج البعثة الاحتياجات من المنظومات الجوية غير المألولة في الموارد المرصودة للفترة 2020/2019 أو في ميزانيتها المقترحة للفترة 2021/2020.

تواصل البعثة كفالة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة عن طريق تحديد المشاريع ذات الأولوية دعماً للولاية ومن خلال اقتراح التقديرات حسب الاحتياجات من الموارد، استناداً إلى الدراية بالسوق المحلية والتجارب المماثلة مع المشاريع الأخرى. وقُدِّمت المعلومات المتعلقة بالمشاريع المتعددة السنوات والمشاريع التي تبلغ قيمتها مليون دولار أو أكثر في افتراضات التخطيط، تحت عنوان عنصر الدعم، في هذا التقرير.

خُصصت مؤخرًا 20 مركبة "كروس أوفر" للمستعملين في البعثة. ويجري حالياً جمع وتحليل معلومات عن أداء هذه المركبات، بما في ذلك تكاليف الصيانة والوقود، فضلاً عن عملياتها في الميدان.

القدرة على الطيران الليلي لأغراض الإجراء الطبي/إجراء المصابين متاحة من حيث توافر مرافق هبوط الطائرات الثابتة الجناحين والطائرات العمودية في جميع قواعد البعثة ومن حيث قوام الأطقم الجوية. وتجد البعثة أن هناك تحديات تكتنف الحصول، من السلطات، على الضمانات اللازمة لسلامة الطيران خلال ساعات الليل.

يلزم اتباع منهجية متسقة لقياس استخدام الأصول الجوية بحيث يمكن إجراء مقارنات مفيدة على مر الزمن والنظر في إجراء استعراض لتشكيل الأسطول عموماً على أساس بيانات واضحة ويمكن التحقق منها (الفقرة 122).

تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد ضرورة توخي مزيد من الاتساق والشفافية في عمليات الميزنة الخاصة بالمنظومات الجوية غير المألولة (الفقرة 138).

تشدد اللجنة على ضرورة توخي الواقعية في التخطيط والميزنة وتعزيز رصد المشاريع والرقابة عليها، بما في ذلك من قِبَل المكاتب المناسبة داخل إدارة الدعم الميداني في المقر وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وبخاصة فيما يتعلق بالمشاريع التي تمتد على أكثر من دورة واحدة من دورات الميزانية. وينبغي أن تُدرج تفاصيل عن المشاريع المتعددة السنوات في الميزانيات المقترحة المحددة، تشمل الحالة العامة للتنفيذ حين إعداد الطلبات المتعلقة بكل ميزانية، وينبغي أيضاً أن يكون بالإمكان التعرف بيسر على المشاريع التي تبلغ قيمتها مليون دولار أو أكثر في الطلبات المتعلقة بالميزانية (الفقرة 157).

تتطلع اللجنة لاستعراض نتائج التحليل الجاري حالياً لإمكانية الاستعاضة عن جزء من أسطول مركبات الركاب الخفيفة بسيارات ركاب صغيرة ومركبات متعددة الأغراض وبديلة (الفقرة 160).

تؤيد اللجنة الاستشارية الجهود الجارية لتحسين المعايير والقدرات الطبية في الميدان وهي واثقة، فضلاً عن ذلك، من أن هذه الجهود ستساعد على معالجة أوجه القصور التي حددها مجلس مراجعي الحسابات. وتعتزم اللجنة إبقاء هذه المسألة قيد الاستعراض عند نظرها في تقارير الاستعراض المقبلة وفي الميزانيات المقترحة لمختلف البعثات (الفقرة 167).

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

(A/73/755/Add.13) وقرار الجمعية العامة (323/73)

الطلب/التوصية

الإجراء المتخذ لتنفيذ الطلب/التوصية

توافق البعثة على فترة من الاستقرار وتقييم فعالية الهياكل التي أُعيد تنظيمها. وفي هذا الصدد، لا تشمل الميزانية المقترحة للبعثة للفترة من 1 تموز/يوليه 2020 إلى 30 حزيران/يونيه 2021 سوى إعادة تنظيم مركز دعم البعثة من أجل تقديم تقارير إلى دائرة إدارة العمليات والموارد، تمثيا مع موازنة هياكل دعم البعثات في البعثات الميدانية.

اتخذت البعثة خطوات للتجديد باستقدام الموظفين على الرغم من التحديات التي تواجهها في اجتذابهم والاحتفاظ بهم في البعثة. وقد تراجع معدلات الشواغر للموظفين الدوليين والموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين من فئة الخدمات العامة منذ الفترة 2018/2017. وعلى الرغم من انخفاض معدلات الشغور، تواصلت البعثة بذل الجهود لخفض الجداول الزمنية لعمليات الاستقدام. وتراعي معدلات الشغور المقترحة للموظفين المدنيين للفترة 2021/2020 أنماط النشر التاريخية ومعدلات شغل الوظائف الحالية والنشر المتوقع استنادا إلى التخطيط للفترة.

تواصلت البعثة التأكيد على ضرورة اضطلاع مديري البرامج والموظفين بالتخطيط السليم لكفالة احترام فترة طلب السفر المسبق البالغة 21 يوما. وبالإضافة إلى ذلك، يُطلب من الجهات الموافقة على طلبات السفر التدقيق في كل طلب سفر غير ممتثل، وحيثما أمكن، فحص إمكانية تأجيل السفر إذا كان ظروف العمل تسمح بذلك. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن هناك حالات سفر لا يزال من الصعب تحقيق الامتثال فيها، بما في ذلك الحالات المتصلة بالمرافقة الطبية والاجتماعات السياسية التي يفوق فيها التوافر المحدود للجهات المشاركة الرئيسية المدة التي تستغرقها جهود التخطيط. وفي هذا السياق، يُحكم على كل قضية وتبرر على أساس وقائعها الموضوعية.

ترى اللجنة الاستشارية أنه بعد الانتهاء من عمليات إعادة الهيكلة الجارية، هناك حاجة إلى فترة للاستقرار وإجراء تقييم لفعالية الهياكل التي أُعيد تنظيمها (الفقرة 15).

تشير اللجنة الاستشارية إلى طلب الجمعية العامة الذي يرد باستمرار في قراراتها بشأن ميزانيات عمليات حفظ السلام بأن يكفل الأمين العام شغل الوظائف الشاغرة على وجه السرعة (A/71/836)، (الفقرة 108). وتكرر اللجنة الاستشارية أيضا الإعراب عن رأيها بأن معدلات الشغور المدرجة في الميزانية ينبغي أن تستند قدر الإمكان إلى معدلات الشغور الفعلية. وفي الحالات التي تكون فيها المعدلات المقترحة إدراجها في الميزانية مختلفة عن المعدلات الفعلية في وقت إعداد الميزانية، ينبغي أن يُقدّم في وثائق الميزانية ذات الصلة تبرير واضح للمعدلات المستخدمة (A/70/742، الفقرة 45). وتؤكد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي استعراض استمرار الحاجة إلى الوظائف التي تظل شاغرة لمدة سنتين أو أكثر وإما اقتراح استبقائها مع تقديم تبريرات لذلك أو إلغائها في الميزانيات المقترحة التالية (انظر A/69/839، الفقرة 67؛ انظر أيضا قرار الجمعية العامة (264/66) (الفقرة 29).

تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد أعربت، في عدد من المناسبات، عن قلقها إزاء انخفاض معدل الامتثال للتوجيه الخاص بسياسة الشراء المسبق. وتكرر اللجنة تأكيد ضرورة بذل مزيد من الجهود، لا سيما في المجالات التي يمكن فيها تنظيم السفر بصورة أفضل (انظر أيضا A/73/779، الفقرة 16) (الفقرة 37).

في أوائل عام 2019، خصصت 20 مركبة "كروس أوفر" للوحدات الإدارية وكبار المديرين لاستخدامها داخل مدينة جوبا. ولا تشارك هذه المركبات في الدوريات ولا تخرج من جوبا حيث تكون الطرق غير معبدة. وخلال العام الماضي، كان متوسط صيانة مركبات "كروس أوفر" هذه أرخص بنسبة 50 في المائة تقريبا من متوسط صيانة المركبات الرياضية المتعددة الأغراض العادية التي نُشرت في جميع أنحاء البعثة. وبالمثل، استهلكت مركبات "كروس أوفر" وقودا أقل بنسبة 40 في المائة من المركبات الرياضية المتعددة الأغراض العادية. وعلى الرغم من أن هذه المركبات أكثر فعالية من حيث التكلفة وهي أكثر ملاءمة للبيئة مقارنة بأسطول البعثة من مركبات الركاب الخفيفة للخدمة الشاقة والأغراض العامة، فإنها ليست مناسبة فيما يتعلق باحتياجات البعثة الأساسية فيما يخص التنقل، بما في ذلك الدوريات الطويلة الأمد وأنشطة التوعية في المناطق النائية التي تكون فيها أحوال الطرق سيئة خلال موسم الأمطار.

يُعزى انخفاض مستوى تمثيل المرأة في فئات الموظفين الوطنيين إلى صعوبة تعيين موظفين من السوق المحلية لأداء مهام متخصصة، وقلة عدد المتقدمات للوظائف.

وشكلت البعثة فريقا عاملا تقنيا معنيا باستراتيجية المساواة بين الجنسين واعتمدت استراتيجية جنسانية خاصة بالبعثة لمعالجة هذه المسألة. وتواجه البعثة تحديات في تحقيق التوازن بين الجنسين تعزى أساسا إلى انخفاض عدد النساء المدرجات في قوائم المرشحين و/أو التقدم للوظائف الشاغرة في البعثة، ويزيد من تفاقمها انخفاض مستويات الشواغر في فئات الموظفين المدنيين.

تواصل البعثة الحد من أثرها البيئي، بسبل منها تنفيذ خطة للتخفيف من مخاطر مياه المجاري، بما في ذلك شراء وتركيب 44 محطة جديدة لمعالجة مياه المجاري بغرض التقليل إلى أدنى حد من مخاطر تصريف هذه المياه مع السماح بمزيد من إعادة استخدام المياه المعالجة؛ وصياغة بيان جديد لسياسة الاستدامة البيئية للبعثة؛ وصياغة وتنفيذ نظام الإدارة البيئية للبعثة من أجل زيادة تعميم مراعاة البيئة في العمليات؛ والتنفيذ الجاري لخطة إدارة الطاقة في البعثة، بما في ذلك تدابير من قبيل إقامة حقول لإنتاج الطاقة الشمسية بقدرة 2,2 ميغاواط؛ وصياغة وتنفيذ خطة لإدارة النفايات وخطة لحفظ المياه.

تلاحظ اللجنة الاستشارية أن مركبات "كروس أوفر" المقتناة قد لا تكون وافية بالغرض. وتشدد اللجنة على أهمية إجراء تقييم شامل وتحليل للتكاليف والفوائد قبل اقتناء المركبات، وهي على ثقة من أن الأمين العام سيقدم معلومات مستكملة مفصلة عن هذه المسألة في تقريره المقبل (الفقرة 39).

تلاحظ اللجنة الاستشارية انخفاض مستوى تمثيل المرأة، لا سيما في فئة الموظفين الوطنيين، وتشجع البعثة على تكثيف جهودها الرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في صفوف موظفيها المدنيين (الفقرة 41).

تلاحظ اللجنة الاستشارية المبادرات البيئية للبعثة، وتشجع البعثة على مواصلة جهودها الرامية إلى الحد من أثرها البيئي العام على النحو الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها 307/69 و 286/70. واللجنة على ثقة من أن الأمين العام سيقدم المزيد من المعلومات في تقريره المقبل عما تحقق في هذا الإطار من مكاسب في الكفاءة وأنماط استهلاك الطاقة ووفورات الطاقة (الفقرة 44).

ستواصل البعثة توثيق وتبادل المعارف والخبرات المكتسبة أثناء تنفيذ المشاريع من خلال تقدير وتقييم نهاية الدورة. وستواصل مراعاة الدروس المستفادة في إدارة المشاريع السريعة الأثر وتبادل خبراتها مع البعثات الميدانية الأخرى من خلال مكتب الممارسات الفضلى في المقر. وبالإضافة إلى التقييم الداخلي، اقترح إجراء تقييم خارجي مستقل لدورة 2021/2020 لزيادة تحسين نوعية المشاريع وتقييم أثر المشاريع السريعة الأثر.

يجري حالياً إعداد مشروع إرشادات خاصة بالبعثة بشأن الأنشطة البرنامجية، تمسحياً مع المبادئ التوجيهية التي وضعتها الإدارة بشأن الأنشطة البرنامجية المقررة الممولة من الميزانيات المقررة لعمليات حفظ السلام في تشرين الثاني/نوفمبر 2017.

ترحب اللجنة الاستشارية بإجراء تقييم داخلي للمشاريع السريعة الأثر، وتلاحظ أيضاً جودة وثيقة تقييم نهاية الدورة. وتشدد اللجنة كذلك على أهمية توثيق وتبادل المعارف والخبرات المكتسبة أثناء تنفيذ المشاريع، وتشجع البعثة على مواصلة تنفيذ هذه الممارسات الفضلى ومراعاة الدروس المستفادة في إدارة برنامجها للمشاريع السريعة الأثر (الفقرة 45).

أبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأن البعثة، تمسحياً مع المبادئ التوجيهية للمقر في هذا الشأن، بصدد إعداد إرشادات خاصة بالبعثة بشأن الأنشطة البرنامجية من أجل تحسين تخطيط الأنشطة البرنامجية الأخرى وإدارتها والإبلاغ عنها. واللجنة الاستشارية على ثقة من أن التقرير المقبل بشأن البعثة سيتضمن معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في هذا الصدد (الفقرة 47).

المرفق الأول

التعاريف

ألف - المصطلحات المتعلقة بالتغيرات المقترحة في الموارد البشرية

استُخدمت المصطلحات التالية فيما يتعلق بالتغيرات المقترحة في الموارد البشرية (انظر الفرع الأول من هذا التقرير):

- **إنشاء وظيفة:** يُقترح إنشاء وظيفة جديدة عندما تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية ويتعذر نقل موارد من مكاتب أخرى أو إيجاد سبل أخرى لاستيعاب أنشطة محددة في حدود الموارد المتاحة.
- **إعادة انتداب وظيفة:** يُقترح أن يُسند إلى وظيفة معتمدة قُصد بها أداء مهمة معينة القيام بتنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صدر بها تكليف ولا علاقة لها بالمهمة الأصلية. وفي حين أن إعادة انتداب الوظيفة قد تنطوي على تغيير في الموقع أو المكتب، إلا أنها لا تغير فئة الوظيفة أو رتبته.
- **إعادة توزيع وظيفة:** يُقترح إعادة توزيع وظيفة معتمدة لتغطية مهام مماثلة أو ذات صلة في مكتب آخر.
- **إعادة تصنيف وظيفة:** يُقترح إعادة تصنيف وظيفة معتمدة (برفع رتبته أو تخفيضها) عندما تتغير الواجبات والمسؤوليات المرتبطة بهذه الوظيفة تغيرا كبيرا.
- **إلغاء وظيفة:** يُقترح إلغاء وظيفة معتمدة إذا انتفت الحاجة إليها لتنفيذ الأنشطة التي اعتمدت من أجلها أو لتنفيذ أنشطة أخرى ذات أولوية صدر بها تكليف داخل البعثة.
- **تحويل وظيفة:** هناك ثلاثة خيارات ممكنة لتحويل الوظائف، وهي كما يلي:
 - تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة: يُقترح تحويل وظائف مؤقتة معتمدة تُمول من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة إذا كانت المهام التي تؤديها ذات طابع مستمر.
 - تحويل عقود المتعاقدين الأفراد أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء إلى وظائف لموظفين وطنيين: مراعاة للطبيعة المستمرة لبعض المهام، وبما يتفق مع الفقرة 11 من الجزء الثامن من قرار الجمعية العامة 296/59، يُقترح تحويل عقود المتعاقدين الأفراد أو الأفراد العاملين بموجب عقود شراء إلى وظائف لموظفين وطنيين.
 - تحويل وظائف موظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين: يُقترح تحويل وظائف معتمدة لموظفين دوليين إلى وظائف لموظفين وطنيين.

باء - المصطلحات المتصلة بتحليل الفروق


يبين الفرع الثالث من هذا التقرير أكبر عامل يسهم بمفرده في حدوث كل فرق من الفروق في الموارد وفقا لخيارات قياسية محددة تدرج في الفئات القياسية الأربع التالية:

- **الولاية:** الفروق الناجمة عن تغيرات في حجم الولاية أو نطاقها، أو عن تغيرات في الإنجازات المتوقعة حسبما تقتضيه الولاية.
- **العوامل الخارجية:** الفروق الناجمة عن أطراف أو ظروف خارجة عن الأمم المتحدة.
- **معايير التكاليف:** الفروق الناجمة عن أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وسياساتها.
- **العوامل المتصلة بالإدارة:** الفروق الناجمة عن إجراءات تتخذها الإدارة لتحقيق النتائج المقررة بقدر أكبر من الفعالية (مثل إعادة ترتيب الأولويات أو إضافة نواتج معينة) أو بقدر أكبر من الكفاءة (مثل اتخاذ تدابير لتخفيض عدد الأفراد أو المدخلات التشغيلية مع الحفاظ في الوقت ذاته على مستوى النواتج نفسه) و/أو الفروق الناجمة عن مسائل تتصل بالأداء (مثل الفروق الناجمة عن وضع تقدير ناقص للتكاليف أو لكميات المدخلات اللازمة لتحقيق مستوى معين من النواتج أو عن التأخر في استقدام الموظفين).


المرفق الثاني

المخططات التنظيمية

ألف - العنصر الفني



باء - دعم البعثة



جيم - قسم الأمن والسلامة

